



معالم المتشرعين^٩

مسالك الاستدلال عند أهل السنة والجماعة



إعداد
محمد براء ياسين

دار السلف
للنشر والتوزيع

معالم المتشرعين^٩

دار السلف
للنشر والتوزيع

معالم المتشرعين

المسالك الاستدلالية عند أهل السنة والجماعة

معالم المتشرعين

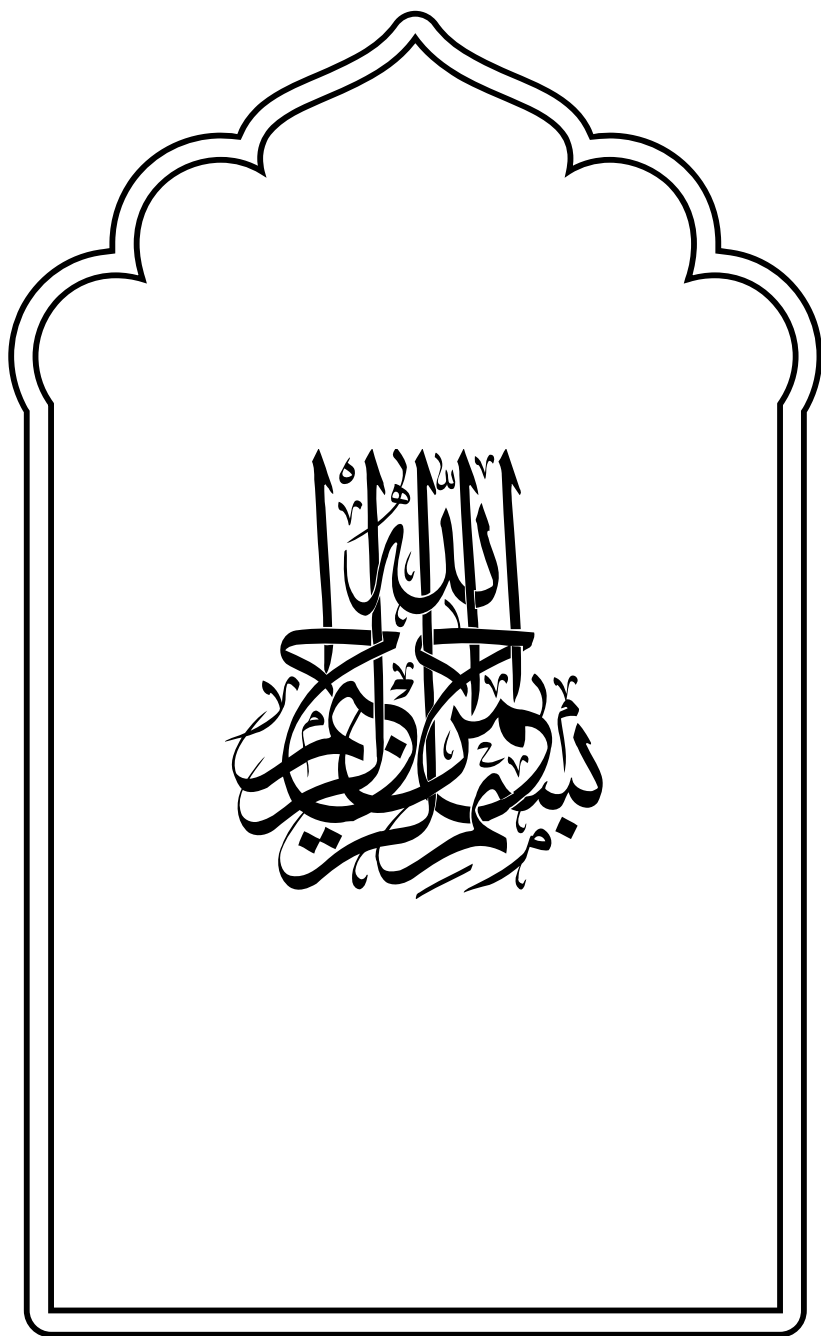
المسالك الاستدلالية عند أهل السنة والجماعة



كتبه

محمد براء ياسين

١٤٣٩هـ



المقدمة

الكذبُ أمر تنفر منه الفطر السوية والعقول السليمة، وتكره أصحابه، وعندما يتبين للمرء أن أحدًا كذب عليه وخادعه فإن نتيجة ذلك تكون شديدة جدًّا، وقد تؤدي به إلى نزوع إلى نقيض ما كان عليه دون تأمل في صحة هذا النقيض، ومن شواهد هذا في التاريخ الفكري الأوروبي أن الفرنسي فولتير (ت: ١٧٧٨م) جعل خداع الكنيسة للشعوب الغربية سببًا في نزوع تلك الشعوب إلى الإلحاد إذ يقول في «رسالة في التسامح»^(١): «لأن الخداع كان الوسيلة الوحيدة لكبحهم، نراهم يرفضون حتى كابح الحقيقة وينزعون إلى الإلحاد».

والمرء قد لا يتبين وقوعه في خداع السادة والكبراء في هذه الحياة الدنيا، ولا يتبين ذلك إلا يوم القيامة، فيدعو على سادته وكبرائه باللعنة والعذاب ويتبرأ منهم، ولا يفيد ذلك شيئًا، بل يقع في الندامة والعذاب، وقد ذكر الله تعالى في كتابه هذه المشاهد المتعلقة بالمخادعين من الكفار في أكثر من موطن.

(١) (ص ٨٢).

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا رَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ (٣٦) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِكُهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿البقرة: ١٦٦ - ١٦٧﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَقُفُّ أَرْجُلُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ (٣٦) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَصْلَحْنَا سُبُلَنَا ﴿الأحزاب: ٦٦ - ٦٧﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَلَ فِي آعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٣٣].

والمرء ما دام في هذه الحياة الدنيا، وقد زوده الله بالقوى العقلية التي تمكنه من النظر في الأدلة التي نصبها سبحانه وتعالى على الحق، ومن الكشف عن الزيف والكذب والخداع، فإنه في فسحة لأن يصحح أفكاره وينقدها بنفسه، قبل أن يتبين له أنه وقع في خداع الكبراء والسادة، فينزح إلى التطرف المضاد، أو أن لا يتبين له ذلك إلا يوم القيامة، فيقع في الحسرة والندامة.

ولعل من أهم أسباب قبول المرء لكثير من الأوهام دون أن يمحِصَّها أنه لا يعيش في هذه الدنيا وحيداً معزولاً، وإنما في مجتمعات تربطه بها مصالح مشتركة، فإذا كان النظر في تصحيح تلك الأوهام سبباً في انفكاك تلك المصالح، وربما إلى المعادة والهجر من أصحابها = شقَّ على النفس أن تسلك سبيل النظر والتصحيح لتلك الأوهام، فتعرض عن ذلك إيثاراً للسلامة.

أما أصحابُ الهمة العالية، الذين يعلمون أن سعادة النفوس إنما تكون بالتصديق بالأخبار الشريفة الصحيحة المطابقة للواقع، وأن مرادات المرء وحرركاته وأفعاله إنما تنبني على معلوماته، وبحسب صدقها وشرفها يصح مراده وفعله وحرركته؛ فإن مصلحة معرفة الأخبار الشريفة الصادقة تكون مقدمة على جميع ما سواها من المصالح؛ ولذا فإنه يملك الشجاعة التي تحمله على نقد أفكاره وتصحيحها وإن فوّت ما فوّت من مصالح الدنيا.

ولنا في سلمان الفارسي رضي الله عنه أسوة حسنة؛ إذ إنه كان في بلاده عند قومه ووالده فتى محظوظاً يحبه والده حباً جمّاً، فلما رأى نقص إله قومه المجوس الذي هو النار، وكمال إله النصاري بإزائه؛ اشتاقت نفسه لمعرفة الإله الحق والدين الحق، ولم يبال بترغيب والده ولا ترهيبه، فهجر بلده طلباً للحق متنقلاً بين البلاد حتى قدم مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهداه الله إلى الإسلام ^(١).

إن النفس البشرية لا تطمئن إلا بالأخبار الصحيحة الصادقة اليقينية، واليقين في اللغة مأخوذ من الاستقرار، يقال: يقن الماء في الحوض إذا استقر فيه، وهذا الاستقرار يقدمه أصحاب الهمم العالية على كل استقرار في مصالح الدنيا.

ومن أسباب امتناع المرء عن تصحيح أوهامه: أن لا يكون قد بنى اعتقاداته وآراءه بنفسه، وإنما أحال ذلك على غير معصوم

(١) مسند أحمد (٢٣٧٣٧).

وثوقاً به واطمئناناً إليه، فهذا ليس بيده تغييرها ولا تصحيحها؛ لأنه جعل بناءها بيد غيره، فلا يملك في مواطن الدفاع عنها إذا ما ووجهت بالنقد إلا التعصب لقائلها، شأنه كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «كنا نعدُّ الإمعة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام فيذهب معه بغيره، وهو فيكم اليوم المُحَقَّب دينه الرجال»^(١).

وهذا الصنف هو أبعد الأصناف عن تصحيح أوهامه في الدنيا؛ لأن صاحبه لا يدرك حقيقة مصابه، كما قال ابن القيم رحمه الله في «نونيته»:

أم كيف يشعر تائه بمصابه والقلب قد جعلت له قفلان
قفل من الجهل المركب فوقه قفل التعصب كيف يفتحان؟
ومفاتيح الأقفال في يد من له التصريف سبحان العظيم الشان
فاسأله فتح القفل مجتهداً على الأسنان إن الفتح بالأسنان
ومن أسباب امتناع المرء عن تصحيح أوهامه في الأمور الدينية:
خوفه من الوقوع في الشك والريبة في الدين، وهذا الأمر يحتاج إلى
إدراك للفرق بين الشك وبين طلب الدليل، فليس كل من طلب
الدليل شاكاً في المدلول، وإنما فائدة طلب الدليل زيادة الإيمان
واليقين، كما طلب إبراهيم عليه السلام من ربه أن يريه كيف يحيي
الموتى حتى يطمئن قلبه.

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨٧٤). والمُحَقَّب: المردف، من الحقيبة، وهي كل ما يجعله الراكب خلف رحله، ومعناه المقلد الذي جعل دينه تابعاً لدين غيره بلا روية ولا تحصيل برهان. من «الفاثق».

ومن فائدة طلب الدليل أيضًا: التمييز بين مراتب المعارف، فإن النفس التي تطلب الدليل على أصول المسائل الدينية إذا جاءت إلى المسائل الدينية الاجتهادية فإنها تدرك التفاوت بين مراتبها في القوة، بخلاف من لم يطلب الأصول بالدليل؛ ولذا فإن من أسباب التعصب الفقهي في المسائل الاجتهادية عدم إدراك المتعصب لمراتب المعارف، وهذا التمييز بين مراتب المعارف يتمكن الإنسان من إدراك التفاوت بين العقائد الدينية الحقة التي يعتقدونها والأوهام التي تسربت إلى نفسه.

أما الشك فليس شيئاً محموداً ولا مطلوباً لذاته، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - (ت: ٧٢٨هـ): «ومن المعلوم أن الله لا يحب الجهل ولا الشك ولا الحيرة ولا الضلال، وإنما يحب الدين والعلم واليقين، وقد ذم الحيرة بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ أَتُنَبِّئُكَ إِنَّ هَٰذَا هُوَ الْهُدَىٰ وَأُمِرْنَا لِلنُّسْلِمِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١]». قال: «والشك والحيرة ليست محمودة في نفسها باتفاق المسلمين»^(١).

(١) «مجموع الفتاوى» (٥/ ١٧٨-١٨٠).

وقد كان للشيخ أبي حامد الغزالي - رحمه الله تعالى - (ت: ٥٠٥هـ) تجربة في الشك حكاها في كتابه «المنقذ من الضلال»، وذكر أنه شرع في تشكيك نفسه في كل شيء حتى شك في المحسوسات والضروريات، وعاش في حالة من السفسطة مدة شهرين، إلى أن شفاه الله تعالى من ذلك المرض، ثم إنه تقلب في أحوال كثيرة، إلى أن «كانت خاتمة أمره إقباله على حديث المصطفى ﷺ ومجالسة أهله ومطالعة الصحيحين البخاري ومسلم، اللذين هما حجة الإسلام»^(١).

وقد ذكر ابن تيمية تجربة الغزالي هذه في «شرح العقيدة الأصبهانية»^(٢) وعلّق عليها بقوله: "ومن سلك الطرق الشرعية النبوية لم يحتج في إثباتها إلى أن يشك في إيمانه الذي كان عليه قبل البلوغ ثم يحدث نظراً يعلم به وجود الصانع، ولم يحتج إلى أن يبقى شاكاً مرتاباً في كل شيء، وإنما كان مثل هذا يعرض للجهم بن صفوان وأمثاله، فإنهم ذكروا أنه بقي أربعين يوماً لا يصلي حتى يثبت أن له رباً يعبد، فهذه الحالة كثيراً ما تعرض للجهمية وأهل الكلام الذين ذمهم السلف والأئمة.

(١) «تبيين كذب المفتري» (ص ٢٩٦).

(٢) (ص ٦٣٦).

وأما المؤمن المحض فيعرض له الوسواس فتعرض له الشكوك والشبهات وهو يدفعها عن قلبه، فإن هذا لا بد منه، كما ثبت في الصحيح أن الصحابة قالوا: يا رسول الله، إن أحدنا ليجد في نفسه ما لأن يحترق حتى يصير حممة أو يخر من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يتكلم به، فقال: «أفقد وجدتموه؟» قالوا: نعم، قال: «ذلك صريح الإيمان».

فالمقصود هو التفريق بين طلب الدليل وبين الشك وأنهما ليسا بمتلازمين.

ومن أسباب عدم اكتراث المرء بتصحيح أوهامه في القضايا الدينية: ضغط الفلسفة الغربية الإلحادية، التي تُقلِّل من شأن المعارف الدينية، ولا تلتفت إلا إلى العالم المادي الدنيوي وأسئلته ومتطلباته واحتياجاته، كما قال الاجتماعي الفرنسي أوجست كونت (ت: ١٨٥٧م) في كتابه «العقيدة الوضعية»: «تحل الإنسانية نهائياً مكان الله دون أن تنسى خدماته الوقتية»، ولقد تجاوب معه الكاتب الفرنسي رينان (ت: ١٨٩٢م) عندما ختم كتابه «مستقبل العلم» بقوله الله - جلّ الله - : «الوداع! مع أنك خدعتني إلا أنني ما زلت أحبك!!»^(١).

(١) من هامش كتاب «الإنسان القانوني» لألان سوبيو (ص ٣١٤).

إن التأثر بالفلسفة الغربية يجعل المرء منشغلاً بشؤون المادة وقوانينها وأسئلتها، غير مكترث بما يحويه قلبه من أوهام دينية؛ لأن الوهم الديني والحقيقة الدينية كلاهما غير مؤثرين في حياته، فلا فائدة من إضاعة الوقت والجهد للتمييز بينهما، وإذا وصل المرء للتأثر بمقولة نسبية الحقيقة فإنها تكسبه - زيادةً على ذلك - قناعة باستحالة التمييز بينهما.

فالمقصود أن أسباب الإعراض عن إزالة الأوهام وتصحيح العقائد متعددة، وأن ذلك يتطلب التجاءً إلى الله تعالى، وتوكلاً عليه، وتفويضاً إليه، إذ لا حول ولا قوة إلا به.

ولما كان أهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية، كانت طرائقهم في الاستدلال هي الجديرة بالسلوك والاعتماد، وأن يكون إليها الإرشاد في تصحيح الاعتقاد.



وهذه الرسالة موضوعاً لهذا المقصد، وهي مشتملة بعد هذه المقدمة على فصلين:

الفصل الأول: المسالك الاستدلالية النقلية، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في مكانة الدليل النقلية عند أهل السنة والجماعة.

والمبحث الثاني: في أنواع المسالك الاستدلالية النقلية، وفيه مطلبان:

الأول: في الاستدلال بنصوص الوحيين، وفي تقرير حجية خبر الأحاد، وذكر لشبهات بعض المتكلمين حول حجية السنة النبوية.

والثاني: في الاستدلال بإجماع السلف، وفي تقرير حجية إجماع السلف، وعدم الخروج عن اختلافهم إذا اختلفوا، ومزية إجماع السلف ومعرفة إجماعهم.

والمبحث الثالث: في الأصول التي يراعيها أهل السنة والجماعة عند الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة، وفي أوله مقدمات:

الأولى: في أن أهل السنة يؤمنون أن الوحي نور وهدى وشفاء لما في الصدور.

والثانية: في كفاية الوحي في تحصيل سعادة العباد.

والثالثة: في تقرير الاحتياج إلى منهجٍ للتعامل مع نصوص

الكتاب والسنة، وذلك ببيان ثلاثة أمور: ظاهرة اتّساع اللّسان العربيّ، واشتمال الوحي على نصوص متشابهة، وورود احتماليّ الخطأ والسهو على نقلة الحديث.

ثم شرعت في ذكر الأصول التي يراعيها أهل السنة والجماعة عند الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة.

وذكرت منها أربعة:

أولاً: جمع نصوص الوحي الواردة في الباب.

ثانياً: النظر في ألفاظ الوحي وفق سياقاتها وتراكيبها.

ثالثاً: تتبع استعمال ألفاظ الوحي في مواردها.

رابعاً: حمل ألفاظ الوحي على أشرف المعاني.

وحرصت لدى ذكر كل أصل من هذه الأصول أن أبين فوائده في الدلالة أو في النقل، وأورد الأمثلة الموضحة لتلك الفوائد من مدونات أهل السنة الاعتقادية.

والفصل الثاني: المسالك الاستدلالية العقلية، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في مكانة الدليل العقلي عند أهل السنة والجماعة، وذكرت فيه ما يدل على تنبيه الوحي للأدلة العقلية، وتلك هي الأدلة النقلية العقلية.

والمبحث الثاني: أنواع المسالك الاستدلالية العقلية.

ذكرت فيه أربعة أنواع:

أولاً: الاستدلال بالسبر والتقسيم.

وثانياً: الاستدلال بقياس الأولى.

وثالثاً: الاستدلال بالاستقراء.

ورابعاً: الاستدلال بالتحسين والتقبيح العقليين.

وحرصت لدى ذكر كل نوع من هذه الأنواع على إيراد

تطبيقات من مدونات أهل السنة الاعتقادية.

أما المبحث الثالث فهو في تقرير أن أهل السنة لا يعارضون

الوحي بالعقل.

وعلى الله الكريم اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وحسبي

الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



الفصل الأول

المسالك الاستدلالية النقلية



المبحث الأول

مكانة الدليل النقلي عند أهل السنة والجماعة

تعظيم أهل السنة والحديث للأدلة النقلية حقَّ التعظيم من خصائصهم التي امتازوا بها عن غيرهم من الطوائف، متَّبِعِينَ بذلك سلفهم وأئمتهم من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان، فإن أهل السنة والحديث هم ورثة السلف، فلا عجب أن يكونوا أحرص الناس على التشبه بهم في تعظيم الوحي، واتباع النبي ﷺ. وللعلماء كلام كثير في مزية أهل الحديث في اتباع السلف، وفضلهم على الأمة في حمل النصوص النبوية والآثار السلفية، منه ما كتبه الإمام هبة الله اللالكائي الشافعي (ت: ٤١٨هـ) في مقدمة «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»، والحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي الشافعي (ت: ٤٦٣هـ) في «شرف أصحاب الحديث»، والإمام أبو المظفر السمعاني الشافعي (ت: ٤٨٩هـ) في «الانتصار لأصحاب الحديث»، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «الانتصار لأهل الأثر».

من مظاهر تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للوحي:

وإذا كان أهل الحديث أكثر الناس تشبُّهًا بالصحابة في تعظيمهم للوحي، فليكن النظر في مظاهر ذلك التعظيم عند الصحابة رضي الله عنهم، وليكن ذلك النظر في أربعة أمور:

الأول: حفظ الصحابة رضي الله عنهم للكتاب والسنة: فالقرآن العظيم تلقَّاه الصحابة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحفظوه في صدورهم، واشتهر من حفاظهم: الخلفاء الأربعة، وأبي بن كعب، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة، وغيرهم، رضي الله عنهم جميعاً^(١).

وجاء عن قتادة أن موسى عليه السلام لما أخذ الألواح قال: «ربِّ إِنِّي أَجِدُ فِي الْأَلْوَحِ أُمَّةً أَنَا جِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ يَقْرَءُونَهَا، وَكَانَ مَنْ قَبْلَهُمْ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ نَظْرًا، حَتَّى إِذَا رَفَعُوها لَمْ يَحْفَظُوا شَيْئًا، وَلَمْ يَعْرِفُوهُ. قَالَ مُوسَى: رَبِّ اجْعَلْهُمْ أُمَّةً! قَالَ اللهُ: تِلْكَ أُمَّةٌ أَحْمَدُ!».

قال قتادة: «وإن الله أعطاكم -أيُّها الأمة- من الحفظِ شيئاً لم يُعْطِهِ أَحَدًا من الأمم»^(٢).

(١) انظر «فتح الباري» (١٥/١٠٦).

(٢) «تفسير الطبري» برقم (١٥١٣٢).

وحفظ الصحابة القرآن مكتوباً في الصحف، فمات النبي ﷺ وهو مكتوبٌ جميعه، واشتهر من كتاب الوحي كاتب النبي ﷺ زيد بن ثابت رضي الله عنه^(١)، غير أن القرآن لم يُجمع في عهد النبي ﷺ، لما كان يُتوقع من زيادته^(٢)، فلا يفضي ذلك إلى تغييره في كل وقت، فلما أمن ذلك جمعه أبو بكر رضي الله عنه، وذلك بعد أن استحر القتل في القراء يوم اليمامة، فخشي من ضياع القرآن، ثم جمعه عثمان رضي الله عنه بعد أن بلغه وقوع تنازع بين المسلمين في قراءته في بلاد الفتوحات.

أما السنة النبوية فقد عني الصحابة رضي الله عنهم بتلقيها عن النبي ﷺ، فكانوا يلازمونه في مجالسه، ويحضرُون مواعظه وخطبه، ويحفظون أحواله وهديه في حله وترحاله، ويسألونه عما يقع لهم من الأمور.

وبعد وفاة النبي ﷺ تفاوت الصحابة في التحديث عنه بين مُقلٍّ ومُكثِرٍ، مع توقُّعهم جميعاً في التحديث عنه حال الإكثار أو حال الإقلال^(٣).

(١) انظر «فتح الباري» (١٥/٤٣-٤٤).

(٢) «التيان في آداب حملة القرآن» للنووي (ص ١٨٦).

(٣) عقد ابن ماجه في مقدمة «السنن» (١/١٠-١٢) باباً في (التوقي في الحديث عن النبي ﷺ).

فمن المُكثَرين من الصحابة: أنس وابن عمر وعائشة وجابر وابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهم، وأبو هريرة أكثرهم جميعاً^(١).

كما أنَّ من الصحابة من استعان بالكتابة في حفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كان قد ورد عن بعضهم كراهية ذلك^(٢)، وحُفِظَت صحائف عن عدد من الصحابة دونوا فيها حديث النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).

الثاني: توقُّيرُ الصحابة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: فهم أعظم الناس اتِّباعاً للنبي صلى الله عليه وسلم، ومحبةً له، وقياماً بشريعته، فلا عجب أن يكونوا أشدهم غيرَةً على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُعارَض برأي غيره.

(١) جاء ذلك عن الإمام أحمد. انظر «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٢٩٦).

(٢) «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ١٨٢-١٨٣).

(٣) عني د. محمد مصطفى الأعظمي رحمه الله تعالى بتتبع كتابة الحديث في الصدر الأول في كتابه «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» (١/٩٢-٣٢٥) ردّاً على من طعن في حجية السنة بدعوى تأخر تدوينها، وهذه الشبهة قد أثارها الجهمية قديماً، ومنكرو السنة حديثاً. وانظر مناقشة الإمام الدارمي لها في «نقضه» (ص ٢٣٠-٢٤٠) «باب الحث على طلب الحديث، والرد على من زعم أنه لم يكتب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، والذب عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب الحديث وأهل السنة وفضلهم على غيرهم».

ومن الحوادث التي تدلّ على ذلك^(١):

ما رواه سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكنَّ إليها»، قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لئمنعنَّ، قال: فأقبل عليه عبد الله، فسبّه سبًّا سيئًا ما سمعته سبّه مثله قط، وقال: «أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول: والله لئمنعنَّ؟!»^(٢).

وعن ابن بريدة، قال: رأى عبد الله بن المغفل رجلًا من أصحابه يخذف، فقال له: «لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ كان يكره - أو قال - ينهى عن الخذف، فإنه لا يصطاد به الصيد، ولا ينكأ به العدو، ولكنه يكسر السن، ويفقأ العين»، ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: «أخبرك أن رسول الله ﷺ كان يكره أو ينهى عن الخذف ثم أراك تخذف! لا أكلمك كلمة كذا وكذا»^(٣).

(١) خصّ بعض أهل العلم أباؤًا في مصنفاتهم لذلك، ففي «سنن ابن ماجه»: (باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ، والتغليظ على من عارضه)، وفي كتاب «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (١/ ٣٧٤-٣٩٠): (باب تعظيم السنن، والحث على التمسك بها، والتسليم لها، والانقياد إليها، وترك الاعتراض عليها).

(٢) الحديث في «الصحيحين» أخرجه البخاري برقم (٤٨٤١) و(٦٢٢٠)، ومسلم برقم (١٩٥٤).

(٣) الحديث في «الصحيحين» أخرجه البخاري برقم (٨٦٥) و(٨٧٣) و(٥٢٣٨)، ومسلم برقم (١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٧).

وعن أبي قتادة قال: كنا عند عمران بن حصين في رهط، وفينا بشير بن كعب، فحدثنا عمران يومئذ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء خيرٌ كُلُّهُ» - قال: أو قال: «الحياء كُلُّهُ خير» - فقال بُشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب - أو الحكمة - أنَّ منه سَكينةٌ ووقارًا لله، ومنه ضعف، قال: فغضب عمران حتى احمرَّتَا عيناه، وقال: ألا أرى أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتعارض فيه، قال: فأعاد عمران الحديث، قال: فأعاد بُشير، فغضب عمران، قال: فما زلنا نقول فيه إنه منا يا أبا نُجَيْد، إنه لا بأس به ^(١).

الثالث: ذُبُّ الصحابة عن نصوص الكتاب والسنة: فكانوا يكفُّون من يسأل عن نصوص الوحي ابتغاء الفتنة، ويعاملونه بما يستحقه من العقوبة الشرعية.

فعن السائب بن يزيد أنه قال: «أتى إلى عمر بن الخطاب، فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل القرآن، فقال: اللهم أمكنني منه، قال: فبينا عمر ذات يوم جالس يغدي الناس إذ جاءه وعليه ثياب وعمامة، فغداه، ثم إذا فرغ قال: يا أمير المؤمنين: ﴿وَالَّذَرِيَّتِ ذَرَوْا ۝١﴾ فَأَلْحَمِلَتِ وَقَرًا ﴿[الذاريات: ١-٢]؟ قال عمر: أنت هو؟ فما ل إليه وحسر عن ذراعيه، فلم يزل يجلدّه

(١) الحديث في «الصحيحين» أخرجه البخاري برقم (٦١١٧)، ومسلم برقم (٣٧).

حتى سقطت عمامته، ثم قال: واحملوه حتى تقدموه بلاده، ثم
ليقم خطيباً ثم ليقُل: إن صبيغاً ابتغى العلم فأخطأ، فلم يزل وضيعاً
في قومه حتى هلك، وكان سيد قومه»^(١).



(١) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» برقم (٧١٧) وابن الأنباري - كما في
«الإصابة» (٤٥٩ / ٣) - وابن عساكر (٤١٢ / ٢٣).

المبحث الثاني

أنواع المسالك الاستدلالية النقلية

أولاً: الاستدلال بنصوص الوحيين

النصوص التي يحتجُّ بها أهل السنة على المطالب الدينية الاعتقادية والعملية هي النصوص الصادقة الثابتة عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ، وهي ما جاء في كتاب الله تعالى، وما جاء في السنة النبوية من الأخبار الصادقة الصحيحة الثابتة.

والقرآن العظيم كلامٌ عربيٌّ، مشتمل على سور وآيات، وحروف وكلمات، يعتقد أهل السنة أن الله تعالى تكلم به، وسمعه منه جبريلُ عليه السلام، ثم بلغه للنبي ﷺ، قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١٩٣) على قلبك لتكون من المنذرين (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥]، ثم نقله الصحابة عن النبي ﷺ محفوظاً في الصدور، ومكتوباً في السطور.

قال الإمام أحمد: «جبرئيل عليه السلام سمع القرآن من الله تعالى، ليسمعه النبي ﷺ من جبرئيل، ويسمعه أصحاب النبي ﷺ»

من النبي ﷺ، فالقرآن كلامُ الله»^(١).

وقال الشيخ الإمام أبو حامد الإسفرائيني: «مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الأمصار أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر، والقرآن حمله جبريل مسموعاً من الله تعالى، والنبي ﷺ سمعه من جبريل، والصحابة سمعوه من النبي ﷺ، وهو الذي نتلوه نحن بالستنا، فما بين الدفتين، وما في صدورنا مسموعاً ومكتوباً ومحفوظاً ومنقوشاً، كل حرف منه كالباء والتاء كلُّه كلام الله غير مخلوق، ومن قال: مخلوق فهو كافر، عليه لعائن الله والملائكة والناس أجمعين»^(٢).

وكان لنزول جبريل بالوحي على النبي ﷺ صورٌ متعددة، كما جاء في الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول».

(١) رواه صالح ابن الإمام أحمد في «المحنة» (ص ٧٢)، وعنه الإمام إبراهيم الحري في رسالته في أن «القرآن غير مخلوق» (ص ٣٤-٣٦).
(٢) نقله عنه محمد بن عبد الملك الكرجي الشافعي في كتابه «الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول» وعنه ابن تيمية في «شرح الأصبهانية» (ص ٢٤٢).

قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد، فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً^(١).

وحجية نصوص القرآن يدخل فيها حجية القراءات الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، «فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى كلها حق، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك موجب أحدهما لأجل الأخرى ظناً أن ذلك تعارض، بل كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: من كفر بحرف منه فقد كفر به كله»^(٢).

والسنة أيضاً وحْي من الله تعالى، يعتقد أهل السنة والجماعة لزوم امتثال ما ورد فيها من أوامر، وتصديق ما جاء فيها من أخبار، ويحتجون بها في إثبات المطالب الدينية الاعتقادية والعملية.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري برقم (٢) ومسلم برقم (٢٣٣٣).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٣٩١-٣٩٢).

وَالْحِكْمَةُ ﴿[الجمعة: ٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله تعالى -: «فذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعتُ من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقولُ: الحكمة سنة رسول الله، وهذا يُشَبِّهُ ما قال - والله أعلم - ؛ لأنَّ القرآن ذِكْرٌ وأُتْبِعَتْهُ الحكمة، وذكر الله مِنْهُ على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يَجْز - والله أعلم - أن يقال الحكمة هاهنا إلا سنة رسول الله، وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله، وأن الله افترض طاعة رسوله، وحتم على الناس اتباع أمره، فلا يجوز أن يقال لقول: فرض، إلا لكتاب الله، ثم سنة رسوله، لما وصفنا، من أن الله جعل الإيمان برسوله مقرونًا بالإيمان به»^(١).

وجاء عن التابعي الجليل حسان بن عطية - رحمه الله تعالى - أنه قال: «كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن؛ يُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا كما يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ»^(٢).

(١) «الرسالة» (ص ٧٨)، وانظر «جماع العلم» (ص ٩)، وتفسير الحكمة بالسنة ورد عن الحسن وقادة، أخرج ذلك الطبري في «تفسيره» (١٩/ ١٠٨)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٥٩-٢٦٠).
(٢) أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٦٧).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]. قال التابعي الجليل ميمون بن مهران: «إلى كتابه، وإلى الرسول ما دام حياً، فإذا قُبِضَ؛ فإلى سُنَّتِهِ»^(١).

حُجَّةُ خَيْرِ الْأَحَادِ:

شرطُ الاحتجاج بالأخبار الواردة عن النبي ﷺ أن تكون صحيحةً ثابتةً عنه ﷺ، فلا يحتج أهل السُنَّةُ بالأخبار الواهية والمكذوبة، حتى وإن كانت موافقةً لمقالاتهم.

يقول الإمام أبو بكر ابن خزيمة النيسابوري الشافعي (ت: ٣١١هـ) - رحمه الله تعالى -: «قد أعلمتُ ما لا أحصي من مرة أني لا أستحل أن أموه على طلاب العلم بالاحتجاج بالخبر الواهي، وإني خائفٌ من خالقي جل وعلا إذا مَوَّهْتُ على طلاب العلم بالاحتجاج بالأخبار الواهية، وإن كانت حُجَّةً لمذهبي»^(٢).

وقال ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): "أهل الحديث يتحرون الصدق، حتى إن كثيراً من الكلام الذي هو في نفسه صدق وحق موافق للكتاب والسنة يروى عن النبي ﷺ فيضعفونه أو يقولون: هو كذب عليه؛ لكونه لم يقله، أو لم يثبت عنه، وإن كان معناه

(١) أخرجه الخطيب في «الفيح والمفتقه» (١/ ٢٦٧).

(٢) «التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ» (ص ٥٣٢-٥٣٣).

فالخبر إذا كان صحيحاً، فإن أهل السنة يحتجّون به سواء كان ذلك في المطالب العقديّة أو المطالب العمليّة.
قال الإمام أبو بكر ابن القاص الشافعي (ت: ٣٣٥هـ) - رحمه الله تعالى -: « لا خلاف بين أهل الفقه في قبول خبر الآحاد، إذا عُدَّتْ نقلته، وسلم من النسخ حكمه، وإن كانوا مُتَنَازِعِينَ في شرط ذلك، وإنما دَفَعَ خبرَ الآحاد بعضُ أهل الكلام لعجزه - والله أعلم - عن علم السنن، زعم أنه لا يقبل منها إلا ما تواترت به أخبار من لا يجوز عليه الغلط والنسيان، وهذا عندنا منه ذريعة إلى إبطال سنن المصطفى ﷺ... »^(٢).

«وقد ناظر الشَّافعيُّ بعضَ أهل زمانه في حجية خبر الآحاد، فأبطل الشافعيُّ قوله وأقام عليه الحجة، وعَقَدَ في «الرسالة» باباً أطال فيه الكلامَ في تثبيت خبر الواحدِ ولزوم الحُجَّةِ به، وخروج من رَدِّه عن طاعة الله ورسوله ﷺ، ولم يُفَرِّق هو ولا أحدٌ من أهل الحديث البتّة بين أحاديث الأحكام وأحاديث الصفات، ولا يُعرف هذا الفرق عن أحدٍ من الصحابة، ولا عن أحد من التابعين، ولا من تابعهم، ولا عن أحد من أئمة الإسلام، وإنما يُعرف عن

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٥/ ٣٩٠).

(٢) نقله عنه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٨١).

رؤوس أهل البدع ومن تبعهم»^(١).

قال حنبلُ بنُ إِسحاق: سألتُ أبا عبد الله أحمدَ بنَ حنبلٍ عن الأحاديث التي تروى عن النبي ﷺ: «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا»، فقال أبو عبد الله: «نؤمنُ بها، ونُصدِّقُ بها، ولا نردُّ شيئاً منها، إذا كانت أسانيد صحاح، ولا نردُّ على رسول الله ﷺ قوله، ونعلمُ أنَّ ما جاء به الرسول ﷺ حقٌّ»^(٢). وقال أيضاً: «من ردَّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة»^(٣).

وقال الإمام الحافظ أبو عمر ابنُ عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) - رحمه الله تعالى -: «أهل الفقه والأثر كُلُّهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويُعادي ويُوالي عليها، ويجعلها شرعاً ودينًا في مُعتقده، وعلى ذلك جماعة أهل السنة»^(٤).

وقال: «ليس في الاعتقاد كُلُّه في صفات الله وأسمائه إلا ما جاء منصوصاً في كتاب الله، أو صحَّ عن رسول ﷺ، أو أجمعت عليه الأُمَّة، وما جاء من أخبارِ الآحاد في ذلك كُلُّه أو نحوه يُسلَّم له ولا يناظر فيه»^(٥).

(١) «مختصر الصواعق المرسلة» (ص ٥٨٤).

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٣/ ٥٠٢).

(٣) «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٨٩).

(٤) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (١/ ٨).

(٥) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٦).

وقد ناظر أحدُ شيوخ الحنابلة، وهو الشيخ أبو إسحاق ابن شاقلا (ت: ٣٦٩ هـ) - رحمه الله تعالى - أحدَ المُتكلِّمين المشتغلين برواية الحديث، في مسألة حجية خبر الآحاد في العقائد، فكان مما جرى بينهما ما حكاه أبو إسحاق بقوله: «قلتُ: من خالف الأخبار التي نقلها العدل عن العدل، موصولةً بلا قطع في سندها، ولا جرح في ناقلها، وتجراً على ردّها فقد تهجم على ردِّ الإسلام، لأنَّ الإسلام وأحكامه منقولةٌ إلينا بمثل ما ذكرتُ.

فقال لي: الأخبار لا تُوجب عندي علماً!

فقلت له: يلزمك على قَوْدِ مقالتك أنك لو سمعت أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعليّاً، وطلحة، والزبير، وسعداً، وسعيداً، وعبد الرحمن بن عوف، وأبا عبيدة بن الجراح يقولون: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: كذا وكذا، أنك لا تعلم أن النبي ﷺ قال من ذلك شيئاً، لقولهم: سمعنا.

فلم ينكر من ذلك شيئاً غير الشناعة!

ثم قال لي: أخبار الآحاد في الصفات اغسلها، وهي عندي والتراب سواءً، ولا أقول منها إلا بما قام في العقل تصديقه! ^(١).
قلتُ له: فلم أتعبت نفسك في كتبها، وسعيت إلى الشيوخ فيها، وأنصبت نفسك وأتعبتها، وأسهرت ليلك بما لا تدين

(١) ذلك أن اعتماد المبتدعة في نفس الأمر ليس على الوحي، وإنما على أصولهم البدعية التي يسمونها عقلية.

الله ﷻ به، ولا تزداد به علماً؟!

فأجابني بأن قال: كتبته حتى أتمم به الأبواب إذا أردت تخريجها!

فقلتُ له: تُخرِّج للمسلمين ما لا تدين به؟!

فقال: نعم؛ لأعرفه!

فقلتُ له: تُعني المسلمين على قوَدِ مقالتك، والحق في غير ما ذكرت.

ثم قلتُ له: خرقتَ الإجماع، لأنَّ الأُمَّة بأسرها اتفقت على نقلها، ولم يكن نقلُ ذلك عبثاً ولا لعباً، ولو كان نقلهم لها كترك نقلهم لها لكانوا عابثين، وحاشا لله من ذلك، ومن كانت هذه مقالته فقد دخل تحت الوعيد في قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] ولما كانت أخبارُ الآحاد في الصفات لا توجبُ عملاً؛ دل على أنها موجبةٌ للعلم، فسقط بهذا ما ادَّعاه من لم ينتفع بعلمه، وتهجمَ على إسقاط كلام الرسول ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه برأيه وظنه»^(١).

وأبواب الاعتقاد هي المجال الأول الذي اشتهر إنكار المبتدعة لحجية أخبار الآحاد فيه، بدعوى أنها ظنية لا تفيد العلم، كما ظهر في هذه المناظرة.

(١) «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٣٥-١٣٦).

يقول أبو المظفر السمعاني - رحمه الله تعالى -: «قولهم: إن أخبار الآحاد لا تُقبل فيما طريقه العلم^(١)، وهذا رأس شغب المُبتدعة في ردّ الأخبار^(٢)، وطلب الدليل من النظر والاعتبار.

فنقول - وبالله التوفيق -: إن الخبر إذا صحَّ عن رسول الله ﷺ ورواه الثقات والأئمة، وأسندوه خلفهم عن سلفهم إلى رسول الله ﷺ وتلقته الأمة بالقبول، فإنه يُوجب العلم فيما سبيله العلم.

وهذا قول عامة أهل الحديث والمتقنين من القائمين على السنة، وإنما هذا القول الذي يذكر أن خبر الواحد لا يفيد العلم بحال، ولا بد من نقله بطريق التواتر لوقوع العلم به، شيء اخترعته القدرية والمعتزلة، وكان قصدهم منه رد الأخبار، وتلقفه منهم بعض الفقهاء الذين لم يكن لهم مكان في العلم وقدم ثابت، ولم يقفوا على مقصودهم من هذا القول.

ولو أنصف الفرق من الأمة لأقرُّوا بأن خبر الواحد يوجب العلم، فإنهم تراهم مع اختلافهم في طرائقهم وعقائدهم يستدلُّ كل فريق منهم على صحة ما يذهب إليه بالخبر الواحد^(٣).

(١) أي: باب العقائد، فالمتكلمون يقولون: لا يقبل فيه إلا ما هو قطعي.

(٢) وقد قرر هذه الشبهة الرازي في «تأسيس التقديس» (ص ٢١٢)، و«المطالب العالية» (٢٠١/٩ - ٢٠٢).

(٣) نقله أبو القاسم الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (٢/ ٢٢٧ - ٢٢٨).

فتلقي الأمة للخبر بالقبول: ينفي احتمال الخطأ والسهو والكذب على نقله الخبر، للأدلة الدالة على عصمة الأمة، وإذا انتفى احتمال الخطأ والسهو والكذب كان الخبر مفيداً للعلم^(١).

كما أن كثيراً من الأخبار الواردة في أبواب الاعتقاد تواترت تواتراً معنوياً، ينفي احتمال الخطأ والسهو والكذب، ويُفيد العلم القطعي، كأخبار الرؤية والشفاعة والميزان وعذاب القبر^(٢).

ومن المجالات أيضاً التي أنكر فيها المبتدعة حجية أخبار الأحاد: ما جاء منها مخصّصاً لعموم القرآن^(٣)، وذلك إنكار لحجية أخبار الأحاد في المجال الفقهي، وهذا القول ظهر مبكراً، وقد تصدّى له الإمام الشافعي بالمناقشة.

وكانت الشبهة التي ركن إليها من ذهب إلى هذا القول: أن تخصيص عموم القرآن بالسنة الأحادية هو إخراج بالظن لبعض ما دخل تحت العموم بالقطع، فاستعمل الإمام الشافعي في ذلك جواباً إلزامياً، وهو أن المخالف يقرُّ بصورة يخرج فيها بالظن

(١) انظر «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٤٣-٤٥)، و«مقدمة في أصول التفسير» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٥١).

(٢) سيأتي ذكر المتواتر المعنوي عند الحديث عن فائدة جمع النصوص في الباب الواحد.

(٣) سيأتي ذكر بعض أمثله عند الحديث عن جمع النصوص في الباب الواحد.

بعض ما دخل تحت العموم بالقطع، وتلك الصورة هي الشهادة، فشهادة الشاهدين مثل خبر الواحد، يحتمل فيها الخطأ والكذب، لكن الشريعة تقبلها، فيستباح بها دمٌ أو مال ثبتت عصمته بالقطع^(١).

وبعض تلك النصوص المخصصة لعموم القرآن مثل خبر النبي ﷺ في المنع من الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها، الذي خصص عموم الآية؛ يمكن أن يجاب عن منع الاحتجاج به بأنه من الأحاديث التي تلقنتها الأمة بالقبول، فهي بذلك تفيد القطع^(٢).

شبهات بعض المتكلمين حول حجية السنة النبوية:

ذكر الفخر الرازي (ت: ٦٠٦هـ) في كتابه «تأسيس التقديس» خمسة أوجه في إبطال حجية خبر الآحاد في العقائد، وتوسع في كتابه «المطالب العالية» فذكر تسعة أوجه، وتوسع أيضاً في تقرير المشترك منها مع ما ذكره في «التأسيس».

ولبيان أن أخبار الآحاد لا تفيد القطع؛ فقد جمع الرازي قواه في تقوية احتمال الخطأ والسهو والكذب على الرواة، حتى في طبقة الصحابة رضي الله عنهم، إذ ادعى أن الصحابة عجزوا عن ضبط صيغة الأذان وصفة حج النبي وصفة صلاته ﷺ، ثم قال: «فكل هذه

(١) «جماع العلم» ضمن «الأم» (١٣/٩).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٤٣).

الأمر أمور مشاهدة محسوسة، يكفي في معرفتها سلامة الحاسة وأصل العقل، فلما عجزوا عن ضبط هذا القدر، فكيف يقدرّون على ضبط المسائل الفقهية، التي ما سمعوها إلا مرة واحدة؟!^(١). وبذا يكون الرازي قد تجاوز إبطال حجية أخبار الآحاد في العقائد إلى إبطالها في الأحكام.

بل وصلت به رغبة تقوية احتمال الكذب على الرواة إلى الطعن في أكثرهم رواية في أجل طبقاتهم، وهو أبو هريرة رضي الله عنه، وادعى لتقرير ذلك أن كثيراً من الصحابة طعنوا فيه، فذكر طعن عمر وعلي وابن عباس والبراء بن عازب رضي الله عنهم، مستنداً إلى أكاذيب صريحة نقلها عنهم، ثم استنبط هو بنفسه وجهاً سادساً للطعن في أبي هريرة رضي الله عنه فقال: «إن الأفاضل الذين صحبوا من أول المبعث إلى آخر الوفاة ما حدثوا إلا قليلاً، كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، مع كثرة علومهم وقوة خواطرهم، وشدة ملازمتهم لحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وجد النبي في إرشادهم وتعليمهم، وأما أبو هريرة فإنه لم يصل إلى خدمة النبي صلى الله عليه وسلم إلا مدة قليلة، وهو في نفسه ما كان زائداً في الذكاء والفطنة على أبي بكر وعلي، ثم إنه روى ألفي خبر، وأكثر، وهو نصف الصحاح، وهذا يدل على الطعن الشديد؛ لأنه لو قدر في تلك المدة القليلة على

(١) «المطالب العالية» (٩/ ٢٠٥-٢٠٦).

تحصيل هذه العلوم الكثيرة، مع أن أبا بكر وعليًا ما قدرا على تحصيل عشر تلك العلوم في المدة الطويلة، لوجب القطع بأن أبا هريرة كان أفضل منهما، وأكثر علمًا منهما، ومعلوم أن ذلك باطل»^(١).

وقد سبق الرازي في الطعن في أبي هريرة الجهمي الذي ردّ عليه الإمام الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي (ت: ٢٨٠هـ) - رحمه الله تعالى -، فقال الإمام الدرامي بعد أن بين كذب دعواه أن عمر رضي الله عنه طعن في أبي هريرة - وهي نفس الدعوى التي ذكرها الرازي -: «فاتق الله أيها المعارض! واستغفره مما ادعيت على صاحب رسول الله صلّى الله عليه وآله المعروف بخلاف ما رميته، ولو كان لك سلطان صارم يغضب لأصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله لأوجع بطنك وظهرك، وأثر في شعرك وبشرك، حتى لا تعود تسب أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله، ولا ترميهم بالكذب من غير ثبوت»^(٢).

وقال: «أفلا يراقب امرؤ ربه، فيكف لسانه ولا يكذب رجلا أحفظ أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله، فيرميه بالكذب من غير ثبوت ولا صحة، وكيف يصح عند هذا المعارض كذبه، وقد ثبت مثل طلحة بن عبيد الله وعبد الله بن عمر؟! لو عَضَّ هذا الرجل على

(١) «المطالب العالية» (٩/ ٢٠٥-٢٠٦).

(٢) «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٣٨).

حجر، أو على جمرة حتى يحرق لسانه، كان خيراً له مما تأول على صاحب رسول الله ﷺ»^(١).

وفي هذا الموضع من كتاب «المطالب العالية» يكون الرازي قد قال في الطعن في أبي هريرة رضي الله عنه ما لم يقله الطاعنون في حجية السنة في عصرنا الحاضر أمثال جولد تسهير ومحمود أبو رية.

ومن الشبهات المشتركة بين الرازي وبين الطاعنين في حجية السنة النبوية في عصرنا شبهة النهي عن كتابة السنة النبوية؛ إذ يستدلون بها على التقليل من أهمية السنة النبوية وقيمتها التشريعية، يقول الرازي: «المحدثون نقلوا أخباراً كثيرة في أنه عليه السلام كان يحث الناس في الرجوع إلى القرآن، والمسك به، والمنع من الأحاديث، وكتابتها، وذلك يدل أيضاً على تقوية قولنا»^(٢).

ومن الشبهات التي ذكرها الرازي أيضاً: طعنه في مقدرة أهل الحديث على التعامل مع احتمالات الخطأ والسهو والكذب، فاتهمهم بالغفلة وسلامة القلب وقلة التحري، حتى إن الزنادقة دلسوا عليهم أحاديث مكذوبة فراجت عليهم.

وقد أجاب الإمام عثمان بن سعيد الدارمي على الجهمي الذي ناظره وادّعى أن الزنادقة دلسوا على أهل الحديث اثني عشر ألف حديث بقوله: «أوليس قد ادعيت أن الزنادقة قد وضعوا اثني

(١) «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٣٩).

(٢) «المطالب العالية» (٩/ ٢١٣).

عشر ألف حديث دلّسوها على المحدثين؟ فدونك أيها الناقد البصير الفارس النحرير! فأوجدونا منها اثني عشر حديثاً! فإن لم تقدر عليها فلم تهجن العلم والدين في أعين الجهال بخرافاتك هذه؟ لأنّ هذا الحديث إنما هو دين الله بعد القرآن، وأصل كلّ فقه، فمن طعن فيه فإنما يطعن في دين الله تعالى»^(١).

وقال: «ما إخالك إلا وستعلم أنه لا يجوز للزنادقة على أهل العلم بالحديث تدليس، غير أنّك تريد أن تهجر العلم وأهله، وتُزري بهم من أعين من حواليك من السفهاء، بمثل هذه الحكايات؛ كيما يرتاب فيها جاهلٌ فيراك صادقاً في دعواك، فدونك أيها المعارض فأوجدنا عشرة أحاديث دلّسوها على أهل العلم، كما أوجدناك مما دلسوا على إمامك المريسي، أو جرّب أنت فدلّس عليهم منها عشرة، حتى تراهم كيف يردونها في نحر»^(٢).

وجواب الدارمي على الجهمي هو عين ما يُجاب به الفخر الرازي في قوله: «اشتهر فيما بين الأمة: أن جماعة من الملاحدة وضعوا أخباراً منكراً، واحتالوا في ترويجها على المحدثين،

(١) «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٤٢).

(٢) «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٦٠).

والمحدثون لسلامة قلوبهم ما عرفوها، بل قبلوها»^(١).
يقول ابن تيمية: «يجب أن يُعَلَمَ أن حِفْظَ اللَّهِ تعالى لسنة نبيِّه
ﷺ من جنس حفظه لكتابه الذي لا يَرُوجُ فيه الغلطُ على صبيانِ
المسلمين، وكذلك الحديث لا يروج فيه الباطلُ على علماء
الحديث»^(٢).



(١) «تأسيس التقديس» (ص ٢١٥).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٤٢).

ثانيًا: الاستدلال بإجماع السلف

إجماعُ السلف من الحجج الشرعية التي يستدل بها أهل السنة والجماعة على المطالب الدينية، الاعتقادية والعملية، ويجعلون الأخذ به معيارًا في الاتِّباع وترك الابتداع، فما خالف إجماعَ السلف من المقالات أو الاعتقادات فهو بدعةٌ وضلالة، لا يكون قولًا أو اعتقادًا سائغًا.

قال الإمام أحمد: «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والافتداء بهم..»^(١).

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ) - رحمه الله تعالى -: «فأيُّ شيءٍ يُتَّبَع بعد كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، ومنهاج السلف بعده الذين هم موضع القدوة والإمامة؟!»^(٢).

حجية إجماع السلف:

ثم إن أهل السنة يستدلُّون لحجية إجماع السلف بأنواع من الأدلة، منها:

النوع الأول: أن ما اجتمعت عليه الأمة هو سبيل المؤمنين الذي توعده الله تعالى على مخالفته بالعقوبة الشديدة إذ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُولِهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ١٧٥).

(٢) «كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكمال درجاته» (ص ٣٤).

قال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - في جواب له في مسألة القدر: «فإن السنة إنما سنّها من قد علّم ما في خلافتها من الخطأ والزّلل والحُمق والتعمّق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، وهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتهم إليه، ولئن قلت: إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتّبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مقصّر، وما فوقهم من محسّر، وقد قصر قومٌ دونهم فجفّوا، وطمح عنهم أقوام فغلّوا، وإنهم بين ذلك لعلّى هدىً مستقيم»^(١).

وقال سعيد بن جبیر - رحمه الله تعالى -: «ما لم يعرفه البدریون فليس من الدين»^(٢).

النوع الثاني: تزكية الله تعالى لهذه الأمة، تزكية تفيد إثبات العصمة لمجموعها، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» برقم (٤٩٨) وأبو داود في «السنن» برقم (٤٦١٢) وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨٠٥، ١٤٢٥).

والوسط: العدل، قال أبو بكر الخطيب البغدادي: «وإذا أخبر الله تعالى أن الأمة عدل لم تجز عليهم الضلالة لأنه لا عدالة مع الضلالة»^(١)، وقال النبي ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة»^(٢)، وقال: «من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة»^(٣)؛ قال الإمام الشافعي: «ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أمر بلزومها، وإنما تكون الغفلة في الفرقة، فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافة غفلة عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس، إن شاء الله»^(٤). فكان في دلالة هذه الأدلة على عصمة مجموع الأمة تثبيتٌ لحجية إجماعها.

وقول أهل السنة بعصمة الأمة يقابل قول الروافض بعصمة الأئمة، أي: أنه لدى المناظرة في حكمة الله تعالى وتعليل أفعاله: فإن أهل السنة يقابلون زعم الروافض وجوب نصب الإمام المعصوم بالقول بعصمة الأمة؛ يقول أهل السنة: إن إثبات العصمة لمجموع الأمة مغنٍ عن وجود إمامٍ معصوم،

(١) «الفقيه والمتفقه» (١/ ٤٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد برقم (١٧٧) وابن ماجه برقم (٢٣٦٣) والنسائي في «الكبرى» (٩١٧٥، ٩١٧٦، ٩١٧٧) وأبو يعلى (١٤١، ١٤٢، ١٤٣) وابن حبان (٤٥٧٦) من حديث جابر بن سمرة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٤) «الرسالة» (ص ٤٧٥-٤٧٦).

ووجه غناء عصمة الأمة عن عصمة الإمام: أنه لا يقع من بعضها خطأ إلا ويحصل التصويب من بعض آخر، فلا تخرج بمجموعها عن حكم الله، وإذا ثبت الغناء لم يكن من مقتضى الحكمة الإلهية نصب الإمام^(١).

النوع الثالث: الاستدلال بما ثبت من المزايا لفهم السلف للكتاب والسنة على حُجِّيَّة فهمهم، فيدخل في نتيجة ذلك الاستدلال أول ما يدخل: إثبات حُجِّيَّة إجماعهم.

فمن المعلوم ما للصحابة رضي الله عنهم من أفضلية في أبواب العمل والعبادة والجهاد وإقامة الدين، وثبوت الأفضلية في هذه الأبواب فيه نوع من الدلالة على الأفضلية في باب العلم؛ لأن هذه الأبواب إنما تبنى على العلم.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إن الله نظر في قلوب العباد، فاختر محمداً صلوات الله عليه، فبعثه برسالته، وانتخبه بعلمه، ثم نظر في قلوب الناس فاختر أصحابه، فجعلهم وزراء نبيه وأنصار دينه، فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون قبيحاً فهو عند الله قبيح»^(٢).

كما أن جملة من أحوال الصحابة تدلُّ على أفضليَّتهم في خصوص باب العلم والفهم للدين، أهمها شهودهم التنزيل.

(١) انظر «منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٦/٤٦٦).

(٢) «تثبيت الإمامة» لأبي نعيم (٢٠٢).

قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -: «وقد أثنى الله ﷻ على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما ليس لأحد بعدهم، فرحمهم الله وهنّاهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين، هم أدّوا إلينا سنن رسول الله ﷺ، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عامّاً وخاصّاً، وعزّماً وإرشاداً، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع وعقل، وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمَدُ وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا، والله أعلم»^(١).

وأدرك كبار التابعين مزيّة الصحابة في باب العلم، فكان مجاهد بن جبر يقول: «ذهب العلماء فلم يبق إلا المتعلّمون، وما المجتهدُ فيكم إلا كاللاعب فيمن كان قبلكم»^(٢)، وقال حماد بن زيد: «قل لأيوب السخيتاني: العلم اليوم أكثر أم أقل؟ قال: الكلام اليوم أكثر، والعلم كان قبل اليوم أكثر»^(٣).

(١) نقله البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/٤٤٢) من رسالة الشافعي القديمة، رواية الزعفراني.

(٢) أخرجه أبو خيثمة زهير بن حرب في «العلم» برقم (٦٩).

(٣) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/٢٣٢).

عدم الخروج عن اختلاف السلف إذا اختلفوا:

والأدلة على أن الصواب لا يخرج عن أقوال السلف إذا اختلفوا هي نفس الأدلة على لزوم اتباعهم في إجماعهم إذا أجمعوا، إذ القول بأن الصواب خرج عن أقوالهم في حال الاختلاف يقتضي إجماعهم على الباطل، وهذا باطل بالأدلة التي دلت على حجية إجماعهم. وقد تقدّم آنفاً ذكر هذه الأدلة.

قال أبو حاتم الرازي: «العلم عندنا ما كان عن الله تعالى من كتاب ناطق، ناسخ غير منسوخ، وما صحت الأخبار عن رسول الله ﷺ مما لا معارض له، وما جاء عن الألباء من الصحابة ما اتفقوا عليه، فإذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم»^(١).

وهذا الأصل يجري في اختلاف السلف في تفسير كتاب الله تعالى، فإذا اختلفوا في تفسير الآية على قولين لم يجز لمن بعدهم إحداث قول ثالث، خلافاً لمن منع جريان هذا الأصل في التفسير من المتكلمين، فجوز إحداث تأويل خارج عن اختلافهم^(٢).

ومرجع قول من أجاز ذلك من المتكلمين: إلى أنهم يجعلون التفسير هو تجويز الإرادة لا الإرادة، أي: أنهم يفسرون كلام الله تعالى بما يجوز أن يكون الله قد أراده من المعاني السائغة لغته،

(١) «الفقيه والمتفقه» (١/ ٤٣٢).

(٢) «الفرقان بين الحق والباطلان» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٥٩-٦٠).

لا بما قام الدليل على أنه أرادَه وقصدَه^(١).

فهم يفتحون الباب لتكثير الاحتمالات في تفسير الآيات، وتجويز أن يكون الله تعالى قصد تلك الاحتمالات، ولا يخفى أن هذا المنهج في التفسير يمهد للقول بأن أدلة الوحي ظنية لا تفيد اليقين، كما ذهب إليه الفخر الرازي، وسيأتي ذكره.

مزية إجماع السلف:

امتاز إجماع السلف عن إجماع غيرهم من طبقات العلماء ممن أتى بعدهم بأمرين:

الأول: أن الاحتجاج بإجماع السلف محل وفاق بين أهل العلم، بخلاف إجماع غيرهم.

الثاني: أن إجماع السلف إجماعٌ منضبط، أو أكثر الإجماعات انضباطاً، بخلاف غيره من الإجماعات.

قال ابن تيمية في «العقيدة الواسطية»^(٢): «والإجماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح؛ إذ بعدهم كثر الخلاف وانتشرت الأمة».

(١) «بيان تلبس الجهمية» (٦/ ٢٨٧-٢٩١).

(٢) (ص ١٣٢).

معرفة إجماع السلف:

اعتنى الأئمة بحفظ إجماعات السلف وتتبعها، ودونوها في مدوناتهم، سيما تلك التي تعنى بنقل الآثار السلفية، بحيث سهل على من بعدهم معرفة ما أجمَعُوا عليه بالرجوع إلى مدوناتهم ونُصُوصهم.

يقول الإمام أبو حاتم الرازي - رحمه الله تعالى -: «العلم عندنا ما كان عن الله تعالى من كتابٍ ناطق، ناسخٍ غير منسوخ، وما صحت الأخبار عن رسول الله ﷺ مما لا معارض له، وما جاء عن الأئباء من الصحابة ما اتَّفَقُوا عليه، فإذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم، فإذا خفي ذلك ولم يُفهم؛ فعن التابعين، فإذا لم يوجد عن التابعين؛ فعن أئمة الهدى من أتباعهم، مثل: أيوب السختياني، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وسفيان، ومالك بن أنس، والأوزاعي، والحسن بن صالح، ثم من بعد، ما لم يوجد عن أمثالهم، فعن مثل: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن إدريس، ويحيى بن آدم، وسفيان بن عيينة، ووکیع بن الجراح، ومن بعدهم: محمد بن إدريس الشافعي، ويزيد بن هارون، والحميدي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وأبي عبيد القاسم بن سلام»^(١).

(١) «الفقيه والمتفقه» (١/ ٤٣٢-٤٣٣).

ومن أمثلة تلك الإجماعات التي دَوَّنها أهل السنة: الإجماع الذي نقله التابعي الجليل عمرو بن دينار - رحمه الله تعالى - في مسألة القرآن إذ يقول: «أدركتُ أصحابَ النبي ﷺ فمن دونهم منذُ سبعين سنة يقولون: الله الخالق وما سواه مخلوق، والقرآن كلام الله، منه خرج وإليه يعودُ»^(١).

فهذا الإجماع يحكيه عمرو بن دينار، وهو من جَلَّةِ التابعين، عن أجل طبقةٍ من طبقات السلف، وهم الصحابة رضي الله عنهم، وعمَّن دونهم من التابعين، فكان حجةً في مسألة القرآن.

«وقد أدرك عمرو بن دينار من الصحابة غيرَ واحد، منهم عبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن الزبير وجابر بن عبدالله الأنصاري، وأبو شريح الخزاعي، والمسور بن مخرمة، وسعد بن عائد المعروف بالقرظ مؤذن رسول الله بقباء، وأبو هريرة، والسائب بن يزيد الكندي، وأبو الطفيل عامر بن واثلة رضي الله عنه». قاله الحافظ ضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)^(٢).

(١) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦/٢)، وبه افتتح كتابه، والدارمي في «الرد على الجهمية» (ص ٣٤٦)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (ص ٢٦٠-٢٦١)، ونقله عنه عبد الغني المقدسي في «عقيدته» (ص ٦٧-٦٨)، والضياء المقدسي في «اختصاص القرآن» (ص ٢٩).

(٢) «اختصاص القرآن» (ص ٢٠).

وقد احتجَّ بحكاية عمرو بن دينار الإجماع جمعٌ من الأئمة، منهم محمد بن إسماعيل البخاري، وعثمان بن سعيد الدارمي، وهبة الله اللالكائي الطبري، والمقدسيان الحنبلان: الحافظ عبد الغني (ت: ٦٠٠هـ)، وضياء الدين، وابن تيمية^(١).

وحكى هذا الإجماع أئمة في طبقات دون طبقة عمرو بن دينار، كالإمام أحمد بن حنبل^(٢).

وهذا الإجماع حُجَّةٌ على الجهمية في قولهم: إن القرآن مخلوق، وعلى الأشعرية في قولهم: إن القرآن العربيّ بدأ من اللوح المحفوظ أو من جبريل أو من محمد ﷺ.

ومن أمثلة تلك الإجماعات: إجماع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل، وقد نقل هذا الإجماع الإمام الشافعي بقوله: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر»^(٣).

فهذا الإجماع يحكيه إمام من أئمة المسلمين عن الصحابة والتابعين، فكان حُجَّةً في مسألة الإيمان.

(١) انظر الهامش قبل السابق لمعرفة مواطن ذلك.

(٢) «اختصاص القرآن» (ص ٢٩).

(٣) ذكر ذلك في كتاب «الأم» كما في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٩٥٦/٥).

ونقله عن الشافعي عدد من أهل العلم كهبة الله اللالكائي، وابن تيمية^(١).

وحكى الإجماع على هذه المسألة أيضاً علماء دون طبقة الشافعي؛ فحكاه الإمام البغوي عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم^(٢)، وحكاه أبو عمر ابن عبد البر عن أهل الفقه والحديث^(٣).

وخالف هذا الإجماع الجهمية والمرجئة والكرامية والأشعرية، وهو حجة عليهم جميعاً، مع أن الأشعرية يعرفون قول الشافعي، وقول السلف والأئمة وأهل الحديث في الإيمان، ومع ذلك خالفوهم؛ ولذا عدّ ابن تيمية ذلك اعترافاً باجترائهم على مخالفة السلف^(٤).



(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٥/٩٥٦)، و«الإيمان الكبير» (ص ٤٣٤).

(٢) «شرح السنة» (١/٣٨).

(٣) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (٩/٢٣٨).

(٤) «التسعينية» (٢/٦٦٠-٦٦١).

المبحث الثالث

الأصول التي يراعيها أهل السنة والجماعة

عند الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة

اتَّبَعَ السَّلَفُ فِي الاسْتِدْلَالِ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى التَّمَسُّكِ بِإِجْمَاعِهِمْ
إِذَا أَجْمَعُوا، وَلَا عَلَى عَدَمِ الْخُرُوجِ عَنْ خِلَافِهِمْ إِذَا اخْتَلَفُوا؛ وَإِنَّمَا
يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ اتِّبَاعُهُمْ فِي مَنْهَجِهِمْ فِي التَّعَامُلِ مَعَ نصوصِ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ.

وهذا المنهج يفيد الناظر في نصوص الكتاب والسنة في تحقيق
أمرين:

الأمر الأول: النجاة من الوقوع في الخطأ أو الابتداع في فهم
النصوص.

والأمر الثاني: الوصول إلى معرفة مراد الله تعالى من وحيه،
للإيمان بما ورد فيه من أخبار، والالتزام بما ورد فيه من أوامر.

أهل السنة يؤمنون أن الوحي نور وهدى وشفاء لما في الصدور:

وأهل السنة ينطلقون إلى تحقيق هاتين الغائتين من يقينهم بأن الله تعالى أنزل هذا الوحي لهداية الخلق، فالقرآن نورٌ وهدى وشفاء لما في الصدور.

وهذا المنطق الإيماني يدل على أربعة أمور:

الأمر الأول: بطلان القول بأن الله تعالى يخاطب الناس بما لا يفهمون معناه؛ إذ هذا القول مناقضٌ لوصف القرآن بأنه بيان وهدى وشفاء ونور.

وهو أيضًا انتقاصٌ لله تعالى؛ إذ مخاطبة الناس بما لا يفهمون معناه عبثٌ يتنزه عنه الحكيم العليم؛ إذ المقصود من الكلام الإفهام، فإذا لم يحصل هذا المقصد كان الكلام عبثًا، والله منزّه عن العبث، فكيف إذا كان قد أمر عباده بتدبر كلامه وفهمه والتفكر فيه؟! إذ التدبر بدون الفهم ممتنع، والله لا يأمر عباده بما هو ممتنع.

قَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَأْمُرْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤] قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةً إِلَّا وَهُوَ يَحِبُّ أَنْ يَعْلَمَ فِيهِمْ أَنْزَلْتُ، وَمَا أَرَادَ بِهَا»^(١).

(١) أخرجه القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (ص ٩٧).

وهو انتقاصُ للنبي ﷺ ولجبريل عليه السلام: «إذ من العظيم أن يُقال: إن الله أنزل على نبيه كلامًا لم يكن يفهم معناه لا هو ولا جبريل، بل وعلى قول هؤلاء كان النبي ﷺ يحدث بأحاديث الصفات والقدر والمعاد ونحو ذلك مما هو نظير متشابه القرآن عندهم، ولم يكن يعرف معنى ما يقوله، وهذا لا يُظنُّ بأقل الناس»^(١).

ولذا كان من مزايا أهل السنة أنهم لم ينطلقوا في التعامل مع نصوص الكتاب والسنة من هذا القول الباطل، فلم يقل بهذا القول أحد من السلف والأئمة، وهو مخالف لطريقتهم في التعامل مع النصوص؛ إذ لم يمتنع أحدٌ منهم عن تفسير آية بدعوى أنها مما لا يعلم أحدٌ معناها^(٢)، «ولا يعرف عن عالم من علماء المسلمين أنه قال عن نصٍّ احتجَّ به مُحْتَجٌّ في مسألة: إنَّ هذا لا يعرفُ أحدٌ معناه فلا يُحتجُّ به، ولو قال أحدٌ ذلك لقليل له مثل ذلك»^(٣).

الأمر الثاني: أنه لا يَرِدُ في الوحي نصٌّ يُراد به خلافُ ظاهره إلا ويكون في الوحي بيان ما يصرفه عن ظاهره؛ إذ هذا مقتضى وصف القرآن بأنه بيان وهدى وشفاء ونور، وإذا أراد المتكلم خلاف ظاهر اللفظ ولم يبينه، كان ذلك عبثًا وتلبيسًا أو عيًا، وكلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ مُنْزَهَان عن ذلك.

(١) «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٧/٣٦٩).

(٢) «الإكليل في المتشابه والتأويل» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٣/٢٨٥).

(٣) «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٧/٤١٨).

قال ابن تيمية: «قول القائل: إقرار الطوائف بأنه لا بُدَّ من التأويل في بعض ظواهر القرآن والأخبار يقتضي أن إقرار بعض ظواهر الكتاب والسنة ضلالٌ باتفاق الأئمة!

فيقال له: أتقول حيث كان الظاهر ضلالاً غير مُرادٍ للمتكلم: إن الله لم يبين ذلك في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ؟ أو أنه لا بُدَّ من بيان ذلك بالنصوص؟

فإن أراد الأول كان مضمونُ كلامه أنَّ من الآيات والأحاديث ما ظاهره ضلالٌ وباطلٌ: إما كفر، وإما ما دون الكفر، وأن الله لم يُبيِّن ذلك، ولا ذكرَ المُرادَ الحقَّ، ولا ما ينفي المُرادَ الباطل، وعلى هذا:

فلا يكونُ القرآنُ كُلُّه هدىً للناس، ولا بياناً للناس.

ولا يكون الرسول ﷺ بلغَ البلاغَ المبين.

ولا يكون الله قد بين للناس ما يتَّقون، بل ضلُّوا بكلامه قبل أن يُبيِّنَ لهم ما يتَّقون.

ولا يكونُ النَّاسُ مأمورين بتدبر القرآن كُلِّه، ولا مأمورين باتباعه كُلِّه، فإنه إذا كان بعض القرآن دلالته باطلةً مُضِلَّةً، ولم يُبيِّن في القرآن ما يُزيلُ هذا الضلالَ الباطلَ؛ لزم من اتباعه الضلال.

وأما إن قال: ما لم يُرد ظاهره فإنه قد بُيِّنَ بخطابٍ آخر ما يُبين المراد أو ينفي الباطل؛ لم يُنازعه عامة العلماء في هذا، فإنه بالجمع بين النصوص من الآيات والأخبار يكون البيان من الله ورسوله حاصلاً، وتقوم الحجة على الناس بالرسالة، إذ على الناس أن يؤمنوا بالكتاب كُلِّه، ولا يؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض»^(١).

قال: «وإذا كان في القرآن آية يفسر معناها آية أخرى لم يكن هذا مخلاً بكونه هدىً وبياناً وبلاغاً للناس بخلاف ما إذا كان ظاهره ضلالاً ولم يبين ذلك»^(٢).

قال: «ولا ريب أن صرف ظاهر النص بنصٍّ آخر ليس مما يُنازع فيه الفقهاء، والذي أنكرناه هو كون ظاهر القرآن باطلاً وكفراً من غير أن يبين الله تعالى ذلك، فهذا مما ينكره علماء الإسلام»^(٣).

وقال: «وإذا كان في القرآن ما يبيِّن عدم إرادة الظاهر كان هذا من بيان الله ورسوله، ولم يكن الله ورسوله ترك بيان كلامه، فأما إذا كان الظاهر ممتنعاً ولم يُبيِّن الله ورسوله عدم إرادته، فهذا الذي من ادعاه فليُظهِرهُ لِنُظَرِ فِيهِ!»^(٤).

(١) «بيان تلبيس الجهمية» (٥/ ٤٥٦-٤٥٧).

(٢) «بيان تلبيس الجهمية» (٥/ ٤٥٦-٤٥٧).

(٣) «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ١٥٤).

(٤) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ١٠١).

الأمر الثالث: إبطال معارضة الوحي بشيء من المعارضات؛ إذ إن معارضة الوحي يخالف كون الوحي هدىً ونوراً وشفاءً لما في الصدور.

قال الإمام أبو عمرو الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ): "ليس من صاحب بدعة تحدّثه عن رسول الله ﷺ بخلاف بدعته إلا أبغض الحديث" (١).

قال وكيع بن الجراح - رحمه الله تعالى -: «من طلب الحديث كما جاء فهو صاحب سنة، ومن طلب الحديث ليقوي هواه فهو صاحب بدعة». قال البخاري - رحمه الله تعالى -: «يعني أن الإنسان ينبغي أن يُلقي رأيه لحديث النبي ﷺ حيث ثبت الحديث، ولا يعتلّ بعلل لا تصح ليقوي هواه» (٢).

قال عثمان بن سعيد الدارمي: «غاية كلّ مُحدّث في الإسلام: ردُّ ما خالف رأيه من السنة» (٣).

يقول ابن تيمية: «من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٣/ ٤٧٧).

(٢) «جزء رفع اليدين» للبخاري (ص ١٠٥).

(٣) «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٥٤).

لا برأيه، ولا ذوقه، ولا معقوله، ولا قياسه، ولا وجدّه، فإنهم ثبت عنهم بالبراهين القطعيّات والآيات البيّنات أن الرسول جاء بالهدى ودين الحق، وأن القرآن يهدي للتي هي أقوم^(١).

وأصول المعارضات للوحي ذكرها ابن القيم بقوله: «المعارضات الأربعة السارية في العالم المسمّاة: بالمعقول، والقياس، والذوق، والسياسة.

فالأولى: للمنحرفين أهل الكبر من المتكلمين، الذين عارضوا نصوص الوحي بمعقولاتهم الفاسدة. وقالوا: إذا تعارض العقل والنقل: قدمنا العقل، وعزلنا النقل، إما عزل تفويض، وإما عزل تأويل.

والثانية: للمتكبّرين من المُنتسبين إلى الفقه، قالوا: إذا تعارض القياس والرأي والنصوص: قدمنا القياس على النص، ولم نلتفت إليه.

والثالثة: للمتكبّرين المنحرفين من المُنتسبين إلى التصوّف والزُّهد، فإذا تعارض عندهم الذوق والأمر؛ قدّموا الذوق والحال، ولم يعبؤوا بالأمر.

والرابعة: للمتكبّرين المنحرفين من الولاة والأمراء الجائرين، إذا تعارضت عندهم الشريعة والسياسة؛ قدموا السياسة، ولم يلتفتوا إلى حكم الشريعة.

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٩ / ١٣).

فهؤلاء الأربعة: هم أهل الكبر، والتواضع: التخلُّص من ذلك كله»^(١).

الأمر الرابع: أن الوحي كافٍ في تحصيل الهدى للعباد، وفيه الغنية في ذلك عما سواه؛ إذ لا يكون الوحي شفاء لما في الصدور لو لم يتضمن تحصيل الهداية على جهة الكفاية؛ ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِن فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةٌ وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]. قال ابن مسعود رضي الله عنه: «من أراد العلم فليؤثر القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين»^(٢).

وقال مسروق - رحمه الله تعالى -: «ما تساءل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء إلا وعلمه في القرآن، ولكن قصر علمنا عنه»^(٣).

وإيمان أهل السنة بكفاية الوحي في تحصيل الهداية للعباد جعلهم يبذلون الجهود والأوقات، ويتعبون القرائح، وينفذون قوى الأذهان والأبدان في فهم كلام الله تعالى وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، ويصبرون على طلب العلم، مع ما خصّ به أئمتهم من حدة الذكاء.

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣١٢). وانظر «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٨٧-٨٩، ١٠٥-١٠٧).

(٢) أخرجه الخطيب في «الفيقه والمتفقه» (١/ ١٩٦).

(٣) أخرجه الخطيب في «الفيقه والمتفقه» (١/ ١٩٧).

وبتلك الأسباب نالوا الحظ الأوفر من الهداية والرشاد، يقول ابن تيمية: "فالحادُّ الذهن الصبور على استيفاء النظر يحصل له من العلم والظن بأنواع من الأدلة والأمارات ما لا يحصل لمن لم يقو قوته ولم يصبر صبره" (١).

ويقول الحافظ أبو بكر الإسماعيلي الشافعي (ت: ٣٧١هـ) في «اعتقاد أئمة أهل الحديث» في تقرير ما تقدم بيانه من أن أهل السنة يجدون في طلب العلم: "ويرون تعلم العلم وطلبه من مظانه، والجد في تعلم القرآن وعلومه وتفسيره، وسماع سنن الرسول ﷺ وجمعها والتفقه فيها، وطلب آثار الصحابة" (٢).

في اتباع الوحي تحصيل سعادة العباد:

واتباع الوحي من أعظم أسباب السعادة في الحياة الدنيا؛ إذ الوحي يشتمل على الأخبار الصادقة، والأوامر النافعة، فيكون مع الإنسان من السعادة والنعيم والسرور بحسب ما يكون معه من التصديق بالأخبار والامتثال للأوامر.

يقول ابن تيمية: «وأما الدينُ فجماعُه شيئان: تصديقُ الخبر، وطاعةُ الأمر.

(١) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٥٤).

(٢) «اعتقاد أئمة أهل الحديث» (ص ٥٢).

ومعلومٌ أنَّ التنعم بالخبر بحسب شرفه وصدقته، والمؤمنُ معه من الخبر الصادق عن الله وعن مخلوقاته ما ليس مع غيره، فهو من أعظم الناس نعيمًا بذلك، بخلاف من يكثر في أخبارهم الكذب.
وأما طاعة الأمر فإن من كان ما يؤمر به صلاحًا وعدلاً ونافعًا يكون تنعمه به أعظم من تنعم من يؤمر بما ليس بصلاح ولا عدل ولا نافع»^(١).

إن أصحاب الهمة العالية، الذين يعلمون أن سعادة النفوس إنما تكون بالتصديق بالأخبار الشريفة الصحيحة المطابقة للواقع، وأن مرادات المرء وحركاته وأفعاله إنما تنبني على معلوماته، وبحسب صدقها وشرفها يصح مراده وفعله وحركته؛ فإن مصلحة معرفة الأخبار الشريفة الصادقة تكون مقدمة على جميع ما سواها من المصالح.

ولنا في سلمان الفارسي رضي الله عنه أسوة حسنة، إذ إنه كان في بلاده عند قومه ووالده فتى محظوظًا يحبه والده حبًا جمًّا، فلما رأى نقص إله قومه المجوس الذي هو النار، وكمال إله النصاري بإزائه؛ اشتاقت نفسه لمعرفة الإله الحق والدين الحق ولم يبال بترغيب والده ولا ترهيبه، فهجر بلده طلبًا للحق متنقلًا بين البلاد حتى قدم مدينة رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وهداه الله إلى الإسلام.

(١) «قاعدة في المحبة» (ص ٢٢٥-٢٢٦).

وكذا كان بعض السلف يتأسفون أن يفوتهم فهم شيء من نصوص الوحي، وفي ذلك يقول عمرو بن مرة: «ما مررت بآية في كتاب الله لا أعرفها إلا أحزنتني، لأني سمعتُ الله يقول: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]»^(١).

إن النفس البشرية السويّة لا تطمئن إلا بالأخبار الصحيحة الصادقة اليقينية، واليقين في اللغة مأخوذ من الاستقرار، يقال: يقن الماء في الحوض إذا استقر فيه، وهذا الاستقرار يقدمه أصحاب الهمم العالية على كل استقرار في مصالح الدنيا.

تقرير الاحتياج إلى منهجٍ للتعامل مع نصوص الكتاب والسنة:

ثم إن الحاجة برزت لتقرير منهج في التعامل مع النصوص لوجود أسباب تتعلق بنفس النص أو نقلته لا بد من التعامل الصحيح معها للوصول إلى معرفة مراد الله تعالى من وحيه، وذلك للإيمان بما ورد فيه من أخبار، والائتمار بما ورد فيه من أوامر، ولاجتناب الوقوع في الخطأ أو الابتداع في فهم النصوص.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» برقم (١٧٣٢٧).

ومن أهم تلك الأسباب:

أولاً: ظاهرة اتّساع اللسان العربيّ: شرح الإمام الشافعي ظاهرة اتساع اللسان العربي بقوله: «فإنّما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتّساع لسانها، وأنّ فطرته أن يُخاطب بالشيء منه عامّاً ظاهراً، يُراد به العامُّ الظاهر، ويُستغنى بأوّل هذا منه عن آخره، وعامّاً ظاهراً يُراد به العام، ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه؛ وعامّاً ظاهراً، يراد به الخاص، وظاهراً يُعرف في سياقه أنّه يراد به غير ظاهره، فكلُّ هذا موجودٌ علمه في أوّل الكلام، أو وسطه، أو آخره.

وتبتدئ الشيء من كلامها يبين أوّل لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوّله»^(١).

فورود الاحتمالات اللغوية في تفسير النصوص يتطلّب وجود منهج يُتبع لتحديد المعنى المراد لله تعالى ولرسوله ﷺ.

كما أن الغفلة عن ظاهرة اتّساع اللسان العربي تكون سبباً لطعن المبتدعة في السلف لورود الاختلاف عنهم في تفسير النصوص، غير مفرّقين بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد،

(١) «الرسالة» (ص ٥١-٥٢).

وهذه الغفلة مما استدل بها أهل العلم على بُعد المبتدعة عن إدراك خصائص اللسان العربي؛ ولذا وصفوهم بالعُجمة.

قال الإمام محمد بن نصر المروزي - رحمه الله تعالى -: «وسمعتُ إسحاقَ يقول في قوله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قد يمكن أن يكون تفسير الآية على أولي العلم، وعلى أمراء السرايا، لأن الآية الواحدة يُفسَّرُها العلماء على أوجه، وليس ذلك باختلاف.

وقد قال سفيان بن عيينة: ليس في تفسير القرآن اختلافٌ إذا صحَّ القول في ذلك، أيكون شيء أظهر خلافاً في الظاهر من الخُنس؟ قال ابن مسعود: هي بقر الوحش، وقال علي: هي النجوم، وكلاهما واحد، لأن النجوم تخنس بالنهار وتظهر بالليل، والوحشية إذا رأت إنسياً خنست في الغيطان وغيرها، وإذا لم تر إنسياً ظهرت، فكلُّ خُنس.

قال إسحاق: وتصديق ذلك ما جاء عن أصحاب محمد ﷺ في الماعون.

-يعني: أن بعضهم قال: هو الزكاة، وقال بعضهم: عارية المتاع-.

قال: وقال عكرمة: أعلاه الزكاة، وعارية المتاع منه.

قال إسحاق: وجهل قوم هذه المعاني، فإذا لم توافق الكلمة الكلمة قالوا: هذا اختلاف، وقد قال الحسن وذكر عنده الاختلاف في نحو ما وصّفنا فقال: إنما أتى القوم من قبل العجمة»^(١).

وأبعد من هذا: أن من المبتدعة من توسل بظاهرة اتساع اللسان العربي، وكثرة الاحتمالات اللغوية، إلى القول بأن نصوص الوحي لا تفيد اليقين.

وهذا القول مما ابتدعه الفخر الرازي، وادّعى أنه يشترط لإفادة النص اليقين تيقن انتفاء عدد من الاحتمالات اللغوية، فذكر اشتراط تيقن انتفاء الإضمار والمجاز والاشتراك والنقل والتقديم والتأخير والتخصيص^(٢)، قال ابن تيمية: «ولا يُعرف به قائل مشهور غيره»^(٣). وقال: «وقد كان الثقة يحدث عن الشيخ أبي عمرو ابن الصلاح أنه لما رأى قوله: «إن الأدلة السمعية لا تفيد اليقين» لعنه على ذلك، وقال: هذا تعطيل الإسلام»^(٤).

(١) «السنة» (ص ٤١-٤٣).

(٢) «شرح معالم أصول الدين» للتلسماني (ص ٩٤).

(٣) «الفرقان بين الحق والباطلان» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٣/١٤١).

(٤) «بيان تلبيس الجهمية» (٨/٤٨٧-٤٨٨).

ثانيًا: اشتمال الوحي على نصوص متشابهة: وقد أخبر الله تعالى عن ذلك في كتابه، وبين موقف الراسخين في العلم وموقف أهل الزيغ منه بقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وقد فسر الإمام الشافعي المحكم بأنه «ما احتمل من التأويل وجهًا واحدًا»، والمتشابه بأنه «ما احتمل من التأويل وجوهًا»^(١). وقال القاضي أبو يعلى الحنبلي: «وظاهر كلام أحمد رَحِمَهُمُ اللَّهُ: أن المُحْكَم ما استقلَّ بنفسه، ولم يحتج إلى بيان، والمُتَشَابِه ما احتاج إلى بيان»^(٢). قال ابن تيمية: «وكذلك قال الإمام أحمد في رواية»^(٣).

فورود المتشابه في الوحي يتطلب اعتماد منهج صحيح في التعامل معه، لمعرفة الوجه الذي أراده الله تعالى من كلامه من تلك الوجوه المتعددة، فيحصل بذلك البيان.

(١) «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٤١٧).

(٢) «العدة في أصول الفقه» (٢/ ٦٨٤).

(٣) ذكره ابن تيمية في «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٤١٧).

كما أن وروده مما يتوسَّل به الذين في قُلُوبهم زيغٌ للانتصار لزيغهم، وذلك باعتماد الوجه المحتمل الضعيف الذي يناسب مقالتهم، وقد حذرنا النبي ﷺ منهم إذ قال: «فإذا رأيتَ الذين يتَّبَعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم»^(١)، ومما يُمثَّل به الأمر بالحذر منهم: وجود منهجٍ ينقُصُ به احتجاجهم بالمتشابه.

قال أيوب السخيتاني -رحمه الله تعالى-: «لا تلقى أحداً من أهل البدع إلا وهو يُجادِلُك بالمتشابه من القرآن»^(٢).

ثالثاً: ورود احتمالي الخطأ والسهو على نقلة الحديث من الصحابة والتابعين، وورود احتماليهما واحتمال الكذب على النقلة للحديث بعد طبقة الصحابة والتابعين ﷺ: «فإن من عرف الصحابة ﷺ كابن مسعود، وأبي بن كعب، وابن عمر، وجابر، وأبي سعيد، وأبي هريرة وغيرهم؛ علم يقيناً أنَّ الواحد من هؤلاء لم يكن ممن يتعمَّد الكذب على رسول الله ﷺ، فضلاً عمَّن هو فوقهم، كما يعلم الرجل من حال من جرَّبه وخبره خبرة باطنةً طويلة أنه ليس ممن يسرق أموال الناس، ويقطع الطريق، ويشهد بالزور ونحو ذلك.

(١) «صحيح مسلم» (٢٦٦٥).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٠٥).

وكذلك التابعون بالمدينة ومكة، والشام والبصرة، فإن من عرف مثل أبي صالح السمان، والأعرج، وسليمان بن يسار، وزيد بن أسلم وأمثالهم، علم قطعاً أنهم لم يكونوا ممن يعتمد الكذب في الحديث»^(١).

وفي العصور التالية لجيل الصحابة والتابعين نشأ احتمال آخر غير احتمالي الخطأ والنسيان، وهو احتمال الكذب، كما قال محمد بن سيرين -رحمه الله تعالى-: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فيُنظرُ إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظرُ إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»^(٢).

فورود الاحتمالين الأوَّلين في طبقة الصحابة والتابعين وهما الخطأ والنسيان، وورودهما مع احتمال ثالث هو احتمال الكذب في الطبقات التالية = تطلب وجود منهج في التعامل مع هذه الاحتمالات، للكشف عن تحققها أو عدم تحققها في الرواة، ثم بناء قبول الحديث أو رده على ذلك.

وقد بذل أئمة الحديث في ذلك غاية الجهد والتحري حتى غدا منهجهم مفعلةً للأمة. قيل للإمام عبد الله بن المبارك -رحمه الله تعالى-: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: «يعيش لها الجهابذة»^(٣).

(١) «مقدمة في أصول التفسير» ضمن «مجموع الفتاوى» (٣٤٩/١٣).

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١٥/١).

(٣) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (١٤٦-١٤٧) «باب وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأمور والأحوال».

أما المبتدعة فقد سعوا بالشبهات والأكاذيب إلى تقوية احتمالات الخطأ والسهو والكذب على رواة الحديث، حتى في طبقة الصحابة (رضي الله عنهم)، بقصد الطعن في حجية السنة النبوية^(١).

إذا؛ كانت الأصول التي قرّرها الأئمة في التعامل مع النصوص مرشدة إلى طريق التعامل الصحيح مع ظاهرة اتّساع اللسان العربي، واشتمال الوحي على نصوص مُتشابهة، وورود احتمالات الخطأ والسهو والكذب على نقلة الحديث.

وسنذكر أربعة أصولٍ مهمةٍ في التعامل مع نصوص الوحي وهي:

- أولاً: جمع نصوص الوحي الواردة في الباب.
- ثانياً: النظر في ألفاظ الوحي وفق سياقاتها وتراكيبها.
- ثالثاً: تتبع استعمال ألفاظ الوحي في مواردّها.
- رابعاً: حمل ألفاظ الوحي على أشرف المعاني.



(١) تقدم إيراد نموذج على ذلك، وهو شبهات الفخر الرازي في الطعن في حجية السنة.

أولاً

جمع نصوص الوحي الواردة في الباب

جمع النصوص من الكتاب والسنة الواردة في الباب الواحد، هو الوسيلة التي تُرشد إلى معرفة مراد الله تعالى في الباب الذي تعددت نصوصه، والتقصير في استعمال هذه الوسيلة لجهل أو لهوى، يوقع في نتيجة ذمها الله تعالى في كتابه، وعابها على الأمم السابقة، وهي الإيمان ببعض الوحي والكفر ببعضه، وفي ذلك يقول الله تعالى مُسْتَنْكَراً على بني إسرائيل مُتَوَعِّداً لهم: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥].

يقول ابن تيمية: «بالجمع بين النصوص من الآيات والأخبار يكون البيان من الله ورسوله ﷺ حاصلاً، وتقوم الحجة على الناس بالرسالة؛ إذ على الناس أن يؤمنوا بالكتاب كُلِّه، ولا يؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض»^(١).

والجمع بين النصوص وسيلة للتعامل مع ظاهرة اشتغال الوحي على نصوص متشابهة.

(١) «بيان تلبس الجهمية» (٥/ ٤٥٧).

ولذا جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «سيأتي قوم يأخذونكم بمتشابه القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله»^(١).

واستعمال أهل السنة والجماعة لهذه الوسيلة لا تخطئها عين الناظر في تعاملهم مع الوحي، لأنَّ أهل السُنَّة أصحُّ الناس نظرًا، وأحسنهم قصدًا؛ ولذا كانوا أسعد الناس بمعرفة مراد الله تعالى، وأعمق الناس يقينًا بالأخبار النبويَّة، وأعظمهم امتثالًا للأوامر الشرعية.

ولم ينل أهل السنة والجماعة تلك المراتب إلا بإتباع القرائح وبذل الجهد في تحصيل الأسباب المؤدية لمعرفة مراد الله تعالى؛ ولذا تجد أنَّهم قد صنّفوا المصنّفات الكثيرة يجمعون فيها النصوص في الباب الواحد من أبواب الاعتقاد كالصفات والإيمان والقدر، سواء على جهة الأفراد أو بتضمينها في جوامعهم، ذلك مع حسن النية والاستعداد للتسليم لمقتضى النصوص الشرعية.

أما المبتدعة فصنف منهم لا يعتنون بجمع النصوص، وإذا جمعوها لا يعتنون بتحرير دلالتها؛ لأن اعتمادهم في نفس الأمر ليس على النصوص، وإنما على أصولهم البدعيَّة.

(١) «أصول السنة» لابن أبي زمنين (ص ٥١).

يقول ابن تيمية: «فلهذا تجدهم إذا احتجوا بالقرآن والحديث لم يعتنوا بتحرير دلائلهم، ولم يستقصوا ما في القرآن من ذلك المعنى، والنصوص التي تخالفهم يشرعون في تأويلها شروع من قصد ردها كيف أمكن، ليس مقصوده أن يفهم مراد الرسول، بل أن يدفع منازعه عن الاحتجاج بها»^(١). ويقول: «وهؤلاء تجدهم في نفس الأمر لا يعتمدون على ما جاء به الرسول ﷺ، ولا يتلقون الهدى منه، ولكن ما وافقهم منه قبلوه وجعلوه حجة لا عمدة، وما خالفهم تأولوه، كالذين يحرفون الكلم عن مواضعه، أو فوضوه كالذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى»^(٢).

وصنف آخر إذا أرادوا أن يجمعوا النصوص فإنهم يجمعونها بقصد الطعن فيها، وادعاء تناقضها وتعارضها؛ ولذا كتب العلماء في ذلك كتب مختلف الحديث في الجمع بين ما أوهم التعارض من النصوص، والرد على شبهات المبتدعة في ذلك.

قال الإمام ابن خزيمة: «لا أعرف أنه روي عن النبي ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أولف بينهما»^(٣).

(١) «الفرقان بين الحق والباطل» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٥٨-٥٩).

(٢) «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٤٤٤).

(٣) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (٢/ ٢٥٩).

قال ابن تيمية: «ولهذا ما زال علماء السُّنَّةِ يقبلُونَ الخبرَ الصحيح، وَيُبيِّنُونَ اتفاقَ الأخبارِ المتعارضة عند بعض الناس، ووضعَ كلِّ حديثٍ موضعه، وأن الأحاديث كما جاءت لا تُردُّ بتكذيب ولا بتحريف»^(١).

فوائد جمع النصوص في الباب الواحد:

وجمعُ النصوص في الباب الواحد يفيد في إعطاء كل نصٍّ ما يستحقُّه من الدلالة والبيان، وتحديد ما يؤخَّذُ به من المدلولات وما يُترك، ومن صور الاستفادة من جمع النصوص:

أولاً: ترك الأخذ بالظاهر للدلالة القاضية عليه: وذلك أن يردَّ نصُّ ظاهر الدلالة في معنى، بحيث يتبادر للسامع ذلك المعنى إذا سَمِعَ الكلام، ويحتمل معنى آخر غير ظاهر، إلا أننا إذا جمعنا إلى ذلك النصَّ نصًّا آخر، وجدناه يدلُّ على المعنى الآخر المحتمل غير الظاهر، فنأخذ به، ونترك المعنى الظاهر الذي دلَّ عليه النصُّ الأول.

وكثيراً ما تكون النصوص التي تُرك الأخذ بظواهر القرآن بدلالاتها هي نصوص من السنة النبوية المطهرة؛ ولذا كان ترك الأخذ بتلك الظواهر وأشباهاها لِمَا دلَّت عليه السُّنَّةُ هو موجب أمر الله لنا بطاعة النبي ﷺ، وهو فصل ما بين أهل السنة

(١) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٨٦).

وبين المبتدعة من الخوراج وأشباههم، الذين لا يأخذون بالسنة لما دلت عليه ظواهر القرآن.

يقول الإمام أحمد في رسالته لعبد الرحيم الجوزجاني: «فأما من تأوّل القرآن على ظاهره بلا دلالة من رسول الله ﷺ، ولا أحد من أصحابه؛ فهذا تأويل أهل البدع؛ لأن الآية قد تكون خاصة ويكون حكمها حكماً عاماً، ويكون ظاهرها على العموم، فإنما قصدت لشيء بعينه، ورسول الله ﷺ المعبر عن كتاب الله ﷻ وما أراد، وأصحابه رضي الله عنهم أعلم بذلك منا لمشاهدتهم الأمر وما أريد بذلك».

ثم يورد المثال الذي سيأتي ذكره في تخصيص آية المواريث، ثم يقول: «وإنما استعملت الأمة السنة من النبي ﷺ ومن أصحابه، إلا من دفع ذلك من أهل البدع والخوراج وما يشبههم، فقد رأيت إلى ما قد خرجوا»^(١).

وتطبيقات ذلك في ممارسات العلماء الاستدلالية في تفقههم في نصوص الشريعة كثيرة، ونورد هنا ثلاثة تطبيقات، يشرح فيها الإمامان الشافعي وأحمد تفصيل عملية جمع النصوص الواردة في الباب الواحد، ثم كيفية تخصيص نصوص السنة لظواهر نصوص الكتاب.

(١) «السنة» للخلال (١/ ٥٥٦-٥٥٧).

١- تفسير الإمام الشافعي لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥] الذي يدل بظاهره على حصر التحريم في المذكورات في الآية؛ إذ يجمع الشافعي إلى هذا النص نصاً آخر من السنة دل على تحريم كل ذي ناب من السباع، ليصل إلى أن ظاهر الآية غير مراد، فلا يأخذ به، وإنما يأخذ بمقتضى النص الآخر الوارد في السنة.

يشرح الشافعي تلك العملية الاستدلالية فيقول: "فاحتملت الآية معنيين: أحدهما: أن لا يحرم على طاعم أبداً إلا ما استثنى الله.

وهذا المعنى الذي إذا وُجّه رجلٌ مخاطباً به: كان الذي يسبق إليه أنه لا يحرم غير ما سمى الله محرماً، وما كان هكذا: فهو الذي يقول له: أظهر المعاني، وأعمها، وأغلبها، والذي لو احتملت الآية معنى سواه كان هو المعنى الذي يلزم أهل العلم القول به، إلا أن تأتي سنة النبي تدل على معنى غيره، مما تحتمله الآية، فيقول: هذا معنى ما أراد الله ﷻ.

ولا يقال بخاص في كتاب الله ولا سنة إلا بدلالة فيهما، أو في واحد منهما، ولا يقال بخاص حتى تكون الآية تحتمل أن يكون أريد بها ذلك الخاص، فأما ما لم تكن محتملة له فلا يقال فيها بما لم تحتمل الآية.

ويحتمل قول الله: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ من شيء سئل عنه رسول الله دون غيره. ويحتمل: مما كنتم تأكلون. وهذا أولى معانيه، استدلالاً بالسنة عليه، دون غيره. أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة: أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع. أخبرنا مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أكل كل ذي ناب من السباع حرام»^(١).

٢- تفسير الإمام الشافعي لقول الله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] بأن المراد بالنكاح ليس ما يتبادر إلى الذهن، وهو العقد، وإنما يراد به الوطء، وذلك بدلالة حديث آخر ضمه إلى هذه الآية، فعدل عما يتبادر إلى الذهن من الآية إلى ما دلَّ عليه الحديث.

يقول شارحاً ذلك: «فاحتمل قول الله: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ أن يتزوجها زوج غيره، وكان هذا المعنى الذي يسبق إلى من خوطب به: أنها إذا عقدت عليها عقدة النكاح فقد نكحت. واحتمل: حتى يصيبها زوج غيره، لأن اسم النكاح يقع بالإصابة، ويقع بالعقد.

(١) «الرسالة» (ص ٢٠٦-٢٠٨).

فلما قال رسول الله لا امرأة طلقها زوجها ثلاثاً ونكحها بعده رجل: «لا تحلين حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك»، يعني: يصيبك زوج غيره؛ والإصابة: النكاح.

فإن قال قائل: فاذكر الخبر عن رسول الله بما ذكرت.

قيل: أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن امرأة رفاعة جاءت إلى النبي، فقالت: إن رفاعة طلقني فبت طلاقي، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني، وإنما معه مثل هدبة الثوب، فقال رسول الله: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك».

قال الشافعي: فبين رسول الله أن إحلال الله إياها للزوج المطلق ثلاثاً بعد زوج بالنكاح: إذا كان مع النكاح إصابة من الزوج^(١).

٣- تفسير الإمام أحمد قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] بأنها ليست على ظاهرها الذي يدل على شمول جميع الأولاد باستحقاق الميراث، مُعْتَمِداً في عدم الأخذ بالظاهر على نص آخر من السنة النبوية جمعه إلى هذا النص القرآني، يدل على عدم دخول بعض أصناف الأولاد في هذه الآية.

(١) «الرسالة» (ص ١٥٩-١٦١).

وقد شرح الإمام أحمد ذلك التأويل في حوار جرى بين ابنه عبد الله وبينه، يقول عبد الله: «سألتُ أبي عن الآية، إذا جاءت تحتملُ أن تكونَ عامّةً، وتحتملُ أن تكونَ خاصّةً، ما السبيل فيها؟ قال: إذا كان للآية ظاهر يُنظر ما عملت به السنة، فهو دليلٌ على ظاهرها^(١).

ومنه قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ ﴿فَلَوْ كَانَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا: لَزِمَ كُلُّ مَنْ قَالَ بِالظَّاهِرِ أَنْ يورث كُلُّ مَنْ وقع عليه اسم ولد، وإن كان قاتلاً أو يهودياً أو نصرانياً أو عبداً، فلما قال رسول الله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم» كان ذلك معنى الآية»^(٢).

(١) يعني: دليل يُحكّم به على ظاهرها. وهذه النصوص الثلاثة عن الإمامين الشافعي وأحمد، تفيدنا في استعمال هذه الطبقة من أهل العلم لمفهوم الظاهر:

فالنصّ الأول عن الإمام الشافعي يفيد ثلاثة أمور في مفهوم الظاهر:

١- اعتبار التبادر وما يسبق لذهن المتكلم في وصف الظهور: (وهذا المعنى الذي إذا وُجّه رجلٌ مخاطباً به: كان الذي يسبق إليه..).

٢- تسمية المعنى الذي دلّ عليه النصّ الأول بمفرده: أظهر المعاني (فهو الذي يقول له: أظهر المعاني، وأعمها، وأغلبها).

٣- تقرير قاعدة أن الأصل الأخذ بالظاهر ولا يعدل عنه إلا للدليل.

والنص الثاني عن الإمام الشافعي يدل على اعتبار ما يسبق إلى ذهن في تحديد المعنى الذي يدل عليه الكلام.

وفي نص الإمام أحمد الأخير فائدة في مفهوم الظاهر، حيث سمّى الإمام ما دلّت عليه الآية بمفردها: ظاهر الآية. وصرّح بأن الآية ليست على ظاهرها.

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في «الفتاوى والفتاوى» (١/ ٢٣١).

أما ترك الظواهر في المسائل العقديّة بعد جمع النصوص الواردة في بابٍ من أبوابها: فمن أمثلته: ترك ظاهر قول النبي ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة»، فظاهر هذا الحديث أن العلم بالتوحيد كافٍ في النجاة دون الإقرار باللسان والعمل بالقلب والجوارح، وهو خلاف النصوص الأخرى الكثيرة المتواترة الدالة على عدم الاكتفاء بذلك.

وقد ذكر الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة احتجاج الجهميّة بهذا الحديث على حصرهم الإيمان في التصديق، مبيناً أنه لا يجوز الأخذ بظاهره، يقول: «ولا يزال يسمع أهل الجهل والعناد، ويحتجون بأخبار مختصرة غير متقصّاة، وبأخبار مجملّة غير مفسّرة، لا يفهمون أصول العلم، يستدلّون بالمتقصّي من الأخبار على مختصرها، وبالمفسّر منها على مجملها».

قد ثبتت الأخبار عن النبي ﷺ بلفظة لو حُمِلت على ظاهرها لكان العالم بقلبه أن لا إله إلا الله مُستحقّاً للجنة، وإن لم يقر بذلك بلسانه، ولا أقر بشيء مما أمر الله تعالى بالإقرار به، ولا آمن بقلبه بشيء أمر الله بالإيمان به، ولا عمل بجوارحه شيئاً أمر الله به، ولا انزجر عن شيء حرّمه الله من سفك دماء المسلمين، وسبي ذراريهم وأخذ أموالهم، واستحلال حرمهم.

فاسمع الخبر الذي ذكرت أنه غير جائز أن يحمل على ظاهره»^(١). ثم أورد الحديث.

ثانياً: ترك الأخذ بمدلول المُنْتُون المنكرة والشاذة: وذلك بأن تُجَمَّع النصوصُ في الباب، فيتبين ورود متني عن النبي ﷺ أو عن بعض السلف يخالف في مدلوله سائر النصوص في نفس الباب مخالفةً تضادٍ وتنافٍ، فلا يُؤْخَذُ بمدلوله.

ومن تطبيقات ذلك في المجال العقدي: إنكار الإمام عثمان بن سعيد الدارمي لحديث: «دخلت على ربي في جنة عدن شاب جعد في ثوبين أخضرين» لمعارضته للأحاديث النافية لرؤية النبي ﷺ ربّه في الدنيا. يشرح الدارمي ذلك بقوله: «والله أعلم بهذا الحديث وبعلمته، غير أنني أستنكره جداً، لأنّه يُعَارِضُهُ حديثُ أبي ذر أنه قال لرسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ فقال: «نور أنى أراه؟!».

ويعارضه قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية وتلت: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] فهذا هو الوجه عندنا فيه والتأويل، والله أعلم»^(٢).

(١) «كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب جل وعلا» (ص ٢١٦).

(٢) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٨٢).

وقد بين الدارمي أن مُعارضة الروايات بالنصوص مما اختص به العلماء الجهابذة، كمعمر ومالك بن أنس وسفيان الثوري وابن عيينة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك ووكيع ونظرائهم، يقول: «وليس إلى كُلِّ أَحَدٍ الاختيار من الروايات، ولا كُلُّ الناس يَقْدِرُ أن يعرضها على القرآن، فيعرف ما وافقه منها مما خالفه، إنما ذلك إلى الفقهاء العلماء الجهابذة النَّقَادِ لها العارفين بطُرُقها ومخارجها»^(١).

وكما أن الْمُتُون المنكرة الواردة عن رسول الله ﷺ لا يُؤْخَذُ بمدلولاتها ومعانيها في إثبات أمرٍ من أمور الدين، فكذلك الآثار الواردة عن السلف.

ومن ذلك الأثر الذي ورد عن مجاهد -رحمه الله تعالى- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] قال: «تنتظر ثواب ربها»^(٢).

فعند تتبع الآثار الواردة عن السلف في تفسير هذه الآية يُعلم شذوذ هذا التفسير، وبذا حكم عليه أهل العلم بالرد.

يقول ابن عبد البر: «قول مجاهدٍ هذا مردودٌ بالسنة الثابتة عن النبي ﷺ، وأقاويل الصحابة، وجمهور السلف، وهو قولٌ عند أهل السنة مهجورٌ، والذي عليه جماعتهم ما ثبت في ذلك عن نبيهم ﷺ»^(٣).

(١) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٣٠).

(٢) روى تلك الآثار عن مجاهد الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٥٠٧-٥٠٩).

(٣) «التمهيد» (٧/ ١٥٧).

وأصل اعتماد طريقة الجمع في تعليل الأحاديث، ومعرفة أخطاء الرواة، ومراتبهم: نصّ عليها أئمة الحديث. ففي ذلك يقول الإمام عثمان بن سعيد الدارمي: سمعت نعيم بن حماد يقول: سمعت ابن المبارك يقول: «إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض»^(١).

وقال الإمام أحمد: «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً»^(٢).

وقال الإمام علي ابن المديني (ت: ٢٣٤هـ) - رحمه الله تعالى -: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»^(٣).

وقال ابن القاص: «أهل الحديث لا يستغنون عن معرفة النقلة والرواة ومقدارهم في كثرة العلم والرواية، ففي تحفظ طرق الأخبار، ومعرفة من رواها، وكم روى كل راوٍ منهم ما يُعلم به مقادير الرواة، ومراتبهم في كثرة الرواية.

وهم إذا استقصوا في معرفة طرق الخبر عرفوا به غلط الغالط إذا غلط، وميزوا به كذب المدلس، وتدليس المدلس، وإذا لم يستقص المرء في طريقه واقتصر على طريق واحد كان أقل ما يلزمه

(١) أخرجه عن الدرامي الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» برقم (١٩٠٢).

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» برقم (١٦٤٠).

(٣) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» برقم (١٦٤١).

إذا دلّس عليه في الرواية أن يقول: لعله قد روي ولم أستقص فيه، فرجع باللائمة والتقصير على نفسه والانقطاع، وقد حل لخصمه»^(١).

فجمع الأحاديث والطرق وسيلةً للتعامل مع احتمال الخطأ والسهو والكذب الوارد على الرواة.

ثالثاً: ترقية رتبة المطلب المقصود في المعارف (معرفة المتواتر المعنوي): ذلك أن في تكثير النصوص الدالة على المطلوب الواحد نقلاً له من رتبة في المعرفة إلى رتبة أرقى منها.

وصورة ذلك: أن الأخبار الواردة عن النبي ﷺ قد يرد على نقلة الواحد منها منفرداً احتمال الخطأ والسهو والكذب، فيكون في جمع بعضها إلى بعض إضعاف لهذا الاحتمال أو نفيه، حتى إنها لترقى من سبيل الظن الغالب إلى سبيل القطع؛ إذ من المعلوم «أن حصول العلم في القلب بموجب التواتر مثل حصول الشيع والري، وكل واحد من الأنباء يفيد قدرًا من الاعتقاد، فإذا تعددت الأخبار وقويت أفادت العلم، إما للكثرة، وإما للقوة، وإما لمجموعهما»^(٢).

(١) «جزء فيه فوائد حديث يا أبا عمير» (ص ٣٤).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» (ص ٣٨).

قال أبو نصر السجزي (ت: ٤٤٤هـ) - رحمه الله تعالى -: «أخبار الأحاد عند أحمد بن حنبل وغيره من علماء النقل ضربان: فضربٌ لا يصحُّ أصلاً، ولا يعتمد، فلا العلم يحصل بمخبره، ولا العمل يجب به.

وضربٌ صحيحٌ موثوقٌ بروايته، وهو على ضربين: نوع منه قد صح لكون رواته عدولاً، ولم يأت إلا من ذلك الطريق، فالوهم وظنُّ الكذب غير مُنتَفٍ عنه، لكن العمل يجب.

ونوع قد أتى من طرق متساوية في عدالة الرواة، وكونهم متقنين أئمةً مُحَفِّظِينَ من الزلل، فذلك الذي يصير عند أحمد في حكم المتواتر»^(١).

ومن أمثلة هذا النوع الثاني الذي ذكره أبو نصر السجزي - وهو ما قد يسمّيه المتأخرون المتواتر المعنوي - ما مثل له هو نفسه، وهو أحاديث الصفات، يقول: «المطلوب من التواتر سكونُ النفس إليه، وتبلُّج الصدر بكونه، وينتفي ظن الكذب والوهم والتواطؤ عنه، وأكثر ما ورد في الصفات بهذا الوصف»^(٢).

(١) «الرد على من أنكر الحرف والصوت» (ص ١٨٩-١٩١).

(٢) «الرد على من أنكر الحرف والصوت» (ص ١٨٧).

ومن أمثلته أيضًا: أحاديث الشفاعة، وفي ذلك يقول الإمام محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) -رحمه الله تعالى-: «فإن الأخبار المروية عن رسول الله ﷺ متظاهرةً بنقل من يمنع في نقله الخطأ والسهو والكذب، ويوجب نقله العلم، أنه ذكر أن الله جل ثناؤه يخرج من النار قومًا بعد ما امتحشوا وصاروا حممًا؛ بذنوب كانوا أصابوها في الدنيا ثم يدخلهم الجنة. وأنه ﷺ قال: شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي، وأنه ﷺ يشفع لأمته إلى ربه - عز وجل ذكره- فيقال: أخرج منها منهم من كان في قلبه مثقال حبة من خردلٍ من إيمانٍ، في نظائر لما ذكرنا من الأخبار التي إن لم تثبت صحتها لم يصح عنه خبر ﷺ»^(١).

ولما كان أهل السنة أكثر الناس عنايةً بكلام رسولهم ﷺ؛ فإنه يتواتر عندهم من النصوص ما لا يتواتر عند غيرهم، ويحصل لهم من العلوم والمعارف في المطالب الدينية ما لا يحصل لغيرهم.

يقول أبو نصر السجزي بعد كلامه آنف الذكر: «ونحن والحمد لله نجد أنفسنا ساكنةً إلى هذه الأحاديث المشار إليها، وروايتها ممن لا يظن بهم الكذب، ولا الوهم، ولا التواطؤ في هذه الروايات.. وهذا لا يعلمه إلا من عرف الحديث وأهله، وأتقن معرفته ذلك»^(٢).

(١) «التبصير في معالم الدين» (ص ١٨٤-١٨٦).

(٢) «الرد على من أنكر الحرف والصوت» (ص ١٨٨).

ويقول ابن تيمية: «نحن نستدلُّ بحصولِ العلمِ الضروري على حصولِ التواترِ الموجِبِ له، والأمر هنا كذلك، فإنه ما من عالمٍ بهذه الأحاديث (أحاديث الصفات) وبطُرُقها ونَقَلَتِها سَمِعَهَا كُلَّهَا إِلَّا أفادَتْه علمًا ضروريًّا لا يُمكنُه دفعُه عن نفسه، أعظمَ من علمِ عمومِ الناسِ بسخاءِ حاتم، وشجاعةِ عنتر، وعدلِ كِسْرَى، وحَرْبِ البُسُوس، ونحو ذلك من الأمور المتواترة عندهم من جهة المعنى، بل هذا عند أهلِ الحديثِ أبلغُ من العلمِ بمشهورِ مذاهبِ الأئمةِ عند أتباعِهِم.

ومن سمعَ ما سمعه أهلُ الحديثِ وتدبَّر ما تدبَّروه حصل له من العلمِ ما يَحْصُلُ لهم، ولكن أكثر أهلِ الكلامِ وأتباعِهِم في غايةِ قلةِ المعرفةِ بالحديثِ، وتجدُ أفضلَهُم لا يَعتقدُ أنه رُويَ في البابِ الذي يتكلم فيه عن النبي ﷺ شيءٌ، أو يَظُنُّ المرويَّ فيه حديثًا أو حديثين، كما تجده لأكابر شيوخ المعتزلة، مثل أبي الحسين البصري يعتقد أنه ليس في الرؤية إلا حديثٌ واحدٌ، وهو حديث جرير، ولا يعلم أنَّ فيها ما شاء الله من الأحاديث الثابتة المتلقاة بالقبول»^(١).

(١) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» (ص ٣٧-٣٨).

ويقول: «ولهذا كان التواتر ينقسم إلى عامٍّ وخاصٍّ، فأهل العلم بالحديث والفقه قد تواتر عندهم من السنة ما لم يتواتر عند العامة، كسجود السَّهو، ووجوب الشفعة، وحمل العاقلة العقل، ورجم الزاني المحصن، وأحاديث الرؤية، وعذاب القبر، والحوض، والشفاعة، وأمثال ذلك.

وإذا كان الخبر قد تواتر عند قوم دون قوم، وقد يحصل العلم بصدقه لقوم دون قوم، فمن حصل له العلمُ به وجب عليه التصديق به والعمل بمقتضاه، كما يجب ذلك في نظائره، ومن لم يحصل له العلم بذلك فعليه أن يُسلِّم ذلك لأهل الإجماع الذين أجمعوا على صحته، كما على الناس أن يسلموا الأحكام المُجمَع عليها إلى من أجمع عليها من أهل العلم، فإن الله عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة، وإنما يكون إجماعها بأن يسلم غير العالم للعالم، إذ غير العالم لا يكون له قول وإنما القول للعالم، فكما أن من لا يعرف أدلة الأحكام لا يعتد بقوله فمن لا يعرف طُرُق العلم بصحة الحديث لا يُعتدُّ بقوله، بل على كل من ليس بعالمٍ أن يتَّبِع إجماع أهل العلم»^(١).

(١) «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٥١).

رابعاً: ردُّ التأويلات المبتدعة: إذ يعمد المبتدع إلى نصٍّ من النصوص يدلُّ دلالةً ضعيفةً على مذهبه، فيأخذ بتلك الدلالة، ويترك الدلالة الراجحة بلا حجة ولا برهان، فإذا جُمعت سائر النصوص الواردة في الباب كانت حجةً عليه في إبطال الدلالة الضعيفة التي أخذ بها.

ومن أمثلة ذلك في مسائل الصفات: ما ذكره بعض الجهمية في تأويل ضحك الله في حديث أبي موسى رضي الله عنه: «يتجلَّى ربنا ضاحكاً يوم القيامة»: بأنه رضاهُ ورحمتهُ وصفحه عن الذنوب، واستدلَّ لذلك باستعمال لفظ الضحك في اللغة في معنى مجازي، وهو قول القائل: رأيت زرعاً يضحك. وفي ذلك يقول الأعشى:

ماروضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها مسبل هطل
يضاحك الشمس منها كوكبٌ شرق مؤزَّرٌ بعميم النبت مكتهل
ناقش الإمام الدارمي هذا التأويل فقال مخاطباً هذا الجهمي:
«ولئن جزعت من حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك حتى نفите عن الله بمعنى ضحك الزرع، ما لك من راحة فيما روى عنه ابن مسعود رضي الله عنه مما يكذبُ دعواك، ويستحيل به تفسيرك».

ثم أخرج الحديث، وهو حديث آخر أهل النار خروجاً منها، وساقه بتمامه، وفيه: «فضحك ابن مسعود،

ثم قال: ألا تسألني مم ضحكت؟ هكذا فعل رسول الله ﷺ ضحك، ثم قال: «ألا تسألوني مم أضحك؟» فقالوا: مم تضحك؟ فقال: «من ضحك رب العالمين منه حين يقول: أتستهزئ بي؟! فيقول الله: إني لا أستهزئ بك، ولكني على ما أشاء قادر، فيدخله الجنة».

ثم قال الدارمي: «أفلا تسمع -أيها المعارض- من قول رسول الله ﷺ: «من ضحك رب العالمين منه»، أنه لا يُشبه ضحك الزرع؛ لأنه يُقال للزرع: يضحك، ولا يقال: يضحك من أحد، ولا من أجل أحد».

وإنّا لم نجعل مجازَ هذا في العربية، ولكنّه على خلاف ما ذهبت إليه، فقد سمعنا قول الأعشى وفهمنا معناه، وهو من معنى ضحك الرب بعيد، فالزرع ما دام أخضر فهو مضحك الشمس أبداً، لا يخص بضحكه أحداً ولا يصرفه عن أحد، والله يضحك إلى قوم ويصرفه عن آخرين^(١).

(١) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ٣٠١-٣٠٢).

وبالجملة؛ كلما أدمن طالبُ العلم النظر في كتب الاعتقاد
المسندة، التي جمع فيها أئمة السُنَّة الآيات القرآنية، والأخبار
النبوية، والآثار السلفية: ازدادت التأويلات البدعية للنصوص
ضعفًا لديه، وذلك أن تكثير النصوص الدالة على المطلوب
الواحد يرقى بالمطلوب في مراتب المعرفة، فيرقى المطلوب من
الظن إلى القطع، كما تقدّم، فلا يبقى للاحتتمالات الباطلة مجال.
هذا مع أن بعض تلك التأويلات المستشعة يُدركُ بطلانها
عامّة المسلمين، ولا تحتاج إلى جمع نصوصٍ.



ثانيًا

النظر في ألفاظ الوحي وفق سياقاتها وتراكيبها

النظر في دلالات الألفاظ وفق سياق الكلام من أهمّ الوسائل المرشدة إلى معرفة مُرادِ الله تعالى ومُرادِ رسوله ﷺ، ذلك أنّ الوحي نزل بلسان عربي، والألفاظ العربية قد تُستعمل في عدد من المعاني والمدلولات، ولا يحصل تحديد المراد منها إذا وقعت في كلام مركب إلا بالنظر في السياق والتركيب، لا بالنظر في جزء منه وترك جزء آخر.

يُرشدنا الإمام الشافعي إلى الاستفادة من دلالة أوّل الكلام ووسطه وآخره في التعامل مع ظاهرة اتساع اللسان العربي فيقول: «فإنّما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتّساع لسانها، وأنّ فطرته أنّ يُخاطب بالشيء منه عامًّا ظاهرًا، يُرادُّ به العامُّ الظاهر، ويُستغنى بأوّل هذا منه عن آخره، وعامًّا ظاهرًا يُرادُّ به العام، ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه؛ وعامًّا ظاهرًا، يرادُّ به الخاص، وظاهرًا يُعرّف في سياقه أنّه يُرادُّ به غير ظاهره، فكلُّ هذا موجودٌ علمه في أوّل الكلام، أو وسطه، أو آخره.

وتبتدئ الشيء من كلامها يبين أول لفظها فيه عن آخره،
وتبتدئ الشيء يبين آخر لفظها منه عن أوله»^(١).

ويبين ابن تيمية أن دلالة السياق وسيلة للتعامل مع ظاهرة
اشتمال القرآن على نصوص متشابهة التي أخبر الله عنها بقوله:
﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ
مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فقال: «وأما المتشابه فيكون له تأويلات
متعددة، لكن لم يرد الله إلا واحدا منها، وسياق الآية يدل على
المراد، وحينئذ فالراسخون في العلم يعلمون المراد من هذا، كما
يعلمون المراد من المحكم»^(٢).

وقد نبه العلماء إلى قوة دلالة السياق في تعيين المدلول المراد
بالنص. وفي ذلك يقول الإمام ابن جرير الطبري - رحمه الله تعالى -:
«فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة
يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول
تقوم به حجة»^(٣)؛ فأما الدعاوى فلا تتعذر على أحد»^(٤).

(١) «الرسالة» (ص ٥١-٥٢).

(٢) «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (٣٨٩/١٧).

(٣) المقصود: أن دلالة السياق لا يترك مدلولها إلا إذا عارضها نص آخر من
القرآن (ظاهر التنزيل)، أو من السنة الصحيحة (خبر عن الرسول تقوم به
الحجة). وهذا يعلم بجمع النصوص الواردة في الباب.

(٤) «تفسير الطبري» (٧ / ٦٧٤).

ويقول ابن القيم في ذلك نظمًا:

وَأَصْخَ لِفَائِدَةٍ جَلِيلٍ قَدْرُهَا	تَهْدِيكَ لِلتَّحْقِيقِ وَالْعُرْفَانِ
إِنَّ الْكَلَامَ إِذَا أَتَى بِسِيَاقَةٍ	تُبْدِي الْمَرَادَ لِمَنْ لَهُ أُذُنَانِ
أَضْحَى كَنْصَ قَاطِعٍ لَا يَقْبَلُ	التَّأْوِيلَ يَعْرِفُ ذَا أُولَوِ الْأُذْهَانِ
فَسِيَاقَةُ الْأَلْفَاظِ مِثْلُ شَوَاهِدِ	الْأَحْوَالِ إِنَّهُمَا لَنَا صَنَوَانِ
إِحْدَاهُمَا لِلْعَيْنِ مَشْهُودًا بِهَا	لَكِنْ ذَاكَ لِمَسْمَعِ الْإِنْسَانِ
فَإِذَا أَتَى التَّأْوِيلُ بَعْدَ سِيَاقَةٍ	تُبْدِي الْمَرَادَ أَتَى عَلَى اسْتِهْجَانِ
وَإِذَا أَتَى الْكُتْمَانُ بَعْدَ شَوَاهِدِ	الْأَحْوَالِ كَانَ كَأَقْبَحِ الْكُتْمَانِ
فَتَأَمَّلِ الْأَلْفَاظَ وَانْظُرْ مَا الَّذِي	سَيَقْتُ لَهُ إِنْ كُنْتَ ذَا عُرْفَانٍ ^(١)

وقد استعمل علماء أهل السنة دلالة السياق في المجال الاعتقادي، في تعيين المعنى المراد، أو في ردّ التأويلات المبتدعة.

ومن تطبيقات ذلك:

١- ردُّ تأويل اليد المضافة لله تعالى في نصوص الوحي بالنعمة والقوة، وذلك بدلالة سياق النصوص، مع الإقرار بأن لفظ اليد يُسْتَعْمَلُ لُغَةً بِذَلِكَ الْمَعْنَى، وَيَكُونُ مُرَادًا إِذَا وَرَدَ فِي سِيَاقَاتٍ تَنَاسَبَهُ، غَيْرَ تِلْكَ السِّيَاقَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ.

(١) «نونية ابن القيم» (ص ٧٤-٧٥).

وفي ذلك يقول الإمام عثمان بن سعيد الدارمي مخاطباً المريسي: «فإذا ادَّعَيْتَ أَنَّ اليَدَ عُرِفَتْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّهَا نِعْمَةٌ وَقُوَّةٌ؛ قُلْنَا لَكَ: أَجَلٌ، وَلِسْنَا بِتَفْسِيرِهَا مِنْكَ أَجْهَلٌ، غَيْرَ أَنَّ تَفْسِيرَ ذَلِكَ يَسْتَتِينُ فِي سِيَاقَةِ كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِ، حَتَّى لَا يُحْتَاجَ لَهُ مِنْ مِثْلِكَ إِلَى تَفْسِيرٍ، إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: لِفُلَانٍ عِنْدِي يَدٌ أَكْفِيئُهُ عَلَيْهَا، عِلْمُ كُلِّ عَالَمٍ بِالْكَلَامِ أَنَّ يَدَ فُلَانٍ لَيْسَتْ بِبَائِنَةٍ مِنْهُ مَوْضُوعَةٌ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ، وَإِنَّمَا يَرَادُ بِهَا النِّعْمَةُ الَّتِي يَشْكُرُ عَلَيْهَا.

وكذلك إذا قال: فُلَانٌ لِي يَدٌ وَعُضْدٌ وَنَاصِرٌ، عَلِمْنَا أَنَّ فُلَانًا لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَكُونَ نَفْسُ يَدِهِ عَضْوَهُ، وَلَا عَضْدُهُ، فَإِنَّمَا عَنِى بِهِ النِّصْرَةُ وَالْمَعُونَةُ وَالتَّقْوَى، فَإِذَا قَالَ: ضَرَبَنِي فُلَانٌ بِيَدِهِ وَأَعْطَانِي الشَّيْءَ بِيَدِهِ، وَكُتِبَ لِي بِيَدِهِ، اسْتَحَالَ أَنْ يَقَالَ: ضَرَبَنِي بِنِعْمَتِهِ؛ عِلْمُ كُلِّ عَالَمٍ بِالْكَلَامِ أَنَّهَا الْيَدُ الَّتِي بِهَا يُضْرَبُ وَبِهَا يَكْتَبُ وَبِهَا يُعْطَى لَا النِّعْمَةُ

.. وَلَا يَجُوزُ لَكَ -أَيُّهَا الْمَرِيسِيُّ- أَنْ تَنْفِي الْيَدَ الَّتِي هِيَ الْيَدُ لِمَا أَنَّهُ وَجَدَ فِي فَرْطِ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الْيَدَ قَدْ تَكُونُ نِعْمَةً وَقُوَّةً، وَلَكِنْ هَذَا فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ مَعْقُولٌ، وَذَلِكَ فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ مَعْقُولٌ، فَلَمَّا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] اسْتَحَالَ فِيهِمَا كُلُّ مَعْنَى إِلَّا الْيَدَيْنِ»^(١).

(١) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ١٠٢-١٠٣).

٢- ومنه أيضاً: ردّ استدلال الجهمية الأوائل بالمعية على أن الله بذاته في كل مكان. وتلك المعية المذكورة في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧].

قال أبو طالب: سألت أبا عبد الله -يعني الإمام أحمد- عن رجل قال: إن الله معنا، وتلا هذه الآية: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾. قال أبو عبد الله: «قد تجهّم هذا! يأخذون بآخر الآية، ويدعون أولها: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾: العلم معهم، وقال في ق: ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوسِسُ بِهِ نَفْسُهُ، وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ جَلِّ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، فعلّمه معهم»^(١).

وقال الإمام الدارمي مجيباً بدلالة السياق على احتجاج الجهمية بهذه الآية على قولهم: إن الله في كل مكان: «قلنا: نعم، هذا الذي احتججتم به هو حق كما قال الله ﷻ، وبها نقول على المعنى الذي ذكرنا، غير أنّكم جهلتم معناها؛ فصللتم عن سواء السبيل، وتعلقتم بوسط الآية، وأغفلتم فاتحتها وخاتمتها؛ لأن الله ﷻ افتتح الآية بالعلم بهم، وختمها به فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾

(١) كتاب «الرد على الجهمية» من «الإبانة» لابن بطة (٣/ ١٥٩-١٦٠).

إلى قوله: ﴿ثُمَّ يَنْتَبِهُم بِأَعْمَلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، ففي هذا دليل على أنه أراد العلم بهم وبأعمالهم، لا بأنه نفسه في كل مكان معهم كما زعمتم، فهذه حُجَّةٌ بالغة لو عقلتم^(١).

ودلالة السياق تُفيدُ هنا أيضًا في تحديد معنى المعية؛ إذ المعية استُعْمِلَتْ في الوحي بمعنى المعية العامة، وهي معية العلم والإحاطة، وأطلقت بمعنى المعية الخاصة وهي معية النصر والتأييد، والسياق دلّ هنا أن المراد معية العلم والإحاطة^(٢).

٣- ومنه: جواب الإمام القاسم بن سلام بدلالة السياق على دعوى بشر المريسي أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] لا يدل على إثبات صفة الكلام؛ لأن القول في الآية مجاز، من باب قولك: «قالت السماء فأمطرت» و«قال الجدار فمال».

يقول الإمام البخاري: «قيل لأبي عبيد القاسم بن سلام: إن المريسي سئل عن ابتداء خلق الأشياء عن قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، فقال: كُله كلام صلة، فمعنى قوله: ﴿أَنْ نَقُولَ﴾ صلة، كقوله: «قالت السماء فأمطرت»، وكقوله: «قال الجدار فمال»، قال: قال الله تعالى: ﴿حِذَارُ يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ﴾ [الكهف: ٧٧]، والجدار لا إرادة له فمعنى قوله:

(١) «الرد على الجهمية» (ص ٩٩-١٠٠).

(٢) «بيان تلبس الجهمية» (٦/ ٢٤).

﴿إِذَا أَرَدْنَهُ﴾ كَوْنَهُ فكان، لم يكن عند المريسي جواب أكثر من هذا؛ يعني أن الله تعالى لا يتكلم.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: أما تشبيه قول الله: ﴿إِذَا أَرَدْنَهُ﴾ بقوله: «قالت السماء فأمرت»، و«قال الجدار فمال»، فإنه لا يشبه، وهذه أغلوطة أدخلها؛ لأنك إذا قلت: «قالت السماء»، ثم تسكت لم يدر ما معنى «قالت» حتى تقول فأمرت، وكذلك إذا قلت: «أراد الجدار» ثم لم يبين ما معنى أراد لم يدر ما معناه، وإذا قلت: «قال الله ﷻ»، اكتفيت بقوله: «قال»، ف«قال»: مكتف لا يحتاج إلى شيء يستدل به على «قال»، كما احتجت إذا «قال الجدار فمال»، وإلا لم يكن لـ«قال الجدار» معنى.

ومن قال هذا فليس شيء من الكفر إلا وهو دونه، ومن قال هذا فقد قال على الله ما لم يقله اليهود والنصارى، ومذهبه التعطيل للخالق^(١).

٤- ومن تطبيقات استعمال دلالة السياق في البحث العقدي: اعتماد ابن تيمية على دلالة السياق في تفسير قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ جَلِّ الْوَرِيدِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾ بأن المقصود: الملائكة، وذلك في تقريره الجواب عن استدلال الجهمية بهذه الآية.

(١) «خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل» (٢/ ٣٤).

يقول: «وسياق الآيتين يدل على أن المراد الملائكة فإنه قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تَوَسَّوَسُ بِهِ فَفَسَّخْهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ (١٦) إِذْ يَنْتَلِقِي الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ (١٧) مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿[ق: ١٦ - ١٨] فَقَيْدَ الْقُرْبِ بهذا الزمان، وهو زمان تلقي المُتَلَقِّينَ: قعيد عن اليمين، وقعيد عن الشمال، ومعلوم أنه لو كان المراد قرب ذاته لم يختص ذلك بهذه الحال، ولم يكن لذكر العتيد والرقيب معنىً مناسب.

وكذلك قوله في الآية الأخرى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ (٨٣) وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ (٨٤) وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا بُصْرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٣ - ٨٥]: لو أراد قرب ذاته لم يخص ذلك بهذه الحال، ولا قال: ﴿وَلَكِنْ لَا بُصْرُونَ﴾ فإن هذا إنما يقال إذا كان هناك من يجوز أن يُبَصَّرَ في بعض الأحوال لكن لا نبصره، والرب ﷻ لا يراه في هذه الحال أحد لا الملائكة ولا البشر»^(١).



(١) «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ٣٣-٣٤).

ثالثاً

تتبع استعمال ألفاظ الوحي في مواردها

العناية بألفاظ الوحيين وما يُفهم منها بالنظر في استعمالاتها مما يُرشد لمعرفة مُراد الله تعالى ومُراد رسوله ﷺ. والنظر في استعمالات الألفاظ الواردة في الوحي يكون على مستويين:

المستوى الأول: وهو مستوى أساسي، وهو النظر في استعمالات الألفاظ في نصوص الكتاب والسنة. يقول ابن تيمية: «ودلالة اللفظ على المعنى دلالة قصديّة إراديّة اختيارية، فالمُتكلّم يُريدُ دلالة اللفظ على المعنى، فإذا اعتاد أن يُعبّر باللفظ عن المعنى كانت تلك لغته، ولهذا كل من كان له عناية بألفاظ الرسول ﷺ ومراده بها: عرّف عادته في خطابه، وتبيّن له من مراده ما لا يتبيّن لغيره.

ولهذا ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظ من القرآن والحديث أن يذكر نظائر ذلك اللفظ: ماذا عنى بها الله ورسوله ﷺ؟ فيعرف بذلك لغة القرآن والحديث، وسنة الله ورسوله ﷺ التي يخاطب بها عباده، وهي العادة المعروفة من كلامه»^(١).

(١) «الإيمان الكبير» (ص ٣١٣).

ويقول ابن القيم: «للقرآن عُرْفٌ خاصٌّ، ومعانٍ معهودة، لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عُرْفِهِ والمعهود من معانيه»^(١).

والمستوى الثاني: وهو مستوى تكميلي، وهو النظر في استعمالات الألفاظ في لغة العرب وعاداتهم في الخطاب: إذ القرآن نزل بلسانٍ عربيٍّ، والنظر في استعمالات العرب للألفاظ هو الوسيلة للكشف عن مرادهم بها.

يقول ابن تيمية بعد كلامه آنف الذكر: «ثم إذا كان لذلك نظائر في كلام غيره، وكانت النظائر كثيرةً؛ عُرِفَ أن تلك العادة واللغة مشتركة عامّة لا يختص بها هو ﷺ بل هي لغة قومه»^(٢).

ويقول: «فالناطقون باللغة يُحتجُّ باستعمالهم للألفاظ في معانيها، لا بما يذكرونه من الحدود، فإن أهل اللغة الناطقين لا يقول أحد منهم: إن الرأس كذا، واليد كذا، والكلام كذا، واللون كذا، بل ينطقون بهذه الألفاظ دالة على معانيها، فتُعَرَفُ لغتهم من استعمالهم»^(٣).

(١) «بدائع الفوائد» (٣/ ٥٣٨).

(٢) «الإيمان الكبير» (ص ٣١٣).

(٣) «الإيمان الكبير» (ص ٣٤٤).

والنظر في استعمالات الألفاظ في اللغة والوحي يفيد في إعطاء اللفظ ما يستحقه من الدلالة، فمن ذلك:

أولاً: الاعتماد على كثرة استعمال اللفظ في معنى معين واستفاضة في ذلك في جعل ذلك المعنى أصلاً يؤخذ به، لا يُعدل عنه في فهم معنى اللفظ في سائر الاستعمالات إلا بدليل: فإذا تكرر استعمال اللفظ في خطاب الوحي أو في اللغة في معنى من المعاني، واستفاض ذلك، كان ذلك المعنى أصلاً تحمل عليه سائر الألفاظ، وإذا ادّعى مُدّع العدول عنه في استعمال من الاستعمالات طُوِّلَ بالدليل.

يقول الإمام الدارمي: «ونحن قد عرفنا بحمد الله تعالى من لغات العرب هذه المجازات التي اتَّخَذْتُمُوهَا دَلْسَةً وَأَغْلُوْطَةً عَلَى الْجُهَّالِ، تنفون بها عن الله حقائق الصفات بعلل المجازات، غير أنا نقول: لا يُحكم للأغرب من كلام العرب على الأغلب، ولكن نصرف معانيها إلى الأغلب حتى تأتوا ببرهانٍ أنه عنى بها الأغرب، وهذا هو المذهب الذي إلى العدل والإنصاف أقرب، لا أن تُعْتَرَضَ صفات الله المعروفة المقبولة عند أهل البصر، فنصرف معانيها بعللة المجازات إلى ما هو أنكر، ونرد على الله بداحض الحجب، وبآلتي هو أعوج.

وكذلك ظاهر القرآن، وجميع ألفاظ الروايات؛ تصرف معانيها إلى العموم، حتى يأتي متأول برهان بين أنه أريد بها الخصوص؛ لأن الله تعالى قال: ﴿يَلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، فأبينه عند العلماء: أعمه وأشده استفاضة عند العرب، فمن أدخل منها الخاص على العام كان من الذين يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فهو يريد أن يتبع فيها غير سبيل المؤمنين^(١).

ويقول ابن تيمية: «معنى اللفظ وظاهره إنما يؤخذ من موارد استعماله»^(٢).

ثانياً: رد التأويلات المبتدعة: فقد تبلغ كثرة استعمال اللفظ في معنى من المعاني حداً لا يقبل معه مطلقاً صرف اللفظ عن ذلك المعنى، فإذا جاء مبتدعٌ وادّعى تفسير اللفظ بخلاف ذلك المعنى المستعمل باطراد في جميع موارد، كان تأويله مُستنكراً مردوداً، مخالفاً لعادة الوحي في الخطاب.

يقول ابن القيم: «ما اطرّد استعماله على طريقة واحدة في جميع موارد؛ فإنه نصٌّ في معناه، لا يقبل تأويلاً ولا مجازاً، وإن قُدّر تطرق ذلك إلى بعض أفراد، وصار هذا بمنزلة خبر التواتر، لا يتطرق احتمال الكذب إليه، وإن تطرّق إلى كل واحد من أفراد بمفرده.

(١) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ٣٣٢).

(٢) «بيان تلبس الجهمية» (٦/ ٢١).

وهذه عصمةٌ نافعةٌ تدلُّك على خطأ كثير من التأويلات في السمعيات التي اطرَد استعمالُها في ظاهرها، وتأويلها والحالة هذه غلط، فإن التأويل إنما يكون لظاهرٍ قد ورد شاذًّا مخالفًا لغيره من السمعيات، فيحتاج إلى تأويله ليوافقها، فأما إذا اطرَدت كلها على وتيرة واحدة؛ صارت بمنزلة النص وأقوى، وتأويلها ممتنع، فتأمل هذا»^(١).

ويقول: «اللفظُ الذي اطرَد استعمالُه في معنى هو ظاهر فيه، ولم يُعهد استعمالُه في المعنى المؤوَّل، أو عُهد استعمالُه فيه نادرًا؛ فتأويلُه حيثُ وردَ وحملُه على خلافِ المعهود من استعمالِه باطلٌ، فإنه يكون تلبيسًا وتدليسًا يناقض البيان والهداية.

بل إذا أرادوا استعمال مثل هذا في غير معناه المعهود حفوا به من القرائن ما يُبين للسامع مرادهم به؛ لئلا يسبق فهمُه إلى معناه المؤلف.

ومن تأمَّل لغةَ القوم، وكمالَ هذه اللغة، وحكمةَ واضعها؛ تبين له صحةُ ذلك»^(٢).

ثالثًا: نقض دعوى أن المعاني الباطلة هي ظاهر الوحي؛ وذلك بأن يدعي مُدَّع أن هذا المعنى الباطل - سواءً اعتقده أو لم يعتقده - هو ظاهرُ الوحي في نصٍّ مُعيَّن، فننظر في استعمالات ذلك اللفظ

(١) «بدائع الفوائد» (١/ ٢٧).

(٢) «مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة» (ص ٢٥ - ٢٦).

في سائر موارد، فإذا تبين أنه لم يُستعمل في ذلك المعنى بكثرة أو لم يُستعمل فيه أصلاً، كان ادّعاؤه أن ذلك المعنى ظاهر الوحي ادّعاءً باطلاً، دالاً على جهله باللغة العربية وخطاب القرآن.

فبالنظر في استعمالات لفظ «جعل» في الوحي أبطل أهل السُّنة أشهر حُجَج الجهمية على كون القرآن مخلوقاً، وهي استدلالهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣].

مدّعين أنهم بذلك مُتَمَسِّكُونَ بظاهر القرآن.

وفي ذلك يقول الإمام الدارمي: «وقد كان رأس حُجَج المريسي وأصحابه من الجهمية وأوثقها في أنفسهم، حتى تأولوا فيها على الله من كتابه خلاف ما أراد، فقالوا: قال الله تعالى: ﴿حَمِّمَ ١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ١ - ٣]، ﴿جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ ﴿الشورى: ٥٢﴾، فادّعوا أنه لا يقال لشيء: ﴿جَعَلْنَاهُ﴾ إلا وذلك الشيء مخلوق، فضلوا بهذا التأويل عن سواء السبيل، وجعلوا فيه مذاهب أهل الفقه والبصر بالعربية.

فقلنا لهم: ما ذنبنا إن كان الله سلبَ منكم معرفة الكتاب والعلم به وبمعانيه، وبمعرفة لغات العرب، حتى ادعيتُم أن كل شيء يقال: جعلناه فهو خلقناه؟!!

أرأيتم أيها الجهلة قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٦] أهو: خلقنا في ذريته النبوة والكتاب؟ وكذلك: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيهِ﴾ [الزخرف: ٢٨] - لا إله إلا الله - أهو: خلقها؟

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، و﴿يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [٤] [الطلاق: ٤] أهو: يخلق له مخرجًا؟ أم قوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً﴾ [الحديد: ٢٧] أهو: خلقنا؟ أم قوله: ﴿حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ [١١] لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَنَعِيهَا أُذُنٌ وَعِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١١ - ١٢]؟

أم قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ [الحشر: ١٠]؟ وأم قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [المتحنة: ٥]؛ أهو في دعواكم: لا تخلقنا بعدما خلقهم مرة؟ أم قوله: ﴿وَأَجْعَلْنَا الْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] أي: اخلقنا؟ أم قوله: ﴿إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧]، بعدما فرغ من خلقه؟

أم قوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥]؟ أم قوله: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كِفْلًا﴾ [النحل: ٩١]؟ أم قوله: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنِ شَاءَ﴾ [الزخرف: ١٩]؟

أم قوله: ﴿وَجَعَلَنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ﴾ [الشعراء: ٨٥] أهو: اخلقني، وقد فرغ من خلقه؟

أم قول الرجل للرجل: جعلك الله بخير؟

وكل ما عددنا من هذه الأشياء وما يشبهها مما لم يُعَدَّد، يستحيل أن يُصرف: جعلنا منها إلى خلقنا، وأشدُّها استحالة: ما ادعيتم به على الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ أنه خلقناه، فلم تفقهوا معناه من قلة علمكم بالعربية^(١).

ومن أمثلة ردِّ دعوى أن ظاهر الوحي يدلُّ على المعاني الباطلة بالنظر في استعمالات اللفظ: ردِّ دعوى أن ظاهر الوحي يدلُّ على الحلول في نحو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقوله: ﴿إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ﴾ [المجادلة: ٧].

يجمع ابن تيمية عددًا من استعمالات لفظ «مع» في القرآن، فيذكر ما يقرب من ثلاثين آية، ليستدل بذلك على أن ظاهر هذا اللفظ لا يدلُّ على الحلول والامتزاج والمخالطة، ويقول: «ليس ظاهر قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ أنه في المخلوقات، ولا أنه مُختلط ممتزج بها، ونحو ذلك من المعاني الفاسدة، ولا يدل لفظ «مع» على هذا بوجه من الوجوه، فضلا عن أن يكون ذلك هو ظاهر ذلك اللفظ، وذلك أن لفظ «مع» قد استعمل في القرآن في مواضع كثيرة، وفي سائر الكلام، ولا يوجب في عامة موارد أن يكون

(١) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢١٨-٢١٩).

الأول في الثاني ولا مختلطاً به، ومعنى اللفظ وظاهره إنما يؤخذ من موارد استعماله.

.. فمن تدبر القرآن علم بالاضطرار أن كونه معهم ليس ذاته فيهم، ولا أنه مختلط بهم كسائر موارد مع، ومن ادعى ذلك أن هذا ظاهر القرآن فقد افترى على اللغة عمومًا وعلى القرآن خصوصًا^(١).

وردّ دعوى أن ظاهر لفظ «مع» يدل على المخالطة والامتزاج هو ردّ على فئتين: الجهمية الأوائل القائلين بأن الله في كل مكان، استدلالاً بهذا اللفظ، وردّ على الأشعرية الذين ادعوا أن هذا من الظاهر الذي تأوله أهل الحديث، ليتوسلوا بمساعدة أهل الحديث لهم في ذلك - بزعمهم - على تأويل سائر الصفات^(٢).

يقول ابن تيمية: «كثير من الناس يزعم أن لظاهر الآية معنى، إما معنى يعتقده وإما معنى باطلاً فيحتاج إلى تأويله، ويكون ما قاله باطلاً لا تدلُّ الآية على معتقده، ولا على المعنى الباطل، وهذا كثير جدًّا، وهؤلاء هم الذين يجعلون القرآن كثيرًا ما يحتاج إلى التأويل المحدث، وهو صرف اللفظ عن مدلوله إلى خلاف مدلوله»^(٣).

(١) «بيان تلبس الجهمية» (٦/ ٢١-٢٥).

(٢) انظر: «الإرشاد» للجويني (ص ٤٠)، و«تأسيس التقديس» للرازي (ص ١١٦).

(٣) «تفسير سورة الإخلاص» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٤٠١).

رابعاً: ردُّ كُلِّ تفسيرٍ لألفاظ الوحي بالاستعمالات الحادثة: فإذا استُعمل لفظٌ من ألفاظ الوحي استعمالاً حادثاً لم يُعْهَد في اللغة وفي عادة الوحي، فلا يجوزُ تفسيرُ ألفاظ الوحي بهذا المعنى الذي استُعمل اللفظُ له استعمالاً حادثاً.

يقول ابن تيمية: «دلالة الخطاب إنما تكون بلغة المتكلم وعادته المعروفة في خطابه، لا بلغة وعادة واصطلاح أحدثه قومٌ آخرون، بعد انقراض عصره وعصر الذين خاطبهم بلغته وعادته»^(١).

ويقول: «ولا يجوز أن يُحمَلَ كلامُ النبي ﷺ على عاداتٍ حدثت بعده في الخطاب، لم تكن معروفةً في خطابه وخطاب أصحابه، كما يفعله كثيرٌ من الناس، وقد لا يعرفون انتفاء ذلك في زمانه»^(٢).

ويقول ابن القيم: «وهذا موضعٌ زلَّت فيه أقدامٌ كثيرٌ من الناس، وضلَّت فيه أفهامهم، حيث تأوَّلوا كثيراً من ألفاظ النصوص بما لم يُؤَلَّف استعمالُ اللفظِ له في لغة العرب البتَّة، وإن كان معهوداً في اصطلاح المتأخِّرين، وهذا مما ينبغي التنبُّه له، فإنه حصل بسببه من الكذب على الله ورسوله ما حصل»^(٣).

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ١٢٣).

(٢) «الإيمان الكبير» (ص ٣١٣).

(٣) «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة» (١/ ١٨٩).

ومن أمثلة ذلك: تفسير مبتدعة المتكلمين لفظ «الواحد» بغير المنقسم، توسلاً لنفي الصفات بدعوى ملازمتها للتركيب والانقسام.

يقول ابن تيمية: «لا يوجد في لغة العرب، بل ولا غيرهم من الأمم، استعمال «الواحد الأحد» و«الوحيد» إلا فيما يُسمونه جسمًا ومنقسمًا»^(١).

ثم اعتمد ابن تيمية على تتبع الاستعمالات الواردة في الوحي للفظ «الواحد» في رد هذا الاستعمال الحادث، فأورد آيات كثيرة فيها استعمال لفظ «الواحد» في ما يعد عند هؤلاء جسمًا منقسمًا، ثم قال: «فلفظ «الواحد» وما يتصرف منه في لغة العرب وغيرهم من الأمم لا يُطلق إلا على ما يسمونه هم جسمًا منقسمًا؛ لأن ما لا يسمونه هم جسمًا منقسمًا ليس هو شيئًا يعقله الناس، ولا يعلمون وجوده حتى يعبروا عنه، بل عقول الناس وفطرهم مجبولة على إنكاره ونفيه، فلو قدر وجود هذا في الخارج، أو إمكان وجوده، لاحتج بعد ذلك إلى أن يثبت لفظ «الواحد» في لغة العرب يعبرون بها عنه؛ إذ ليس كل ما وجد، أو أمكن وجوده، يجب أن يتصوره أهل اللغة، ويكون داخلًا فيما عبروا عنه من لغتهم»^(٢).

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ١١٤-١١٥).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ١١٦).

رابعاً

حمل ألفاظ الوحي على أشرف المعاني

حملُ كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ على أشرف المعاني وأجلّها وأفصحها وأنقاهها هو الفيصلُ بين أهل السنة ومن سواهم من الفرق، فقد وصف الله تعالى كتابه بأنه نورٌ وهدى وشفاء لما في الصدور، فلا تُحمل معاني الوحي إلا على ما تقضيه هذه الأوصاف.

يقول علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): «إذا حدّثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظنّوا به الذي هو أهناؤه، وأهداهُ، وأتقاهُ»^(١).

ويقول ابن القيم: «ألفاظ القرآن ملوكُ الألفاظ، وأجلّها، وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين، فكَذلك معانيه أجل المعاني، وأعظمها، وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم»^(٢).

(١) «سنن ابن ماجه» (٢٠).

(٢) «بدائع الفوائد» (٣/ ٥٣٨).

وقد ذكر ابن القيم في أنواع التأويل الباطل: «التأويل الذي يوجب تعطيل المعنى الذي هو في غاية العلوّ والشرف، ويحطّه إلى معنى دونه بمراتب كثيرة، وهو شبيهٌ بعزل سلطانٍ عن ملكه وتوليته مرتبةً دون الملك بكثير»^(١).

ولذا كان من أوجه ردّ التأويلات المبتدعة: بيان رداها ومنافاتها لكون الوحي نوراً وهديّ وشفاءً لما في الصدور.

«فإنه ما زال أهل العقل والعلم إذا سمعوا كثيراً من هذه التأويلات، ورأوها في المصنفات، يعلمون أنها من أظهر الأمور فساداً في البديهي من المعقولات، ولا ينقضي تعجبهم من قوم يذهبون إلى تلك التأويلات ممن له في العلم صيتٌ مشهور!»^(٢).

١- فمن أمثلة تلك التأويلات الباطلة في باب الأسماء والأحكام: تأويل المرجئة للأحاديث التي جاء فيها الوعيد على المعاصي، بأن «من فعل كذا فليس منا»، مثل قوله: «من غشنا فليس منا»، بأن المراد: ليس مثلنا. يقول الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-: «بلغني أن عبد الرحمن بن مهدي، قيل له: إن بعض الناس فسر قوله ﷺ: «من غشنا فليس منا»، قال: قيل لعبد الرحمن: إنهم قالوا: ليس مثلنا. فقال عبد الرحمن: سبحان الله العظيم! فلو أن رجلاً عمل

(١) «الصواعق المرسلّة على الجهميّة والمعطلة» (١/ ١٩٩-٢٠٠).

(٢) «بيان تلبس الجهميّة» (٦/ ٣٠٦).

بأعمال البر كلها، كان يكون مثل النبي ﷺ؟! ليس هذا التفسير بشيء». قال الخلال: فحسن أبو عبد الله -يعني الإمام أحمد- قول عبد الرحمن وصوبه^(١).

٢- ومن أمثلة ذلك في باب الصفات: تأويل قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَدَنِي﴾ [ص: ٧٥] يعني: بنعمتي. والإخبار في الآية عن نبي الله آدم ﷺ.

يقول الدارمي في رده على الجهمي تأويله هذا - مع ملاحظة أهمية أسلوب الدارمي في إظهار حجم الشناعة التي تحصل من حمل ألفاظ الوحي على المعنى الذي أراده الجهمي -: «لو كنت ممن يعقل شيئاً من وجوه الكلام لعلمت أن هذا تأويل محال من كلام ليس له نظام، ويلك! وأي شيء من خلق الله من كلب أو خنزير أو قرد أو إنسان أو بهيمة لم يُنعم الله عليه في خلقه إذ خلقه حتى خصّ بنعمته آدم، ومنّ عليه بذلك من بين هؤلاء الخلائق؟! وأي منقبة لآدم فيها إذ كل هؤلاء خلّقوا بنعمته كما خلّق آدم؟!»^(٢).

ولهذا لم يكن المراد بالبدن في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ

(١) «السنة» للخلال (١/ ٥٠٢) برقم (٩٨٠).

(٢) «نقض الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٦٧).

مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِيَنَا أَنْعَمَ فَهُمْ لَهَا مَلِكُونَ ﴿يس: ٧١﴾ [الصفة الذاتية.
يقول ابن رجب في وجه ذلك: «وليس المراد هنا الصفة الذاتية -
بغير إشكال - وإلا استوى خلق الأنعام وخلق آدم ﷺ»^(١).

٣ - ومن أمثلته: تأويل الخُلة في قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] بالفقر. يقول ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) في ردِّ هذا
التأويل: «فأَيُّ فضيلةٍ في هذا القول لإبراهيم ﷺ؟! أما تعلمون أنَّ
النَّاسَ جميعًا فقراءُ إلى الله تعالى؟! وهل إبراهيم في «خليل الله»
إلا كما قيل: «موسىٰ كلِّم الله» و«عيسىٰ روح الله»؟!»^(٢).

٤ - ومن أمثلته: تأويل الاستواء بالاستيلاء على العرش
والقدرة عليه. يقول ابن القيم: «فيا الله العجب! هل ضلَّت العقولُ،
وتاهتِ الأحلام، وشكَّتِ العقلاء في كونه سبحانه غالبًا لعرشه
قادرًا عليه حتى يخبر به سبحانه في سبعة مواضع من كتابه مُطَّرِدَةً
بلفظ واحد، ليس فيها موضع واحد يُراد به المعنى الذي أبداه
المتأولون؟! وهذا التمدُّح والتعظيم كُلُّهُ لأجل أن يعرفنا أنه قد
غلب عرشه وقدر عليه، وكان ذلك بعد خلق السموات والأرض،
أفترى لم يكن سبحانه غالبًا للعرش قادرًا عليه في مدة تزيد على
خمسین ألف سنة، ثم تجدد له ذلك بعد خلق هذا العالم؟»^(٣).

(١) «فتح الباري» (٧/١).

(٢) «تأويل مختلف الحديث» (ص ١٢٠).

(٣) «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة» (١/٢٠٠-٢٠١).

٥- ومن أمثلته: التأويل الذي ذكره الرازي لقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] قال: «الرَّبُّ هو المُرَبِّي، فلعل ملكًا عظيمًا هو أعظم الملائكة كان مربيًا لمحمد ﷺ، وكان هو المراد من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾»^(١). قال ابن تيمية مُعلقًا: «فهل يشك من له أدنى مسكة من عقل وإيمان أنه من المعلوم بالاضطرار في دين الإسلام أن هذا من أعظم الافتراء على الله وعلى رسوله وعلى كلامه، وأن الله لم يجعل لمحمد ﷺ قطُّ ربًّا غير الله؟!»^(٢).

٦- ومن أمثلته: تأويل حديث: «إن الله خلق آدم على صورته»، بأن الله خلق آدم على صورة آدم. قال الإمام أحمد: «من قال: إن آدم خلقه ﷺ على صورة آدم: فهو جهميٌّ، وأيُّ صورةٍ كانت لآدم قبل خلقه؟!»^(٣).

٧- ومن أمثلته في مسألة التحسين والتقبيح العقليين: ما يدل عليه قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨] عند نفاة التحسين والتقبيح العقليين؛ إذ معنى الآية بناء على نفي التحسين والتقبيح: أن الله لا يأمر بما لا يأمر به!

(١) «تأسيس التقديس» (ص ١٤٧).

(٢) «بيان تلبيس الجهمية» (٦/ ٣٠٦-٣٠٧).

(٣) «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٣١).

يقول ابن القيم في تفسير هذه الآية؛ مبيناً عبثية هذا التفسير: «أي: لا يأمر بما هو فاحشة في العقول والفطر، ولو كان إنما علم كونه فاحشة بالنهي، وأنه لا معنى لكونه فاحشة إلا تعلق النهي به؛ لصار معنى الكلام: «إن الله لا يأمر بما ينهى عنه!» وهذا يُصان عن التكلّم به آحاد العقلاء، فضلاً عن كلام العزيز الحكيم، وأيُّ فائدة في قوله: «إن الله لا يأمر بما ينهى عنه»؟! فإنه ليس لمعنى كونه فاحشة عندهم إلا أنه منهى عنه، لا أن العقول تستفحشه.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ [الأعراف: ٢٩]، والقسط عندهم: هو المأمور به، لا أنه قسط في نفسه، فحقيقة الكلام: قل: أمر ربي بما أمر به»^(١).

٨- ومن أمثلته: تفسير الظلم بالمستحيلات العقلية التي لا تتعلق بها القدرة الإلهية في قول الله تعالى: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي» كما فسّره بذلك نفاة الحكمة والتعليل.

يقول ابن تيمية: «وأكثر ما يُقال في تأويل ذلك ما يكون معناه: «إني أخبرت عن نفسي بأن ما لا يكون مقدوراً لا يكون مني»، وهذا المعنى مما يتيقن المؤمن أنه ليس مراد الرب، وأنه يجب تنزيه الله ورسوله ﷺ عن إرادة مثل هذا المعنى الذي لا يليق الخطاب بمثله؛ إذ هو مع كونه شبه التكرير وإيضاح الواضح: ليس فيه مدح ولا ثناء ولا ما يستفيدة المستمع»^(٢).

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٢٣٣-٢٣٤). ونحوه في «مفتاح دار السعادة» (٢/ ٨٧٥-٨٧٦).

(٢) «شرح حديث: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٨/ ١٤٤).

والأمثلة على هذا كثيرة.

قال ابن تيمية: «ومن نظر باقي التأويلات المخالفة للدلالة الظاهرة رأى من العجائب ما يُضحك عجباً، ويُبكي خشيةً وهرَباً! فانظر تأويلات القرامطة والفلاسفة والمعتزلة والرافضة ومن اتبعهم، ومن اتبع بعض هؤلاء المتكلمين من متكلمة الجماعة وأهل الحديث ومتصوّفتهم؛ يرى ملحاً أجاجاً أقبح من الأحاديث الموضوعية والمغازي المصنوعة، مثل ما يحكيه السُّؤال في سيرة عنتره والبطال من أنواع الكذب والمحال، وما يُدخلونه في مغازي علي عليه السلام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره من أنواع الأحاديث التي هي عند من يعلم صفة الحال من الأعاجيب، فهؤلاء في الرواية.

وكذلك المتأولون إذا رأيت ما يصرفون إليه الكلام من المعاني، وما يُقدّرونه لذلك من المباني، وما يحملون عليه أحسن الكلام المتشابه المثاني = تجد من أنواع الهراء التي هي فوق مطلق الكذب والافتراء، ما يليق أن يُقرن بحكايات السُّؤال، ولو ذكره المساخِر لمن يضحك منه لأخذوا به الأموال، لكن هو عند المؤمن بالله ورسوله مما يُعدُّ صاحبه من أهل الافتراء على الله ورسوله.

وقد يكون العيبُ لهم والهجاءُ لهم من نوع الجهاد في سبيله،
كما أمر النبي ﷺ حسان بن ثابت أن يهجو المشركين»^(١).

قال: «وأكثرُ هذه التأويلات المخالفة لمذهب السلف وأهل
الحديث تتضمنُ من عيب كلام الله ورسوله والطعن فيه ما هو من
جنس الذين يلمِزون النبيَّ من المنافقين، لما فيها من دعوى أن
ظاهرَ كلامه إفكٌ ومحالٌ وكفرٌ وضلالٌ، ثم صرفها إلى معانٍ يُعلم
أن إرادتها بتلك الألفاظ من الفهاة والعِيَّ وسبيل أهل الضلال
والغَيِّ»^(٢).



(١) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ١٠٣).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ١٠٤).

الفصل الثاني

المسالك الاستدلالية العقلية



المبحث الأول

مكانة الدليل العقلي عند أهل السنة والجماعة

للأدلة العقلية الصحيحة التي نصبها الله تعالى مرشدةً إلى المعارف الدينية مكانةً جليلةً عند أهل السنة والحديث، وتلك الأدلة المرشدة إلى المطالب الاعتقادية أنواع متعددة، فمنها السبر والتقسيم، ومنها قياس الأولى، ومنها الاستقراء، ومنها التحسين والتقييح.

ويتجلى استعمال الصحابة للاستدلال العقلي في إحدى اللحظات التاريخية المهمة من تاريخ الإسلام، وتلك حادثة الإسراء والمعراج.

تقول عائشة رضي الله عنها: «لَمَّا أُسْرِى بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد الأقصى أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتدَّ ناسٌ ممن كانوا آمنوا به وصدَّقوه، وسعوا بذلك إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا: هل لك إلى صاحبك يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس؟ قال: أوقال ذلك؟ قالوا: نعم.

قال: لئن كان قال ذلك لقد صدق.

قالوا: أو تصدّقه أنه ذهب الليلة إلى بيت المقدس وجاء قبل أن يصبح؟!

قال: نعم، إني لأصدّقه فيما هو أبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء في غدوة أو روحة.

فلذلك سمي أبو بكر الصديق^(١).

فقد استعمل الصديق رضي الله عنه في محاجة المشركين القياس، وهو من أدلة العقول، فبيّن لهم أن تصديق النبي صلّى الله عليه وآله في ما يخبر به عن ربه وحيّ أعظم من تصديقه في وقوع هذه الحادثة، فليزم من تصديقه في القضية الأولى تصديقه في القضية الثانية.

وفي كتاب عمر لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «اعرف الأمثال والأشباه، ثم قس الأمور عند ذلك، فاعمد إلى أحبها عند الله وأشبهها بالحق فيما ترى»^(٢).

ويعد استعمال القياس الفقهي في جيل الصحابة والتابعين من أبرز التجليات لاستعمال السلف للأدلة العقلية في المطالب الدينية؛ إذ القياس الفقهي دليل عقلي.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٤٤٠٧).

(٢) أخرجه الدارقطني (٤٤٧١) والبيهقي (٢٠١٥٩، ٢٠٣٢٤).

قال الإمام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت: ٢٦٤هـ):
«الفقهاء من عصر رسول الله ﷺ إلى يومنا وهلمَّ جرًّا استعملوا
المقاييس في الفقه في جميع الأحكام من أمر دينهم، وأجمعوا أنَّ
نظير الحقِّ حقٌّ، ونظير الباطل باطلٌ، فلا يجوز لأحد إنكار
القياس؛ لأنه التشبيه بالأموال والتمثيل عليها»^(١).

ثم لما ظهرت في عصر تابعي التابعين بدعة الجهمية في إنكار
الصفات استدلَّ عليهم الأئمة بالأدلة العقلية، وهي مستعملة في
حجاج الإمام أحمد بن حنبل لهم، فقد استعمل في حجاجهم
قياس الأولي في إثبات صفات الله تعالى، واستعمل في حجاجهم
السبر والتقسيم^(٢).

ومن العبارات الواردة عن الإمام الشافعي التي تدلُّ على مقدار
الوثوقية لدى أهل السنة بموافقة منهجهم للعقل: ما نقله عنه

(١) نقله ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٧٣-٧٤).

(٢) تجد نماذج لذلك في رسالة «الرد على الزنادقة والجهمية». مع الإشارة إلى
أمرين: الأول: أن نسبة هذه الرسالة للإمام أحمد مشكوك فيها. والثاني: أن
الحنابلة على اختلاف توجهاتهم الاعتقادية أشاروا إلى استعمال الإمام أحمد
لأدلة العقول في إثبات الصفات. انظر: «العدة في أصول الفقه» للقاضي أبي
يعلى (٤/ ١٢٧٣-١٢٧٤)، و«الواضح» لابن عقيل (٥/ ٢٧٠)، و«شرح
الكوكب المنير» لابن النجار (٤/ ٥٣٦)، و«نهاية المبتدئين» لابن حمدان
(ص ٧٢). وأشار لذلك ابن تيمية في مواضع، وسيأتي نقل بعض كلامه.

حرملة بن يحيى التجيبي - رحمه الله تعالى - قال: سمعت الشافعي يقول: «كل ما قلت لكم فلم تشهد عليه عقولكم وتقبله وتره حقاً فلا تقبلوه، فإن العقل مضطّرٌّ إلى قَبُولِ الحق»^(١).

تنبيه الوحي للأدلة العقلية (الأدلة النقلية العقلية):

بيّن أئمة السنة أن دلالات الوحي لا تقتصر على مجرد الخبر، بل إن الوحي أرشد إلى مسالك دلالية عقلية، مثل القياس، وعدم التسوية بين المختلفين، وعدم التفرقة بين المتماثلين.

يقول ابن تيمية: «فإنَّ الرسل دلت الناس وأرشدتهم إلى ما به يعرفون العدل، ويعرفون الأقيسة العقلية الصحيحة التي يُستدلُّ بها على المطالب الدينية، فليست العلوم النبوية مقصورةً على مجرد الخبر، كما يظن ذلك من يظنه من أهل الكلام، ويجعلون ما يُعلم بالعقل قسيماً للعلوم النبوية، بل الرسل صلوات الله عليهم بيّنت العلوم العقلية التي بها يتم دينُ الناس علماً وعملاً، وضربت الأمثال فكملت الفطرة بما نهتها عليه وأرشدتها مما كانت الفطرة معرضةً عنه، أو كانت الفطرة قد فسدت بما حصل لها من الآراء والأهواء الفاسدة، فأزالت ذلك الفساد، وبينت ما كانت الفطرة معرضةً عنه، حتى صار عند الفطرة معرفة الميزان التي أنزلها الله وبينها رسله.

(١) «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم (ص ٦٨).

والقرآن والحديث مملوءٌ من هذا؛ يُبين الله الحقائق بالمقاييس العقلية، والأمثال المضروبة، ويُبين طرق التسوية بين المتماثلين، والفرق بين المختلفين، ويُنكر على من يخرج عن ذلك، كقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١]، وقوله: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْجَاهِلِينَ﴾ (٢٥) ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥ - ٣٦] أي: هذا حكمٌ جائر لا عادل، فإن فيه تسويةً بين المختلفين، وقال: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]، ومن التسوية بين المتماثلين قوله: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [القمر: ٤٣]، وقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا﴾ [البقرة: ٢١٤] (١).

ويقول: «وإذا قال القائل: الرسول ﷺ إنما عرّف صدقه بأدلة عقلية، وأنه لا بد له من الأدلة العقلية!

فهذا صحيح، لكن تلك الأدلة العقلية التي بها يُعرّف صدق الرُّسل هي مما بينه الرسول ﷺ، وأرشد إليها القرآن على أحسن الوجوه وأكملها.

(١) «الرد على المنطقيين» (ص ٤٢٧).

فالأدلة العقلية التي تستحق أن تُسمّى أدلة عقلية على المطالب العالية الإلهية، وهي الإيمان بالرب تعالى، والإيمان بكتبه، ورسله، والإيمان باليوم الآخر، والعمل الصالح الذي به يسعد الناس وينجون من العذاب في الدنيا والآخرة = قد دل عليه القرآن أحسن دلالة، وبَيَّته أحسن بيان، بل ضرب الله في القرآن من كُلِّ مثل، وجميع ما يذكره الناس في هذا الباب مُتَكَلِّمُهُمْ ومُتَفَلِّسُهُمْ ما كان فيه حقاً فقد جاء القرآن به وبأحسن منه على أكمل الوجوه»^(١).

وتقرير هذا الأصل يدلّ على أمرين:

الأول: أن أهل السنة والجماعة في تقريرهم لحجّة أدلة العقول لم يخالفوا الأصل الدالّ على كفاية الوحي بالمطالب الاعتقادية؛ إذ إن تلك الأدلة العقلية أدلة عقلية نقلية.

الثاني: أن ما ورد عن السلف في ذمّ الكلام لا يُراد به جنس الأدلة العقلية، كما ظنّه بعض من يعظّم كلامهم، وظنّ أنّ كل من استعمل العقل في النظر أو الحجاج فهو مذموم، وهذا غلطٌ.

(١) «بيان تلبيس الجهمية» (٨ / ٥٢٨).

قال ابن تيمية: «فالسلف ذمُّوا أهل الكلام الذين هم أهل الشُّبُهات والأهواء، لم يذمُّوا أهل الكلام الذين هم أهل كلامٍ صادقٍ، يتضمَّنُ الدليلَ على معرفة الله تعالى، وبيان ما يستحقُّه وما يمتنعُ عليه»^(١).

وقال: «ظن طوائف من عامَّة أهل الحديث والفقه والتصوُّف أنه لا يتكلَّم في أصول الدين أو لا يتكلَّم في باب الصفات بالقياس العقلي قطُّ، وأن ذلك بدعةٌ، وهو من الكلام الذي ذمَّه السلف. .. ودين الإسلام هو الوَسْطُ، وهو الحق والعدل، وهو مُتضمَّنٌ لما يستحقُّ أن يكون معقولاً، ولما ينبغي عقله وعلمُه، ومُنزَّهٌ عن الجهل والضلال والعجز وغير ذلك»^(٢).



(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٧/ ١٨١).

(٢) «بيان تلبيس الجهمية» (٥/ ٨٢-٨٣).

المبحث الثاني

أنواع المسالك الاستدلالية العقلية

أولاً: الاستدلال بالسبر والتقسيم

السبر والتقسيم من المسالك العقلية الموصلة للمطالب الاعتقادية لدى أهل السنة والجماعة. والمقصود بذلك: حصر الأقسام المحتملة، ثم النظر في ما يستحق منها النفي أو الإثبات، لينتج من ذلك المطلوب.

ولدى النظر في كل قسم من الأقسام قد تكون الحجة المعتمدة في النفي أو الإثبات حجة عقلية أو نقلية، والنقلية قد تكون خبراً أو إجماعاً.

ومن أمثلة ذلك: الاستدلال العقلي على إثبات وجود الخالق ﷻ المذكور في قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] يقول ابن تيمية: «هذا تقسيم حاصر ذكره الله بصيغة استفهام الإنكار: ليبين أن هذه المقدمات معلومة بالضرورة لا يمكن جحدها. يقول: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ﴾ أي: من غير خالق خلقهم، أم هم خلقوا أنفسهم؟ وهم يعلمون أن كلاً النقيضين باطل، فتعين أن لهم خالقاً خلقهم سبحانه وتعالى»^(١).

(١) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٣٥٩).

ومن أمثلته: الاستدلال العقلي الذي ذكره بعض الأئمة^(١) على أن القرآن غير مخلوق، وهو استدلال ذكره الإمام محمد بن جرير الطبري، فقال بعد أن قرّر أن القرآن كلام الله غير مخلوق: «ومن أبى ما قلنا في ذلك قيل له: أخبرنا عن الكلام الذي وصفت أن القديم به مُتَكَلِّم مخلوق، أخلقه إذ كان عنده مخلوقاً في ذاته، أم في غيره، أم قائم بنفسه؟

فإن زعم خلقه في ذاته؛ فقد أوجب أن تكون ذاته محلاً للخلق، وذلك عند الجميع كُفْرٌ.

وإن زعم أنه خلقه قائم بنفسه؛ قيل له: أفيجوز أن يخلق لوناً قائماً بنفسه وطعماً وذوقاً؟! فإن قال: لا، قيل له: فما الفرق بينك وبين من أجاز ما أبيت من قيام الألوان والطعوم بأنفسها، وأنكر ما أجزت من قيام الكلام بنفسه؟! ثم يسأل عن الفرق بين ذلك، ولا فرق.

وإن قال: بل خلقه قائماً بغيره؛ قيل له: فخلقه قائم بغيره وهو صفة له؟! فإن قال: بلى، قيل له: أفيجوز أن يخلق لوناً في غيره

(١) علق ابن تيمية على هذا الدليل في أكثر من موضع؛ انظر «العقل والنقل» (٢/ ٢٤٤-٢٤٥) و«التسعينية» (٤٨٣-٤٨٤) و«مجموع الفتاوى» (٦/ ٣١٥-٣٢٩). وهو دليل مذكور في «كتاب الحيدة» المنسوب لعبد العزيز الكناني.

فيكون هو المتلون، كما خلق كلامًا في غيره فكان هو المتكلم به، وكذلك يخلق حركةً في غيره فيكون هو المتحركُ بها؟! فإن أبى سُئل عن الفرق، وإن أجاز ذلك أوجب أن يكون تعالى ذكره إذا خلق حركةً في غيره فهو المتحرك، وإذا خلق لونًا في غيره فهو المتلون به، وذلك عندنا وعندهم كفرٌ وجهل.

وفي فساد هذه المعاني التي وصفنا الدلالة الواضحة؛ إذ كان لا وجه لخلق الأشياء إلا بعض هذه الوجوه، صحَّ أن كلامَ الله صفةٌ له، غير خالق ولا مخلوق، وأن معاني الخلق عنه منفية^(١).

ففي هذه الحجة حصر الإمام الطبري أقسام المحالِّ المُحتملة لخلق القرآن، وهي أن يكون مخلوقًا قائمًا بنفسه، أو مخلوقًا في ذات الله تعالى، أو مخلوقًا قائمًا في غير الله تعالى، وهذه القسمات لا يخرج عنها احتمال، فليس ثمة احتمال رابع. فهذا هو التقسيم.

ثم نظر الإمام الطبري في كل احتمالٍ من هذه الاحتمالات، فتبين بطلانها بإقامة الحجة على ذلك احتمالًا احتمالًا، وهذا هو السبر.

وبعد أن بين الإمام الطبري بطلان جميع هذه الاحتمالات؛ نتج المطلوب: وهو أن القرآن غير مخلوق.

(١) «التبصير في معالم الدين» (ص ٢٠٢-٢٠٣).

ومن أمثلته: ما جاء في كتاب «الرد على الزنادقة والجهمية» المنسوب للإمام أحمد من استدلال على مباينة الله تعالى للعالم، وإبطال قول الجهمية بأنه في كل مكان: «وإذا أردت أن تعلم أن الجهميَّ كاذبٌ على الله حين زعم أن الله في كل مكان، ولا يكون في مكان دون مكان، فقل: أليس الله كان ولا شيء؟ فيقول: نعم.

فقل له: حين خلق الشيء خلقه في نفسه، أو خارجاً من نفسه؟ فإنه يصير إلى ثلاثة أقوال، لا بد له من واحد منها: إن زعم أن الله خلق الخلق في نفسه كفر، حين زعم أن الجن والإنس والشياطين في نفسه.

وإن قال: خلقهم خارجاً من نفسه، ثم دخل فيهم، كان هذا كفراً أيضاً حين زعم أنه دخل في كل مكانٍ وحُشٌّ قدرٍ رديء. وإن قال: خلقهم خارجاً عن نفسه، ثم لم يدخل فيهم، رجع عن قوله كله أجمع، وهو قول أهل السنة»^(١).

ومن أمثلته أيضاً: ما ذكره ابن تيمية من استدلال على كون ما جاز اتصاف الله تعالى به من الكمال وجب له.

(١) «الرد على الزنادقة والجهمية» المطبوع مع «السنة» للخلال (ص ٤٥).

يقول ابن تيمية: «ما جاز اتصافه به سبحانه من الكمال وجب له، فإنه لو لم يجب له لكان:

إمّا ممتنعاً: وهو محال، بخلاف الفرض.

وإمّا ممكناً: فيتوقف ثبوته له على غيره، والربُّ لا يحتاج في ثبوت كماله إلى غيره، فإنَّ مُعْطِيَ الكمال أحقُّ بالكمال، فيلزم أن يكون غيره أكمل منه لو كان غيره مُعْطِياً له الكمال، وهذا ممتنع، بل هو بنفسه المقدسة مستحقُّ لصفات الكمال»^(١).



(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ١٥٧-١٥٨).

ثانيًا: الاستدلال بقياس الأولى

قياسُ الأولى من الأدلة العقلية التي يستدلُّ بها أهل السنة والجماعة على إثبات صفات الباري ﷻ، مثل السمع والبصر والكلام والحكمة.

يقول ابن تيمية: «الله سبحانه وتعالى يُستعملُ في حقِّه قياسُ الأولى كما جاء بذلك القرآن، وهو الطريق التي كان يسلكها السلفُ والأئمةُ كأحمد وغيره من الأئمة».

ويقول: «والأقيسة العقليةُ وهي الأمثالُ المضروبة كالتى تُسمَّى أقيسةً منطقيَّةً وبراهينَ عقليَّةً ونحو ذلك؛ استعمل سلفُ الأئمةِ وأئمَّتها منها في حقِّ الله سبحانه وتعالى ما هو الواجب، وهو ما يتضمَّنُ نفيًا وإثباتًا بطريق الأولى؛ لأنَّ الله تعالى وغيره لا يكونان مُتماثلين في شيءٍ من الأشياء لا في نفي ولا في إثباتٍ، بل ما كان من الإثبات الذي ثبت لله تعالى ولغيره فإنَّه لا يكونُ إلا حقًّا مُتضمَّنًا مدحًا وثناءً وكمالًا، والله أحقُّ به ليس هو فيه مماثلاً لغيره وما كان من النفي الذي يُنفى عن الله وعن غيره فإنه لا يكون إلا نفي عيب ونقص، والله سبحانه أحق بنفي العيوب والنقائص عنه من المخلوق، فهذه الأقيسة العادلة والطريقة العقلية السلفية الشرعية الكاملة»^(١).

(١) «بيان تلبيس الجهمية» (٥/ ٨١-٨٢).

ويقول ابن تيمية في بيان وجه دلالة هذا الدليل على إثبات صفتي السمع والبصر: «الطريق الثالث لأهل النظر في إثبات السمع والبصر: أَنَّ السَّمْعَ والبَصَرَ من صفات الكمال؛ فإنَّ الحَيَّ السَّمِيعَ البَصِيرَ أكْمَلُ من حَيٍّ ليس بسميعٍ ولا بصيرٍ، كما أنَّ المَوْجُودَ الحَيَّ أكْمَلُ من موجودٍ ليس بحَيٍّ، والموجودَ العالمَ أكْمَلُ من موجودٍ ليس بعالمٍ، وهذا معلومٌ بضرورة العقل»^(١).

ويقول ابن القيم في بيان وجه دلالة هذا الدليل على إثبات صفة الحكمة: «إذا كان الفاعلُ الحكيمُ الذي لا يفعلُ فعلاً إلا لحكمةٍ وغايةٍ مطلوبةٍ له من فعله أكْمَلُ ممَّن يفعلُ لا لغايةٍ ولا لحكمةٍ ولا لأجل عاقبةٍ محمودَةٍ وهي مطلوبة من فعله في الشاهد؛ ففي حَقِّه تعالى أولى وأحرى، فإذا كان الفعلُ للحكمة كما لا فينا؛ فالربُّ تعالى أولى به وأحقُّ، وكذلك إذا كان التنزُّه عن الظلم والكذب كما لا في حقِّنا فالربُّ تعالى أولى وأحقُّ بالتنزُّه عنه»^(٢).

وقد ذكر ابنُ تيمية الصيغةَ الإجماليةَ لهذا الدليل في مواضع كثيرة من كتبه، ومن المواضع التي ذكر فيها صيغة الدليل مع بيان وجهه قوله: «كُلُّ كمالٍ لا نقصَ فيه بوجهٍ ثبت للمخلوق؛ فالخالقُ أحقُّ به من وجهين:

(١) «شرح الأصبهانية» (ص ٥٣٢).

(٢) «مفتاح دار السعادة» (١٥١/٢).

أحدهما: أَنَّ الخالقَ الموجودَ الواجبَ بذاته القديمَ أكملُ من المخلوق القابل للعدم المحدث المرئوب.

الثاني: أَنَّ كُلَّ كمالٍ فيه فإنما استفادَهُ من رَبِّهِ وخالقه، فإذا كان هو مُبدعًا للكمال وخالقًا له كان من المعلوم بالاضطرار أن مُعطي الكمال وخالقه ومبدعه أولى بأن يكون مُتَّصِفًا به من المُستفيد المُبدع المعطي»^(١).

وأنت ترى أن هذا الدليل - وهو قياس الأولى - مبنيٌّ على أَنَّ للعقل مجالًا في إثبات صفاتِ الباري سُبْحَانَهُ وتعالى على جهة التفصيل، فبالعقل يُثَبَّتُ أهل السنة لله تعالى صفات الكلام، والسمع، والبصر، والحكمة. وقد خالف في ذلك بعض المتكلمين الذين قالوا: إن صفتي السمع والبصر لا يثبتان إلا بالسمع^(٢).

غير أن العقل لا يستقِلُّ بمعرفة جميع التفاصيل المتعلقة بصفات الله تعالى، وإنما يُرْجَع في ذلك إلى الوحي. يقول ابن تيمية: «ما أَخْبَرَتْ به الرُّسُلُ من تفصيل أسماء الله وصفاته لا يَعْلَمُهَا الناس بعقولهم، وإن كانوا قد يَعْلَمُونَ بعقولهم جُمْلَ ذلك»^(٣).

(١) «شرح الأصبهانية» (ص ٥٣٤).

(٢) انظر «الرسالة الأكلمية» ضمن «مجموع الفتاوى» (٦/ ٧٣). وهي طريقة الرازي والآمدي.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١١٥).

ويقول ابن القيم: «في الفطرة الإقرار بالكمال المطلق الذي لا نقص فيه للخالق سبحانه، ولكن معرفة هذا الكمال على التفصيل مما يتوقف على الرسل»^(١).



(١) «شفاء العليل» (ص ٣٠٢).

ثالثاً: الاستدلال بالاستقراء

الاستقراء هو أن تتصفح جزئيات كثيرة، داخلية تحت معنى كلي، فتجدها على حالة واحدة، فيحصل لديك ظن بأن ما غاب عنك من الجزئيات على نفس الحالة التي عليها ما حضر لديك منها، وربما تبلغ في ذلك مبلغ العلم. وهذا الدليل نافع في معرفة دلالات أفعال الله تعالى، إذ يُستدلّ باستقراء سنن الله تعالى وعاداته في خلقه على مطالب اعتقادية خبريّة شريفة.

فمن ذلك: الاستدلال بحسن عاقبة الرسل على صدقهم، والاستدلال بسوء عاقبة مدّعي النبوة الكذابين على كذبهم، أخذاً من استقراء سنة الله تعالى وعاداته؛ إذ يفيد استقراء أحوال العالم وتاريخ الرسالات أنه تعالى يعزّ الأنبياء الصادقين وأتباعهم، ويجعل لهم العاقبة المحمودة، ويذلّ المكذبين والكذابين، ويهلكهم، ويجعل لهم العاقبة المذمومة.

فالنظر هنا في جزئيات كثيرة تاريخية حصل من خلالها معرفة تلك الحقيقة.

يقول ابن تيمية: «وحقيقة الاستدلال بسُنَّته وعاداته: هو اعتبار الشيء بنظيره، وهو التسوية بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين، وهو الاعتبار المأمور به في القرآن.

فإذا عُرِفَتْ قصصُ الأنبياء، ومن اتبعهم، ومن كذَّبهم، وأنَّ متبعيهم كان لهم النجاة والعاقبة والنصر والسعادة، ولمُكذِّبهم الهلاك والبوار = جعل الأمر في المستقبل مثلما كان في الماضي؛ فعلم أنَّ من صدَّقهم كان سعيداً، ومن كذَّبهم كان شقيّاً، وهذه سنة الله وعادته»^(١).



(١) «النبوّات» (٢/ ٩٢٢-٩٢٣).

رابعاً: الاستدلال بالتحسين والتقبيح العقليين

يقوم الاستدلال بالتحسين والتقبيح العقليين عند أهل السنة على أصليين:

الأول: إثبات أوصاف ذاتية للأفعال ينشأ عنها مصلحة أو مفسدة، ويترتب على الوقوع فيها مدح أو ذم، كما تنشأ المسببات عن أسبابها، فكما ينشأ الشبع عن الأكل والري عن الشرب، تنشأ المصلحة عن الصدق والعدل، والمفسدة عن الكذب والظلم. فقول أهل السنة بالتحسين والتقبيح فرع عن قولهم في ترتب المسببات على الأسباب^(١).

الثاني: إثبات العلل لأفعال الله تعالى، وإثبات تلك العلل عند أهل السنة يرجع إلى إثبات صفة المحبة لله تعالى، فما يفعله الله تعالى إنما يفعله لغاية محمودة يُحبُّها ويرضاها^(٢).

(١) في بناء القول بالتحسين والتقبيح العقليين على مسألة الأسباب انظر: «منهاج السنة» (٩٢٨/٢)، و«مفتاح دار السعادة» (٩٢٨/٢). وفي مسألة الأسباب وتأثيرها انظر: «مجموع الفتاوى» (١٣٦-١٣٧، ٣٨٩-٣٩٠) و«مدارج السالكين» (٢٤٣/١).

(٢) في بناء القول بالتحسين والتقبيح العقليين على إثبات صفة المحبة انظر: «النبوات» (٣٥٢/١)، و«مفتاح دار السعادة» (٩٦٥-٩٦٦).

يقول النبي ﷺ: «من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله، ومن أجل ذلك وَعَدَ اللهُ الجنة»^(١).

وقد خالفَ الأشعريةُ في مسألة التحسين والتقيح العقلين بناءً على نفيهم تأثير الأسباب، وبناءً على نفيهم الصفات الاختيارية ومنها صفة المحبة، وما تفرَّع عن نفي المحبة من نفي التعليل^(٢). والتحسين والتقيح العقليان يُستدل بهما على استحالة أفعالٍ على الله تعالى مما هو قادرٌ عليها، وسأذكر أمثلة لذلك مما ذكره أهل العلم.

فمن ذلك: استحالة «أن يتركَّ حسنات المُحسن فلا يجزيه بها، ويعاقب البريء على ما لم يفعل من السيئات، ويعاقب هذا بذنب غيره، أو يحكم بين الناس بغير القسط، ونحو ذلك من الأفعال التي ينزه الرب عنها لقسطه وعدله، وهو قادر عليها»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩).

(٢) استفاض نفي الأشعرية للتعليل الذي يسمونه نفي الغرض في كتبهم انظر مثلاً: «التمهيد» للباقلاني (ص ٣١-٣٢) و«العقيدة النظامية» للجويني (ص ٢٦)، و«نهاية الإقدام» للشهرستاني (ص ٤٠٢).

(٣) «شرح حديث: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٨/١٤٦).

يقول ابن القيم: «وقد أنكر تعالى على من نسب إلى حكمته التسوية بين المختلفين كالتسوية بين الأبرار والفجار، فقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١] فدل على أن هذا حكم سيئ قبيح يُنزّه الله عنه، ولم ينكره سبحانه من جهة أنه أخبر بأنه لا يكون، وإنما أنكره من جهة قبحه في نفسه، وأنه حكم سيئ يتعالى ويتنزه عنه لمنافاته لحكمته وغناه وكماله، ووقوع أفعاله كلها على السداد والصواب والحكمة، فلا يليق به أن يجعل البر كالفاجر ولا المحسن كالمسيء، ولا المؤمن كالمفسد في الأرض، فدل على أن هذا قبيح في نفسه، تعالى الله عن فعله»^(١).

ومن ذلك: استحالة أن يجعل الله عاقبة الأنبياء إلى الخذلان، ويجعل عاقبة مكذبيهم إلى النصر والعزة. يقول ابن تيمية: «والاستدلال بالحكمة: أن يعرف أولاً حكمته، ثم يعرف أن من حكمته أنه لا يُسوِّي بين الصادق بما يظهر به صدقه، وبأن ينصره، ويُعزّه، ويجعل له العاقبة، ويجعل له لسان صدق في العالمين،

(١) «مفتاح دار السعادة» (٢/ ٨٨٦-٨٨٧).

والكاذب عليه: يُبَيِّن كذبه، ويخذه، ويذله، ويجعل عاقبته عاقبة سوء، ويجعل له لسان الذم واللعنة في العالمين، كما قد وقع، فهذا هو الواقع، لكن المقصود أن نبين أن ما وقع منه، فهو واجب الوقوع في حكمته، لا يجوز أن يقع منه ضد ذلك، فهذا استدلال ببيان أنه يجب أن يقع منه ما يقع، ويمتنع أن يقع منه ضده، وذلك ببيان أنه حكيم، وأن حكمته توجب أن يُبَيِّن صدق الأنبياء وينصرهم، ويُبَيِّن كذب الكاذبين ويُذللهم^(١).

ومن ذلك: معرفة حسن تكليف الله تعالى عباده بالشرائع وحسن الجزاء عليها، كما قال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَتَّكُمْ إِلَّا نَا لَا تَرْجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، يقول ابن القيم: «لا ريب أن إلزام الناس شريعةً يأتَمرون بأوامرها التي فيها صلاحهم، وينتهون عن مناهيها التي فيها فسادهم أحسنُّ عند كل عاقل من تركهم هملاً كالأنعام، لا يعرفون معروفًا، ولا ينكرون منكرًا، وينزو بعضهم على بعض نزو الكلاب والحمير، ويعدو بعضهم على بعض عدو السباع والكلاب والذئاب، ويأكل قويُّهم ضعيفهم، لا يعرفون الله، ولا يعبدونه، ولا يذكرونه، ولا يشكرونه، ولا يمجدونه، ولا يدينون بدين، بل هم من جنس الأنعام السائمة.

ومن كابر عقله في هذا سقط الكلام معه، ونادى على نفسه بغاية الوقاحة ومفارقة الإنسانية! ^(١).

ويدخل في هذا أيضاً: معرفة قُبْح أن يشرع الله تعالى شريعةً تقوم على السفه أو الضرر أو الظلم، يقول ابن القيم: «وإذا تأملت الشريعة التي بعث الله بها رسوله حق التأمل وجدت الحكمة والمصلحة والعدل والرحمة باديًا على صفحاتها، مُناديًا عليها، يدعُو العقول والألباب إليها، وأنه لا يجوز على أحكم الحاكمين ولا يليق به أن يشرع لعباده ما يضاؤها، وذلك لأن الذي شرعها علم ما في خلافها من المفاسد والقبايح والظلم والسفّه الذي يتعالى عن إرادته وشرعه، وأنه لا يصلح العباد إلا عليها، ولا سعادة لهم بدونها البتّة» ^(٢).

والحاصل أن ما يستحيل على الله تعالى فعله لا ينحصر عند أهل السُنّة في المستحيلات العقلية التي لا تتعلق بها صفة القدرة، كالجمع بين النقيضين، والترجيح بلا مرجح، كما ذهب إلى ذلك الأشعرية، بل يستحيل على الله تعالى فعل كل قبيح مخالفٍ للحكمة.

(١) «مفتاح دار السعادة» (٢/ ١٠٦٧-١٠٦٨).

(٢) «مفتاح دار السعادة» (٢/ ٩١٥).

المبحث الثالث

أهل السنة لا يعارضون الوحي بالعقل

أهل السنة والجماعة يُقدِّمون ما جاء به النبي ﷺ على قول كلِّ أحدٍ كائنًا من كان، ولا يعارضونه بشيءٍ من المعارضات، مُقتدين بذلك بسلفهم من الصحابة والتابعين (رضي الله عنهم).

قال وكيعُ بنُ الجراح - رحمه الله تعالى -: «من طَلَبَ الحديث كما جاء فهو صاحبُ سُنَّةٍ، ومن طلب الحديث ليقويَ هواه فهو صاحبُ بدعة». قال البخاري - رحمه الله تعالى -: «يعني أن الإنسان ينبغي أن يُلْقِيَ رأيه لحديث النبي ﷺ حيثُ ثبت الحديث، ولا يعتلَّ بعللٍ لا تصح ليقوي هواه»^(١).

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: «غايةُ كلِّ مُحَدِّثٍ في الإسلام: ردُّ ما خالف رأيه من السنة»^(٢).

وقال ابن تيمية: «كانوا مُتَّفِقِينَ على أن القرآن لا يعارضه إلا قرآنٌ، لا رأيٌ ومعقولٌ وقياسٌ، ولا ذوقٌ ووجدٌ وإلهامٌ

(١) «جزء رفع اليدين» للبخاري (ص ١٢٠-١٢١).

(٢) «رد الدارمي على بشر المريسي» (ص ٢٥٤).

ويشكل على هذا أمران:

الأول: العمومات والظواهر التي يُعلمُ انتفاء المعنى الذي لم يُرد منها بالحس والعقل، كقوله تعالى: ﴿تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣].

فالجواب عن ذلك من طريقين:

الأول: أن الآية على ظاهرها، وظاهرها المعنى الصحيح المتفق عليه.

والثاني: أن الآية ليست على ظاهرها، لكن صرف معناها عن ظاهرها إنما كان لبيان الله تعالى في سياق الآيات أن الآية ليست على ظاهرها، فهو صرف لها عن ظاهرها بدليل نقلي، والممتنع أن يتكلم الله تعالى بكلام يريد به خلاف الظاهر ولا يبين ذلك^(٢).

الثاني: تقرير أهل السنة مسألة التحسين والتقبيح العقليين. والواقع أن دلالة التحسين والتقبيح إن كانت حقاً فإنها لا تناقض شيئاً من الأدلة النقلية، بل وجدنا أن كل ما استعمل فيه

(١) «الفرقان بين الحق والباطلان» ضمن «مجموع الفتاوى» (٣/١٣).

(٢) انظر «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ١٠٠-١٠١). وقد بين ابن تيمية في «بيان تلبس الجهمية» (٦/٢٨٦-٣٥٤) الفرق بين تفسير هذه الآيات وبين تأويلات الجهمية لنصوص الصفات في بحث طويل، من ثلاثة عشر وجهاً.

أهل السنة تلك الدلالة في نفي أفعال عن الله تعالى كتعذيب المطيعين، وإثابة الكفار، وجعل العاقبة الحسنة لأعدائه، ومخاطبة الناس بما لا يفهمون معناه، أن كل ذلك دل الوحي على انتفائه^(١).

أما القانون الذي ذكره المتكلمون في تعارض العقل والنقل فيمكن إجمال الموقف منه بأمرين:

الأول: أن الاحتمال الذي يذكره المتكلمون؛ وهو احتمال وجود قاطع عقلي يخالف دليلاً سمعياً، هذا الاحتمال بالنسبة للأدلة السمعية الصحيحة الثابتة منفياً قطعاً.

فلا يمكن أن يعارض قاطع عقلي نصاً في كتاب الله تعالى، أو في صحيح السنة النبوية، كجمهور الأحاديث الواردة في صحيحي البخاري ومسلم^(٢).

أما بالنسبة للأدلة الفاسدة المنسوبة للوحي، مثل الأحاديث الواهية والمكذوبة، أو المدلولات التي تدل عليها النصوص دلالةً ضعيفةً مرجوحةً: فالتعارض بين القاطع العقلي وبينها ممكن، وهو مما يبين بطلانها^(٣).

(١) انظر «بيان تلبيس الجهمية» (٥٣٣/٨).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٤٦).

(٣) «درء تعارض العقل والنقل» (٣٨٩/٥)، «جواب الاعتراضات المصرية» (ص ٥٤-٥٦).

الثاني: أن المتكلمين الذين ردُّوا الدلالات الظاهرة اليقينية للنصوص، وردُّوا الأحاديث الصحيحة الثابتة، بدعوى معارضتها للعقل، وانطلقوا من أصل فاسدٍ وهو أن العقل أصلٌ للسمع = تكونُ مناظرتهم التفصيلية في ثلاثة أمور:

الأول: في بيان أن ما ادعوه من عقليات مناقضٌ للعقل.

الثاني: في إبطال تأويلاتهم للنصوص التي عارضت عقلياتهم.

الثالث: في إبطال طعونهم في الأحاديث الصحيحة الثابتة التي عارضت عقلياتهم، سواء كانت تلك الطعون في حجّة السنة، أو في تفاصيل تلك الأحاديث.



المراجع

- ١- اختصاص القرآن بعوده إلى الرحيم الرحمن: للحافظ الضياء المقدسي، تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ٢- آداب الشافعي ومناقبه: لابن أبي حاتم، قدّم له وحقق أصله وعلق عليه الشيخ عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ.
- ٣- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: لأبي المعالي الجويني، تحقيق الدكتور محمد يوسف موسى وآخر، مكتبة الخانجي بمصر، ١٣٦٩هـ.
- ٤- أصول السنة: لابن أبي زمنين، تحقيق وتخريج وتعليق عبد الله البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٥- اعتقاد أئمة أهل الحديث: لأبي بكر الإسماعيلي، تحقيق الدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار الفتح بالشارقة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- ٦- الأم: للإمام الشافعي، تحقيق وتخريج الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء بالمنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٧- الإنسان القانوني: بحث في وظيفة القانون الإنثربولوجية، لألان سوبيو، ترجمة عادل بن نصر، المنظمة العربية للترجمة ببيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م.
- ٨- الإيمان الكبير: لابن تيمية، تحقيق الشبراوي بن أبي المعاطي المصري، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ٩- بدائع الفوائد: لابن القيم، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة، الطبعة الأولى
- ١٠- بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: لابن تيمية، مجموعة من المحققين، من منشورات مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤٢٦هـ.
- ١١- تاريخ دمشق: لابن عساكر، عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٢- تأسيس التقديس: للفخر الرازي، عني به أنس محمد وأحمد محمد، دار نور الصباح بدمشق، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.
- ١٣- تأويل مختلف الحديث: لابن قتيبة الدينوري، دار الحديث بالقاهرة ١٤٢٧هـ.
- ١٤- التبصير في معالم الدين: للإمام محمد بن جرير الطبري، تحقيق علي بن عبدالعزيز الشبل، دار العاصمة للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٥- التبيان في آداب حملة القرآن: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، الطبعة الثالثة مزيدة ومنقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.

١٦- تبين كذب المفترى في ما نسب إلى أبي الحسن الأشعري: لأبي القاسم ابن عساكر، مطبعة التوفيق بدمشق ١٣٤٧هـ.

١٧- تثبيت الإمامة: لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق وتعليق وتخريج، د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٨- التسعينية: لابن تيمية، تحقيق ودراسة الدكتور محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٩- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للإمام محمد بن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٢٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لابن عبد البر، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف المغربية.

٢١- التمهيد: لأبي بكر الباقلاني، تحقيق ريتشارد يوسف مكارثي، من منشورات جامعة الحكمة في بغداد، نشر المكتبة الشرقية بيروت ١٩٥٧م.

٢٢- التمهيد: لأبي بكر الباقلاني، تحقيق ريتشارد يوسف مكارثي، من منشورات جامعة الحكمة في بغداد، نشر المكتبة الشرقية بيروت ١٩٥٧م.

٢٣- التوحيد وإثبات صفات الرب جل وعلا: لابن خزيمة، تحقيق عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢٤- الجامع الكبير (سنن الترمذي): للإمام محمد بن عيسى الترمذي، حققه د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

٢٥- جامع بيان العلم وفضله: للإمام أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي بالرياض، الطبعة التاسعة، ١٤٣٢هـ.

٢٦- جزء رفع اليدين: للبخاري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٢٧- جزء فيه فوائد حديث أبي عمير: للإمام أبي العباس ابن القاص، تحقيق وتعليق صابر أحمد البطاوي، مكتبة السنة بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٨- جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية: لابن تيمية، تحقيق محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٢٩- الحجة في بيان المحجة وشرح اعتقاد أهل السنة: لقوام السنة الأصفهاني، تحقيق الدكتور محمد أبو رحيم وآخر، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣٠- خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل: للإمام البخاري، تحقيق ودراسة فهد بن سليمان الفهيد، دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٣١- درء تعارض العقل والنقل: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، من منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤١١هـ.

٣٢- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي بدمشق، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

٣٣- الرد على المنطقيين: لابن تيمية، تحقيق عبد الصمد شرف الدين الكتبي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٣٤- رسالة السجزي إلى أهل زيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت: للإمام أبي نصر السجزي، تحقيق ودراسة محمد باكريم باعبد الله، دار الراية بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٣٥- رسالة في التسامح: لفولتير، ترجمة هنرييت عبودي، دار بترا للنشر والتوزيع بدمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.

٣٦- رسالة في أن القرآن غير مخلوق: للإمام إبراهيم الحربي، تحقيق علي بن عبد العزيز الشبل، دار العاصمة بالرياض، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٣٧- الرسالة: للإمام الشافعي، شرح وتحقيق أحمد شاكر، نشرة دار التأصيل بالمنصورة أعدها أحمد سالم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

٣٨- الزهد: للإمام أحمد، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٣٩- السنة: لأبي بكر الخلال، تحقيق عادل حمدان، دار الأوراق الثقافية، الطبعة الثالثة، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م.

٤٠- السنة: للإمام محمد بن نصر المروزي، تحقيق الدكتور عبد الله بن محمد البصري، دار العاصمة للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٤١- سنن ابن ماجه: تحقيق شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العالمية.

٤٢- سنن أبي داود: تحقيق شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٤٣- سيرة الإمام أحمد بن حنبل: صالح بن الإمام أحمد، تحقيق الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة بالإسكندرية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٤٤- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: للإمام أبي القاسم اللالكائي، تحقيق الدكتور أحمد بن سعد بن حمدان، دار طيبة للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة التاسعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤٥- شرح الأصبهانية: لابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد بن عودة السعوي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٤٦- شرح السنة: للبغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي بدمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٧- شرح الكوكب المنير: لابن النجار الحنبلي، حققه محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤٨- شرح المعالم في أصول الدين: لشرف الدين التلمساني (ت: ٦٥٨هـ)، تحقيق نزار حمادي، دار الفتح للدراسات بعمّان ٢٠١٠م.

٤٩- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: لابن القيم، دار المعرفة، بيروت.

٥٠- صحيح البخاري: تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).

- ٥١- صحيح مسلم: تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٥٢- طبقات الحنابلة: لابن أبي يعلى، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة ببيروت.
- ٥٣- العدة في أصول الفقه: القاضي أبو يعلى، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٥٤- عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي: تحقيق عبد الله بن محمد البصري، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٥٥- العقيدة النظامية: لأبي المعالي الجويني، تحقيق محمد زاهد الكوثري.
- ٥٦- العقيدة الواسطية: لابن تيمية، تحقيق علوي بن عبد القادر السقاف، مؤسسة الدرر السنية للنشر بالظهران، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.
- ٥٧- العلم: لأبي خيثمة زهير بن حرب، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٥٨- علوم الحديث: لابن الصلاح، تحقيق وشرح نور الدين عتر، دار الفكر بدمشق ودار الفكر المعاصر ببيروت، الطبعة التاسعة عشرة، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

٥٩- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني، حققته لجنة علمية بإشراف شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

٦٠- فضائل الصحابة: للإمام أحمد، تحقيق وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة بيروت.

٦١- فضائل القرآن: للقاسم بن سلام، تحقيق مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٦٢- الفقيه والمتفقه: للخطيب البغدادي، حققه عادل بن يوسف الغرّازي، دار ابن الجوزي بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.

٦٣- قاعدة في المحبة: لابن تيمية، تحقيق فواز زمرلي، المكتب الإسلامي بدمشق، ودار ابن حزم ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٦٤- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية المعروفة بنونية ابن القيم: لابن القيم قيم الجوزية، تحقيق وتعليق محمد العريفي ومن معه، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٦٥- كتاب الإيمان ومعالمه وسنته واستكمال درجاته: للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، حققه محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى، الطبعة الأولى للطبعة الشرعية الوحيدة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٦٦- كتاب الرد على الجهمية: للإمام عثمان بن سعيد الدارمي، حققه أحمد الرياشي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

٦٧- كتاب النبوات: لابن تيمية، تحقيق وتعليق د. عبد العزيز بن صالح الطويان، دار الفضيلة بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

٦٨- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: للخطيب البغدادي، تحقيق د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤٣٥هـ.

٦٩- مجموع الفتاوى: لابن تيمية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، مكتبة ابن تيمية لطباعة ونشر الكتب السلفية.

٧٠- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: لابن القيم، اختصار الموصلي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٧١- مدارج السالكين: لابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الفكر.

٧٢- المطالب العالية من العلم الإلهي: للفخر الرازي، تحقيق أحمد حجازي السقا، دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٧٣- المعرفة والتاريخ: للفسوي، تحقيق أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٧٤- مفتاح دار السعادة: لابن القيم، تحقيق عبد الرحمن بن حسن قائد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.

٧٥- مناقب الشافعي: للبيهقي، تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

٧٦- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية: لابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، من منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٧٧- نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افتري على الله في التوحيد: للإمام عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق أبي عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٧٨- نهاية المبتدئين في أصول الدين: لابن حمدان الحراني الحنبلي، تحقيق الدكتور ناصر السلامة، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٥م.

٧٩- الواضح في أصول الفقه: لابن عقيل، تحقيق الدكتور عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.



فهرس الموضوعات

المحتويات	الصفحة
المقدمة.....	٥
الفصل الأول: المسالك الاستدلالية النقلية.....	١٧
المبحث الأول: مكانة الدليل النقلى عند أهل السنة والجماعة	١٩
المبحث الثانى: أنواع المسالك الاستدلالية النقلية.....	٢٧
أولاً: الاستدلال بنصوص الوحيين.....	٢٧
حُجَّة خبر الآحاد.....	٣١
شبهات بعض المتكلمين حول حجة السنة النبوية	٣٨
ثانياً: الاستدلال بإجماع السلف.....	٤٤
حجة إجماع السلف.....	٤٤
عدم الخروج عن اختلاف السلف إذا اختلفوا.....	٤٩
مزية إجماع السلف.....	٥٠
معرفة إجماع السلف.....	٥١
المبحث الثالث: الأصول التى يراعيها أهل السنة والجماعة عند	
الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة.....	٥٥
أهل السنة يؤمنون أن الوحي نور وهدى وشفاء لما فى الصدور	٥٦

٦٣.....	في اتباع الوحي تحصيل سعادة العباد
٦٥.....	تقرير الاحتياج إلى منهج للتعامل مع نصوص الكتاب والسنة .
٧٣.....	أولاً: جمع نصوص الوحي الواردة في الباب
٩٥.....	ثانياً: النظر في ألفاظ الوحي وفق سياقاتها وتراكيبها
١٠٣.....	ثالثاً: تتبع استعمال ألفاظ الوحي في مواردها
١١٥.....	رابعاً: حمل ألفاظ الوحي على أشرف المعاني
١٢٣.....	الفصل الثاني: المسالك الاستدلالية العقلية
١٢٥.....	المبحث الأول: مكانة الدليل العقلي عند أهل السنة والجماعة .
١٢٨.....	تنبيه الوحي للأدلة العقلية (الأدلة النقلية العقلية)
١٣٣.....	المبحث الثاني: أنواع المسالك الاستدلالية العقلية
١٣٣.....	أولاً: الاستدلال بالسبر والتقسيم
١٣٨.....	ثانياً: الاستدلال بقياس الأولى
١٤٢.....	ثالثاً: الاستدلال بالاستقراء
١٤٤.....	رابعاً: الاستدلال بالتحسين والتقبيح العقليين
١٤٩.....	المبحث الثالث: أهل السنة لا يعارضون الوحي بالعقل
١٥٣.....	فهرس المراجع
١٦٥.....	فهرس الموضوعات